

مَجْمُوعَةٌ عُلُومِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ
(٤)

أُصُولُ عِلْمِ الْحَدِيثِ

المعلمة الدكتور

عبدالله بن محمد بن الفضل بن

مركز الفدير

للدراستات والنشر والتوزيع





أصول علم الرجال



مركز الغدير للدراسات والنشر والتوزيع

لبنان - بيروت - حارة حريك - بناية البنك اللبناني السويسري
هاتف: ٥٥٨٢١٥ / ٠١ - ٦٤٤٦٦٢ / ٠٣ - تليفاكس: ٥٥٢٢٦٢ / ٠١
ص.ب. ٢٤/٥٠ - الرمز البريدي: ١٠١٧ - ٢٠١٠ - برج البراجنة

www.al-ghadeer.net

www.alminhaj.org

الطبعة الثانية

١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م

أخرجت هذه الطبعة بإشراف

لجنة مؤلفات العلامة الفضلي

www.alfadhli.org



الحقوق جميعها محفوظة

لمركز الغدير للدراسات والنشر والتوزيع

ولا يحق لأي شخص أو مؤسسة أو جهة

إعادة طبع الكتاب أو ترجمته إلا بترخيص خطي من إدارة المركز

بمجموعة علوم القرآن والحديث

(٤)

أصول علم الرجال

العلامة الشيخ الدكتور عبد الهادي لفضلي

مركز
التفسير
بيروت - لبنان



تقديم الطبعة الثانية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين.

وبعد ...

يُعدُّ علمُ الرجال من العلوم الإسلامية النفيسة التي نشأت في ظل المنهج البياني (النقلي) الذي يُعنى بالنصِّ تأصيلاً ودراسةً.

وإذا كانت مادة هذا العلم في (الفوائد الرجالية)، وفي (الكليات الرجالية)، فإنَّ ما يجعل من المادة علمًا هو المنهج الذي ينتظمها فيعلي من شأنها، لينقلها من نثر المعارف إلى سلك العلوم.

ولعلَّ من نافلة القول إنَّ هناك شيئًا آخر غير المنهج يرجع إليه التمايز بين مدونات العلوم، وإلا ما الذي يجعلنا نفاضل بين كتابٍ وآخر على الرغم من اشتراكهما في الموضوع والمنهج.

الشيء المعني - هنا - هو ثقافة المنهج التي تتفاوت بين مدوّني العلوم، وكتّابه، وروّاده.

إنّ عالماً يشتغل على التدوين، والكتابة، ولا تجاوزه الريادة في كثير من إنتاجه العلمي - هو، وبلا ريب أكثر تمثلاً للمنهج ولثقافة المنهج.

وإلى ذلك ترجع المنهجية إلى فرادتها، وبها تتأطر المؤلفات المنهجية لأستاذنا الكبير العلامة الشيخ الدكتور عبد الهادي الفضلي.

والكتاب الذي بين يديك هو أحد حلقات مناهج الدرس الشرعي التي استوعبتها تلك التجربة المنهجية الرائدة.

يُشكّل هذا الكتاب (أصول علم الرجال) مع كتاب (أصول الحديث) للعلامة الفضلي، وحدة أساس لدراسة السُّنة الشريفة / المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي بعد الكتاب العزيز.

ومن دون الدرس الرجالي لا يمكن الوصول إلى مرتبة الاجتهاد؛ لأنه أحد مقدمات البلوغ لتلك الرتبة العلمية العالية، وإلى تسهيل تلك الغاية الأسمى لقاصديها، كانت جهود شيخنا العلامة الفضلي في مشروعه الرائد.

وكان هذا الكتاب من تلك الجهود ...

بين يدي الكتاب

امتدّت تجربة الكتابة المنهجية لدى العلامة الدكتور الفضلي لأكثر من أربعين عامًا، غطى فيها مساحته معظم العلوم الشرعية (الفقهية والأصولية والعربية والعقلية والقرآنية)، ولم يكن غائبًا عن مشروعه - في تحديث الدراسة الدينية - علوم الحديث ورجاله، فأفرد لكل من علمي الحديث والرجال مقرّرًا دراسيًا، تمشى فيهما وفق النسق التحديثي الذي اصطبغت به مؤلفاته المنهجية.

وقد رأينا - في تقديمنا لهذه الطبعة من هذا المقرّر (أصول علم الرجال) تسليط الضوء على بعض السمات التي تميّز بها عن بقية مقرّرات علم الرجال الإمامية، وذلك ضمن النقاط التالية:

أ. سهولة تناوله للمادة العلمية

أنجز ساحة العلامة الدكتور الفضلي هذا المنهج ليكون مقرّراً دراسياً في الجامعة العالمية للعلوم الإسلامية، ومن طبيعة المناهج الجامعية الأكاديمية تناول المادة العلمية بلغة سهلة معاصرة، وهذا ما قد يكون محفّزاً لتناول المنهج بهذه الطريقة، ولكنّ الشيخ الفضلي قد اتخذ منهجاً محدّداً منذ بدء انخراطه في مشروع تحديث الدراسة الدينية، الذي تبنّاه كمشروع وهمّ أولي دون بقية الاهتمامات الأخرى، وهو كتابة هذه المقرّرات وفق المنهج العلمي الحديث، وهو المنهج الذي يتناسب واللغة العلمية الميسرة، فكانت جميع مدوّناته المنهجية تسير في هذا الاتجاه، سواءً تبنّتها الجامعة أم الحوزة العلمية.

ولهذا لا يجد غير المنتمي للدراسات الحوزوية التقليدية صعوبة في تلقي مادة علم الرجال عندما يطالع هذا المقرّر دونها بقية المقرّرات الأخرى، التي لا تراعي هذه المسألة بعين الاعتبار.

ب. المقدّمة العلمية الواسعة

من الخطأ أن يندرج الطالب في مسائل العلوم دون تمهيد وحصيلة جيّدة من مقدّمات هذه العلوم، فكلما كان الاستعداد والتهيئة العلمية جيّدة، كان ذلك أكثر عوناً للطالب على درك مفاهيم ومسائل العلوم التي يدرسها.

وهذا ما قام به ساحة الشيخ الفضلي في مقرّره هذا، ذلك أنه قسّم الكتاب إلى أقسامٍ ثلاثة:

- مقدمات علم الرجال.
- قواعد علم الرجال.
- فوائد علم الرجال.

مستغرقاً في بحث المقدمات بما يقرب من نصف الكتاب، إذ بدأها بعناوين المقدمة العلمية، فبحث: تسميته، وتعريفه، وموضوعه، وفائدة دراسته، وعلاقته بالعلوم الشرعية الأخرى، والفرق بينه وبين مادة أسماء الرجال.

ثم انتقل للحديث عن التأريخ لتدوين مادة أسماء الرجال (الرواة)، ومن ثمّ الحديث عن بدء تدوين مبادئ علم الرجال إلى عصرنا الحاضر، منهيًا المقدمات بالحديث عن المصطلحات العامة في هذا العلم.

ومن أبرز سمات مؤلفات الدكتور الفضلي الاهتمام بالمقدمة العلمية؛ لأنها المدخل الحقيقي لأيّ علمٍ من العلوم، وبقدر ما يتقن الطالب هذه المقدمات، تكون استفادته فيما بعد من مسائل العلم.

ج. التأريخ لعلم الرجال

لقد اهتمّ الشيخ الفضلي بالكتابة في العلوم الشرعية وفق المدرسة الإمامية، ولكنه حاول ألا يكون حبيس المنهجية الحوزوية القديمة التي تسلكها معظم الدراسات الإمامية، ذلك أنه يؤمن بأن المنهج العلمي الحديث هو المنهج المفترض أن تدوّن وفقه العلوم، وليس المنهج العقلي المتّبع، ومن أساسيات هذا المنهج دراسة تاريخ العلم وتطوّره في مراحل المتعدّدة، ولذلك أغنى العلامة الدكتور الفضلي المكتبة الإسلامية الإمامية بتأريخه لمعظم علومها الشرعية، ومن هذه العلوم التي أرخ لها: علم الرجال، وهي النقطة التي تفتقدها معظم المدونات الرجالية الإمامية، وهي من أهم سمات هذا المقرّر، حيث استغرقت معظم صفحات مقدماته العلمية.

د. التفريق بين أسماء الرجال وعلم الرجال

من أهم النقاط التي ركّز عليها الدكتور الفضلي في مقرّره هذا مسألة التفريق بين كتب مادة أسماء الرجال، وبين كتب علم الرجال، «فالمادة الموجودة في المدونات المعروفة بكتب الرجال، أمثال: (رجال الكشي) و(رجال الطوسي) و(خلاصة الأقوال) للعلامة الحلي و(تنقيح المقال) للشيخ المامقاني، تحتوي اسم الراوي ونسبه أو نسبه، وتقييمه من قبل الرجالين، ... بينما مادة علم الرجال تحتوي الأصول العامة والقواعد الكلية التي تطبق من قبل الباحث أو الفقيه على الجزئيات الموجودة في كتب الرجال التي هي تعريف الراوي وتقييم حاله، من أجل أن نعرف أنه ثقة أو غير ثقة»^(١).

وهي نقطة بيّنها بشكل أوضح عندما أرّخ لنشأة علم الرجال، حيث فرّق هناك بين نشأة تدوين كتب أسماء الرجال، وبين نشأة المؤلفات التي تهتمّ بوضع القواعد الكلية لعلم الرجال، وهي نقطة لم أجدها - فيما لديّ من مصادر - في علم الرجال، وبخاصّة الكتب الدراسية منها، حيث لا يفرّق المؤلف هناك بين كتب أسماء الرجال - مثل كتاب الكشي - وكتب علم الرجال - مثل الفوائد الرجالية للشيخ بهاء الدين محمد بن الحسين العاملي الشهير بالبهاثي -، فيخرج الطالب بعد دراسته لهذا العلم في تلك المقرّرات غير مفرّق بين هذه وتلك^(٢).

ه. تقسيم علم الرجال إلى: قواعد وفوائد

قسّم الشيخ الفضلي مسائل العلم في مقرّره هذا إلى: قواعد كلية، وفوائد، بحيث جعل القاعدة العامة ضمن قسم مستقلّ عن تلك الفوائد الرجالية التي لا تنطبق إلا

(١) من مقدّمة الكتاب، ص ٣٣ - ٣٤.

(٢) راجعتُ - للموازنة بين منهج الدكتور الفضلي وغيره في المقرّرات الرجالية - الكتب التالية: كليات في علم الرجال للشيخ جعفر السبحاني؛ ودروس تمهيدية في القواعد الرجالية للشيخ باقر الأيرواني؛ وتحرير المقال في كليات علم الرجال للشيخ مهدي الهادي الطهراني.

على جزئية خاصة وفي مورد محدد، وهي المسألة التي غابت عن المقررات الأخرى، إذ أُدرجت مع المسائل الكُلِّيَّة (القواعد) الفوائد الرجاليَّة، دون تمييز واضح بينهما، فلا يفرق الطالب بعدها بين ما هو قاعدة عامة، وبين الفائدة الرجالية محدودة التطبيق، ومن أمثلة ذلك: أن الشيخ الفضلي أدرج مسألة أسانيد كتاب الكافي للشيخ الكليني ضمن الفوائد؛ لأنها لا تُطبَّق إلا في كتاب الكافي بخاصة، بينما أدرجت هذه المسألة مع المسائل العامة في المصادر الأخرى.

ولا يبعد أن يكون عدم تقسيم هذه المقررات العلم إلى قواعد وفوائد سبباً في عدم إدراج العديد من الفوائد الرجالية التي ذكرها الشيخ الفضلي هنا، كما هو الحال في بعضها.

«أصول علم الرجال» في طبعته الثانية

في العام ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م تأسست «لجنة مؤلفات العلامة الفضلي»، لتقوم بالتنسيق المباشر مع ساحة الشيخ الفضلي لطبع مؤلفاته على شكل مجموعات علمية، وقد خرجت للنور - في ذلك العام ١٤٢٦هـ - مجموعة أصول الفقه كأول مجموعة منها، حيث اشتملت على الكتب التالية:

١. مبادئ أصول الفقه.
٢. الوسيط في فهم النصوص الشرعية.
٣. دروس في أصول فقه الإمامية - في جزأين.
٤. التقليد والاجتهاد.

فيما صدرت المجموعة الثانية - وهي «مجموعة المعارف العقلية» - في العام ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م، التي شملت المؤلفات التالية:

١. التربية الدينية.
٢. خلاصة المنطق.
٣. خلاصة علم الكلام.
٤. خلاصة الحكمة الإلهية.

لتكون المجموعة الثالثة هي «مجموعة علوم القرآن والحديث»، التي تضمّ -
بالإضافة إلى هذا الكتاب - المؤلفات التالية:

- علم التجويد - وهو آخر ما ألف سماحته من مقررات دراسية.
- القراءات القرآنية .. تاريخ وتعريف.
- أصول الحديث.

وقد قامت اللجنة بإعداد هذه المؤلفات ومراجعتها ومطابقتها مع الأصول،
وذلك بإشراف مباشر من المؤلف وأسرته الكريمة مع ما يمرّ به من ظروف صحية
صعبة.

آملين من العليّ القدير أن يمنّ على سماحة العلامة الدكتور عبد الهادي الفضلي
بالصحة والعافية ومديد العمر، وأن يوفقنا لإتمام مشروع نشر جميع مؤلفاته خدمةً
لهذا الدين الحنيف الذي وطّن سماحة العلامة عمره في خدمته وبذلّ جلّ جهده وفاءً
له.

حفظ الله شيخنا العلامة الفضلي وأفادنا بنور علمه إنه سميع الدعاء.

حسين منصور الشيخ

السيد حسن الخليفة

لجنة مؤلفات العلامة الفضلي

١٨ / ١ / ١٤٣٠ هـ

مقدمة الطبعة الأولى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، وسلام على عباده الذين اصطفى.

وبعد:

فقد قمتُ - قبل هذا - بالتأليف في مادة (أصول علم الحديث) تغطية للمنهج الدراسي المقرر في كلية الشريعة - الجامعة العالمية للعلوم الإسلامية، ونظرًا لما بين هذه المادة ومادة (أصول علم الرجال) من صلة وثيقة وعلاقة حميمة، عُهد إليّ من قبل الجامعة الموقرة بالتأليف فيها لتغطية المنهج الدراسي المقرر في هذه المادة، لتكون ضمن برنامج السنة الثالثة من كلية الشريعة، فكان هذا الكتاب الذي بين يدي القارئ الكريم.

وإذا كان لي أن أشير إلى مهمات هذه المادة العلمية، وإلى صعوبات الكتابة فيها، فإني أرى أن أذكر الظواهر التالية:

١. إن قواعد وفوائد هذا العلم تكشف عن مدى اهتمام العلماء المسلمين بالحفاظ على السنة الشريفة باعتبارها المصدر الثاني من مصادر التشريع

الإسلامي، حيث غربلوا رجال الحديث غربلة علمية نقدية، جادة وحادة، أفرزت النخيل الصافي من شوائب التزوير والتغيير.

٢. إن الدراسة لهذا العلم تسفر عن منهج علمي نقدي، يتمتع بكل الأصالة وكل العمق في مجال بحث حال الراوي استقراءً واستنتاجاً، اهتدى إليه علماء هذا العلم باستقلالية تامة، أي دونما تأثر بتجارب آخرين من سواهم.

٣. إن المادة العلمية لهذا العلم تفرقت فيما أسميته بكتب أسماء الرجال، وفي ثنايا الفوائد الرجالية، فلم يقدر لها أن تجمع داخل إطار يعطيها صفة العلم المستقل، إذا استثنينا المحاولات المعاصرة التي كان لها فضل الريادة الموفقة.

من هنا كانت الصعوبة في البحث في مادة هذا العلم، حيث تطلبت التنقل الكثير عبر مقدمات وتراجم الكتب الرجالية التي ملمت منها ذلكم الوفير الثير، وحاولت - قدر الطاقة - أن أطبعه بالطابع العلمي وفق مواصفات تدوين العلوم.

كما حاولت أن أجمع بين النظرية والتطبيق في كل مجال اقتضى هذا... ولكن لا أدري مدى توفيقي فيه؛ لأنه - في الواقع - زيادة أضيفت إلى تلكم التجارب التي أشرت إليها، والتي أفدت منها.

ومن هنا يقوى أملِي في ذوي الاهتمام بأمثال هذه الدراسات أن أستفيد من ملاحظاتهم النقدية البناءة، والله تعالى وحده ولي التوفيق، وهو الغاية.

عبد الهادي الفضلي

الدمام - دارة الغرين

٢ / ٢ / ١٤١٤ هـ

الباب الأول

مقدمة علم رجال الحديث

- تسميته
- تعريفه
- موضوعه
- فائدته
- الفرق بين علم الرجال وأسماء الرجال
- علاقة علم الرجال بالمعارف الشرعية الأخرى

تسميته

يعرف هذا العلم بـ (علم رجال الحديث)، وقد يختصر فيقال (علم الرجال).

وبغية أن نتبين مفردات هذا العنوان نقول:

١. المراد بالعلم: مجموعة الأصول العامة أو القواعد الكلية لهذا النوع أو الحقل من المعرفة الذي نحن بصدد دراسته.
٢. والمراد بالرجال: الرواة للأخبار والآثار الشرعية سواءً كان الراوي ذكرًا أو أنثى، رجلاً أو امرأة.

وإطلاق لفظ (الرجال) - هنا - جاء من باب التغليب، أو لأن عدد الرواة من النساء بالإضافة إلى عدد الرواة من الرجال قليل جداً وكأنه لم يكن.

٣. والمراد بالحديث: هو ما يروى عن المعصوم من سنة قولية أو فعلية.

وهنا لا بدّ لنا من الإشارة إلى أن عنوان (علم رجال الحديث) كثيراً ما يطلق في ألسنة العلماء وكتابتهم على مادة (رجال الحديث).

وقد يعود هذا إلى الجمع في البحث والتأليف - سابقاً - بين العلم والرجال، وعدم استقلال العلم عن الرجال.

والآن حيث كتب في علم الرجال بشكل مستقل - كما سيأتي - واستقل علم الرجال عن الرجال لا بدَّ من أن نفرق بينهما، فنطلق عنوان (علم الرجال) على القواعد العامة والضوابط الكلية، ونطلق عنوان (أسماء الرجال) على قيم الرواة من توثيق وتحسين وسواهما تلکم القيم المذكورة في كتب الرجال قرين اسم كل راوٍ.

والمراد بالأسماء: أسماء الرواة.

ولعل استعمال الأسماء في العناوين؛ لأن البحث في الرواة يبدأ بتشخيص الراوي، والتشخيص يبدأ بالاسم.

تعريفه

وقبل أن أذكر تعريف هذه المادة العلمية المقرر درسها، لا بدّ من الإشارة إلى أن ما نروم تعريفه هنا هو علم رجال الحديث، لا أسماء رجال الحديث، ولأن المتقدمين لم يفرقوا في التعريف بينهما سأذكر ما ذكروه من تعريفات ثم أحاول إلقاء الضوء عليها للانتهاء إلى تعريف هذه المادة من خلال التعليق والموازنة:

ذكر الشيخ المامقاني في مقدمة كتابه الرجالي (تنقيح المقال في أحوال الرجال) أربعة تعريفات هي:

١. إنه العلم الباحث عن رواة الأخبار الواردة عن رؤساء الدين من حيث الأحوال التي لها مدخل في الردّ والقبول، وتميز ذواتهم عند الاشتباه.
٢. إنه علم يُقتدر به على معرفة أحوال خبر الواحد صحةً وضعفًا، وما في حكمهما بمعرفة سنده ورواة سلسلته منه ذاتًا ووصفًا، مدحًا وقدحًا، وما في معناهما.

نقله عن كتاب (لبّ الألباب) في الدراية وعلم الرجال للشيخ محمد جعفر الإسترابادي المتوفى سنة ١٢٦٣هـ.

٣. إنه ما وضع لتشخيص رواة الحديث من حيث هم كذلك ذاتًا ووصفًا مدحًا وقدحًا.

نسبه إلى بعض المحققين، وهو المولى علي الكني في كتابه (توضيح المقال).

٤. إنه علم يُبحث فيه عن أحوال الراوي من حيث اتصافه بشرائط قبول الخبر وعدمه.

نسبه إلى بعض الأواخر.

وعرفه شيخنا الطهراني في كتابه (الذريعة إلى تصانيف الشيعة ١٠ / ٨٠) بأنه:

٥. علم يُبحث فيه عن أحوال رواة الحديث وأوصافهم التي لها دخل في جواز قبول قولهم وعدمه.

وهذه التعاريف - كما هو واضح - تلتقي عند مؤدى واحد، أو بتعبير أدق: عند موضوع واحد، هو دراسة أحوال الرواة، ومن جانبيين، هما:

- أ- تشخيص وتعيين هوية الراوي باسمه ونسبه أو نسبته، وما إلى ذلك.
- ب- معرفة نعته أو وصفه الذي له علاقة ومدخلية بقبول روايته أو رفضها، من حيث كونه عادلاً أو غير عادل، ثقة أو غير ثقة، ممدوحاً أو مقدوحاً، موثقاً أو مفسقاً، مضعفاً أو مهملاً أو مجهولاً.

ولكن قد يلاحظ عليها: أن أحوال الرواة موضوع مشترك بين مادة أسماء رجال الحديث ومادة علم رجال الحديث، إذ كل منهما يدرس أحوال الراوي، والفرق بينهما أن العلم يدرس الكليات أو القواعد العامة لمعرفة أحوال الرواة، وأسماء الرجال يدرس الجزئيات التي هي مصاديق لكليات العلم ومنطبقات لقواعده العامة.

وعليه: عندما نقول: (هذا العلم يبحث فيه عن معرفة أحوال الرواة)، فإن هذا القول يشمل الاثنين - مع التسامح بإطلاق عنوان العلم على مادة أسماء الرجال -، فنحتاج - على هذا - إلى ما يميز بينهما، ولأننا في صدد تعريف مادة علم رجال

الحديث لا مادة أسماء رجال الحديث نضيف إليه كلمة (أصول) أو (قواعد) فنقول في تعريفه:

«إنه العلمُ الذي يُبحث فيه عن قواعد معرفة أحوال الرواة، من حيث تشخيص ذواتهم، وتبين أوصافهم، التي هي شرط قبول روايتهم أو رفضها».

وباختصار هو: «دراسة قواعد معرفة أحوال الرواة».

ذلك أن (قواعد) تعني العلم، و(الرواة) قرينة توضح معنى الأحوال أو المقصود بالأحوال، فلا نحتاج إلى إضافة قيود احترازية للتعريف.

موضوعه

ومن تعرّفنا تعريفه عرفنا موضوعه، وهو (أحوال الرواة).

فهذا العلم يعطينا القواعد العامة التي في ضوئها نستطيع أن نشخص ونعيّن هوية الراوي باسمه ونسبه ونسبته، وما إلى هذه، وأن نعرف حاله من حيث الوثاقة وعدمها، لنقرّر - بعد هذا - أنه ممن تقبل روايته، أو هو ممن ترفض روايته.

وينبغي أن نلفت النظر إلى ملاحظة مهمة هنا، هي: أن موضع استعمال قواعد هذا العلم لتطبيقها على جزئياتها ومواردها يأتي في مجالين، هما:

١. عصر الراوي

في مثل هذا المجال تأتي معرفة الراوي ومعرفة حاله من حيث الوثاقة وعدمها عن طريقين، هما:

- أ- مشاهدته واختبار حاله، ويمكننا أن نطلق عليها (المعرفة الواقعية).
- ب- شهادة من يعرفه مباشرة ممن هم بمستوى الشهادة من العدالة والثقة، ويمكن أن نطلق عليها اسم (المعرفة الظاهرية).

٢. بعد عصر الراوي

كما هي الحال في عصرنا الراهن، حيث توقفت الرواية، وأصبح الاعتماد في الوصول إليها على مراجعة الكتب: كتب الحديث وكتب الرجال، فلا مجال لمعرفة الراوي معرفه واقعية أو معرفة ظاهرية.

في مثل هذه الحال تأتي معرفته من قبلنا عن طريق الرجوع إلى كتب الرجال، وملاحظة تقييم أصحابها للراوي.

ويمكننا أن نطلق عليها اسم (المعرفة العلمية)، لأننا - هنا - نقوم بتطبيق القواعد العلمية لهذا العلم على تقييمات الرجالين مؤلفي الكتب الرجالية، أمثال: الطوسي والنجاشي، لنتهي إلى النتيجة المطلوبة، وهي قبول الرواية أو رفضها.

فائدته

من خلال دراستنا في علم أصول الحديث لموقف علمائنا من مرويات المشايخ الثلاثة (الكليني والصدوق والطوسي) في كتبهم الأربعة (الكافي والفقيه والتهذيب والاستبصار) رأيناهم ينقسمون إلى فريقين: فريق يذهب إلى أن مرويات المشايخ الثلاثة في كتبهم الأربعة مقطوع بصدورها عن المعصومين عليهم السلام، وفريق يذهب إلى أنها مظنونة الصدور.

فمن ذهب إلى قطعية صدورها لا يرى فائدة في دراسة علم الرجال، وكذلك لا فائدة في الرجوع إلى كتب الرجال لمعرفة قيم الرواة؛ لأن الاستفادة منها إنما تكون بناء على ظنية صدورها لإثبات وثاقة الراوي، ومن ثم الأخذ بقوله.

ومن ذهب إلى ظنية صدورها يرى لزوم البحث في علم الرجال والاجتهاد فيه، ومن ثم تطبيق نتائج البحث والاجتهاد على تقييمات الرجالين في كتبهم، وذلك لكي يثبت الباحث أو الفقيه من خلال رجوعه إلى تقييمات الرجالين، وتطبيق نتائج اجتهاداته عليها وثاقة الراوي ليكون خبره حجة، أو عدم وثاقته فيعرض عن قبوله.

ولأننا انتهينا في دراستنا هناك لمرويات المشايخ الثلاثة في كتبهم الأربعة إلى أنها غير مقطوعة الصدور تكون حاجتنا لدراسة علم الرجال ضرورية، ولا بدَّ منها لمن يريد الاجتهاد والاستنباط.

ولا أدلّ على هذا من الاستقراء لحال الرواة الذي يثبت أن فيهم من هو ليس بثقة، ومن نصّ على كذبه واختلاقه الحديث، أمثال: المغيرة بن سعيد وأبي الخطاب اللذين روى فيهما الشيخ الكشي عن محمد بن قولويه والحسين بن الحسن بن بندار القمي، قالوا: حدثنا سعد بن عبد الله، قال: حدثني محمد بن عيسى بن عبيد، عن يونس بن عبد الرحمن: أن بعض أصحابنا سأله وأنا حاضر فقال له: يا أبا محمد ما أشدك في الحديث وأكثر إنكارك لما يرويه أصحابنا!..

فما الذي يملك على رد الأحاديث؟!!

فقال: حدثني هشام بن الحكم: أنه سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا تقبلوا علينا حديثاً إلا ما وافق القرآن والسنة، أو تجدون معه شاهداً من أحاديثنا المتقدمة، فإن المغيرة بن سعيد - لعنه الله - دسّ في كتب أصحاب أبي أحاديث لم يحدث بها أبي، فاتقوا الله، ولا تقبلوا علينا ما خالف قول ربنا تعالى وسنة نبينا محمد عليه السلام فإننا إذا حدثنا قلنا: قال الله - عز وجل -، وقال رسول الله عليه السلام.

قال يونس: وافيت العراق فوجدت قطعة من أصحاب أبي جعفر عليه السلام، ووجدت أصحاب أبي عبد الله عليه السلام متوافرين، فسمعت منهم، وأخذت كتبهم، فعرضتها من بعد على أبي الحسن الرضا عليه السلام، فأنكر منها أحاديث كثيرة أن تكون من أحاديث أبي عبد الله عليه السلام، وقال لي: إن أبا الخطاب كذب على أبي عبد الله عليه السلام، لعن الله أبا الخطاب، وكذلك أصحاب أبي الخطاب يدسون هذه الأحاديث إلى يومنا هذا في كتب أصحاب أبي عبد الله عليه السلام، فلا تقبلوا علينا خلاف القرآن، فإننا إن حدثنا، حدثنا بموافقة القرآن، وموافقة السنة، إنما عن الله وعن رسوله نحدث، ولا نقول: قال فلان وفلان، فيتناقض كلامنا، إن كلام آخرنا مثل كلام أولنا، وكلام أولنا مصدق لكلام آخرنا، وإذا أتاكم من يحدثكم بخلاف ذلك فردوه عليه، وقولوا أنت أعلم وما جئت به، فإن مع كل قول منا حقيقة، وعليه نوراً، فما لا حقيقة معه، ولا نور عليه، فذلك قول الشيطان.

وعنه، عن يونس، عن هشام بن الحكم: أنه سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول: كان المغيرة بن سعيد يعتمد الكذب على أبي، ويأخذ كتب أصحابه، وكان أصحابه المستترون بأصحاب أبي يأخذون الكتب من أصحاب أبي فيدفعونها إلى المغيرة، فكان يدسّ فيها الكفر والزندقة ويسندها إلى أبي ثم يدفعها إلى أصحابه، فيأمرهم أن يبثوها في الشيعة، فكلما كان في كتب أصحاب أبي من الغلو فذاك مما دسّه المغيرة بن سعيد في كتبهم^(١).

وأشار الشيخ الطوسي في كتابه (العدة ١ / ٣٦٦) إلى وجود من هو ليس بثقة في رواتنا، قال: إننا وجدنا الطائفة ميّزت الرجال الناقلة لهذه الأخبار، فوثقت الثقات منهم، وضعفت الضعفاء، وفرّقوا بين من يُعْتَمَدُ على حديثه وروايته، ومن لا يعتمد على خبره، ومدحوا المدوح منهم، وذموا المذموم.

وقالوا: فلان متهم في حديثه، وفلان كذاب، وفلان مخلط، وفلان مخالف في المذهب والاعتقاد، وفلان واقفي، وفلان فطحي، وغير ذلك من الطعون التي ذكروها.

وصنّفوا في ذلك الكتب، واستثنوا الرجال من جملة ما رووه من التصانيف في فهارسهم، حتى أن واحداً منهم إذا أنكر حديثاً نظر في إسناده، وضعفه بروايته، هذه عادتهم على قديم الوقت.

وفي الرجوع إلى أمثال (مرآة العقول) و(ملاذ الأخيار) يقف الدارس على أمثلة وشواهد من اشتغال الكتب الأربعة على رواة غير ثقات.

وللتدليل على هذا رجعت إلى كتاب (ملاذ الأخيار) نشر مكتبته آية الله المرعشي سنة ١٤٠٦ هـ ج ١ ص ٣٢ - ١١٤ باب الأحداث الموجبة للطهارة فرأيت الشيخ

المجلسي - مؤلف الكتاب - قد نصّ على جهالة وضعف الأحاديث ذوات الأرقام قرينتها، المذكورة في أدناه لاشتغال أسانيدها على مجهولين وضعاف، وهي:

الكتاب	الأرقام	الضعف
مجهول	٦	٥١
مجهول	٧	٥٢
مجهول	٨	٥٤
مجهول	١٩	٧٨
مجهول	٢٢	٨٠
مجهول	٣٠	٨٨
ضعيف	٣٢	٩١
ضعيف	٣٣	٩١
مجهول	٣٦	٩٣
ضعيف	٤١	٩٧
ضعيف	٤٤	١٠٣
ضعيف	٥٧	١١٢

وهذه كلها في كتاب (التهذيب) أحد الكتب الأربعة.

وأعطى أستاذنا السيد الخوئي في كتاب (معجم رجال الحديث ١/٦٦) أمثلة

وشواهد، منها:

الكتاب	الأرقام الضعيف
الكافي، ج ١، ك ٣، ب ١١، الحديث ١.	علي بن حمزة البطائني
التهذيب، ج ٥، باب ضروب الحج، الحديث ٩٥، والاستبصار، ج ١، باب أن التمتع فرض من نأى عن الحرم، الحديث ٥١٣.	يونس بن ظبيان
الكافي، ج ٧، ك ٢، ب ١٤، الحديث ٤.	عبد الله بن خدّاش

وقال الشيخ المجلسي في كتابه (ملاذ الأخيار/١/٢٤): «وقد جرى رئيس المحدثين، ثقة الإسلام محمد بن بابويه - قدس الله روحه - على متعارف المتقدمين في إطلاق الصحيح على ما يركن إليه ويعتمد عليه، فحكم بصحة جميع ما أورده من الأحاديث في كتاب (من لا يحضره الفقيه)، وذكر أنه استخرجها من كتب مشهورة عليها المعول، وإليها المرجع.

وكثير من تلك الأحاديث بمعزل عن الاندراج في الصحيح على مصطلح المتأخرين، ومنخرط في سلك الحسان والموثقات بل الضعاف».

وفي هدي ما تقدم تصبح الحاجة إلى دراسة علم الرجال أساسية، ومن المقدمات الضرورية للبلوغ إلى مرتبة الاجتهاد الفقهي، وتطبيق عملية الاستنباط.

وبهذا صرح جمع من علمائنا، منهم العلامة الحلي، فقد قال في مقدمة (الخلاصة): «أما بعد: فإن العلم بحال الرواة من أساس الأحكام الشرعية، وعليه تبنى القواعد السمعية، يجب على كل مجتهد معرفته وعلمه، ولا يسوغ له تركه وجهله، إذ أكثر الأحكام تستفاد من الأخبار النبوية، والروايات عن الأئمة المهديّة - عليهم أفضل الصلاة وأكرم التحيات -، فلا بدّ من معرفة الطريق إليهم، حيث روى مشايخنا عليهم السلام عن الثقة وغيره، ومن يُعمل بروايته، ومن لا يجوز الاعتماد على نقله».

ومنهم الشيخ الماحوزي، قال في خطبة كتابه (معراج أهل الكمال في معرفة الرجال): «إن معرفة أحوال الرواة ومراتبهم أساس معرفة الأحكام الشرعية، إذ هي معظم الأدلة التفصيلية السمعية، إذ أكثر الأحكام الدينية مستفادة من الأخبار النبوية والآثار الواردة عن العترة المعصومة الهادية المهديّة.

فكان معرفة الرجال الناقلين لتلك الأخبار من الأمور اللابدية التي لا يستغني الفقيه عن معرفتها، لأن في رجالنا الثقة وغيره، ومن يعمل بروايته، ومن لا يجوز التعويل على حديثه» .

ومنهم شيخنا الطهراني، قال في كتابه (مصفى المقال): «لا يصير الفقيه فقيهاً ما لم يكن رجاليّاً، فإن إحدى مقدمات الاجتهاد معرفة رجال الحديث وسنده»^(١).

الفرق بين علم الرجال وأسماء الرجال

ألمحت - فيما تقدمه - إلى أن هناك فرقاً بين مادة علم رجال الحديث ومادة رجال الحديث التي أطلقنا عليها عنوان أسماء رجال الحديث.

فالمادة الموجودة في المدونات المعروفة بكتب الرجال، أمثال: (رجال الكشي) و(رجال الطوسي) و(خلاصة الأقوال) للعلامة الحلي و(تنقيح المقال) للشيخ المامقاني، تحتوي اسم الراوي ونسبه أو نسبه، وتقييمه من قبل الرجالين.

ولنأخذ لهذا مثلاً من كتاب (خلاصة الأقوال في معرفة الرجال) للعلامة الحلي، قال في ص ٤:

«٩- إبراهيم بن هاشم أبو إسحاق القمي، أصله من الكوفة، وانتقل إلى قم، وأصحابنا يقولون: إنه أول من نشر حديث الكوفيين بقم، وذكروا أنه لقي الرضا عليه السلام، وهو تلميذ يونس بن عبد الرحمن من أصحاب الرضا عليه السلام.

ولم أفق لأحد من أصحابنا على قول في القدر فيه، ولا على تعديله بالتنصيص، والروايات عنه كثيرة، والأرجح قبول قوله».

والنص هذا - كما تراه - يحتوي تعريفاً وتقييماً للراوي المذكور.

بينما مادة علم الرجال تحتوي الأصول العامة والقواعد الكلية التي تطبق من قبل الباحث أو الفقيه على الجزئيات الموجودة في كتب الرجال التي هي تعريف الراوي وتقييم حاله، من أجل أن نعرف أنه ثقة أو غير ثقة.

فمن القضايا التي تبحث في هذا العلم وتساق مثلاً هنا: قضية بيان نوعية تقييم الرجالي لحال الراوي، هل هي من نوع الشهادة فيؤخذ بها، أو أنها نتيجة اجتهاد من الرجالي، فيتحمل هو مسؤوليته، وعلينا نحن أن نجتهد كما اجتهد.

إن نتيجة دراسة هذه القضية: أصل عام وقاعدة كلية.

فالفرق بينها إذاً هو: أن علم الرجال يزودنا بالقواعد الكلية لنقوم بتطبيقها على جزئياتها ومواردها، مما هو مدوّن في كتب الرجال تعريفاً للراوي وتقييماً لحاله.

فمثلاً: إذا تحقق وثبت لنا نتيجة البحث والدراسة أن قول الرجالي في تعريف الراوي وتقييم حاله هو من نوع الشهادة، نستطيع أن نؤلف منه قاعدة كلية، كالتالي: قول الرجالي إذا كان ثقة ثبّتاً ضابطاً في حق الراوي هو شهادة يركن إليها ويعتمد عليها.

ونذهب نطبقها على مواردنا في الكتب الرجالية.

وقد تمثلت مادة علم الرجال فيما يعرف بـ (الفوائد الرجالية) و(الكليات الرجالية).

وتمثلت مادة أسماء الرجال فيما يعرف بكتب الرجال التي هي بمثابة معاجم تشتمل على تعريف الراوي وتقييم حاله.

وسيتضح هذا أكثر عند حديثنا عن نشأة علم الرجال.

علاقة علم الرجال بالمعارف الشرعية الأخرى

يعتد علم الرجال من العلوم الإسلامية الخالصة التي لم تتأثر في وجودها بتجارب غير إسلامية، شأنه في هذا شأن سائر العلوم الشرعية الأخرى، كعلم الحديث وعلم الفقه وعلم أصول الفقه.

ولأن هذه العلوم الشرعية جميعها تهدف إلى الوصول لمعرفة الأحكام الشرعية تقوم بينها العلاقات والروابط بسبب توزيع الأدوار الوظيفية لكل واحد منها في المساعدة على الوصول إلى هذا الهدف.

ومن هنا لا بدّ لنا من إيضاح علاقة علم الرجال بالمعارف الشرعية الأخرى.

وتبدأ علاقته بالمعارف الشرعية بأسماء الرجال، وقد تبيننا - فيما سبقه - الفرق بين مادة علم رجال الحديث ومادة أسماء رجال الحديث، بما يساعد في إلقاء الضوء على مسألتنا هذه، حيث قلنا هناك إن علم الرجال هو الكلّيات، وأسماء الرجال هي الجزئيات.

فالعلاقة بينهما علاقة الكلي بجزيئاته، الكلي هو القواعد العامة التي يشتمل عليها علم الرجال، وجزيئاته هي ترجمة الراوي في كتب الرجال التي تتمثل في تعريف شخصه وتقييم حاله.

وبعبارة أوضح: تتجسد العلاقة بينهما في عملية التطبيق: تطبيق القواعد العامة المستفادة من علم الرجال على جزيئاتها ومواردها في كتب الرجال المتمثلة في تعريف شخص الراوي وبيان قيمة حاله من حيث الوثاقة وعدمها.

ولنوضح هذا بالمثال:

من المسائل التي تبحث في علم الرجال مسألة تعارض أقوال الرجالين في تقييم الراوي، التي تقول نتيجتها: يقدم قول الأكثر تحقيقاً والأقوى تدقيقاً.

وعلى هذا: لو رأينا في كتاب (رجال النجاشي) تقيماً لراوٍ معين يتعارض وتقيماً آخر للراوي نفسه، موجوداً في كتاب (رجال الطوسي) ... هنا نطبق القاعدة المذكورة ونقدم قول النجاشي على قول الطوسي، لأن النجاشي أكثر تحقيقاً وأقوى تدقيقاً.

ثم تتدرج العلاقة بينه وبين العلوم الشرعية الأخرى عن طريق علاقته برجال الحديث، ذلك أن أسماء الرجال بعد تطبيق قواعد العلم على رجاله يزود علم الحديث بالمفردات أو الجزئيات التي يطبق عليها قواعده أو كلياته لمعرفة قيمة السند، الذي يقدم هو بدوره المفردة لعلم أصول الفقه ليطبق عليها قواعده في تحديد حجية السند أو عدم حجيته، فيقدم بدوره المفردة لعلم الفقه لتطبيق قواعده في استنباط الحكم الشرعي من دلالة الحديث الشريف.

وخلاصة هذا التدرج هي:

١. أسماء الرجال كجزيئات لقواعد علم الرجال.

٢. تطبيق قواعد علم الرجال لتهيئة الجزئيات لقواعد علم الحديث.
٣. تطبيق قواعد علم الحديث على مفردات السند لتقديم السند كجزئي تطبق عليه قواعد علم أصول الفقه.
٤. تطبيق قواعد علم أصول الفقه لمعرفة مستوى اعتبار السند من حيث الحجية وعدمها.
٥. القيام بعملية استنباط الحكم من متن الحديث الشريف من خلال تطبيق قواعد استنطاق دلالاته.

ولنعطِ مثلاً لذلك من كتاب (الكافي) - كتاب الزكاة: باب فضل الصدقة - :
«علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام: قال: سمعته يقول: يستحب للمريض أن يعطي السائل بيده، ويأمر السائل أن يدعوله».

إننا إذا أردنا أن نستدل بهذا الحديث الشريف، علينا اتباع الخطوات التالية التي تبين لنا العلاقات المتدرجة بين موضوعنا - وهو علم الرجال - والعلوم الشرعية الأخرى:

١. نرجع إلى كتب الرجال لنعرف مستوى قيمة كل راوٍ من رواة هذا الحديث وهم:

- محمد بن يعقوب الكليني، قال فيه النجاشي: «كان أوثق الناس في الحديث وأثبتهم» = إمامي عادل.
- علي بن إبراهيم القمي، قال فيه النجاشي: «ثقة في الحديث، ثبت، معتمد، صحيح المذهب» = إمامي عادل.
- إبراهيم بن هاشم القمي، قال فيه الخوثي: «لا ينبغي الشك في وثاقة إبراهيم بن هاشم»، ثم ذكر الأدلة الناهضة بإثبات وثاقته، راجع: معجم رجال الحديث ١/ ٣١٧ = إمامي عادل.

- محمد بن أبي عمير الأزدي، قال فيه النجاشي: «جليل القدر، عظيم المنزلة فينا وعند المخالفين» = إمامي عادل.
- عبد الله بن سنان، قال فيه النجاشي: «ثقة، من أصحابنا، جليل، ولا يطعن عليه بشيء» = إمامي عادل.

٢. ثم نرجع إلى علم الرجال، ونطبق القاعدة الرجالية التي تقول: «كل راوٍ شهد بوثاقته الرجاليون المتقدمون، أو قامت القرائن الدالة على وثاقته، فهو ثقة».

وننتهي من تطبيقها إلى أن رواة هذا الحديث كلهم ثقات عدول.

٣. وبعد ذلك نرجع إلى علم الحديث، ونطبق القاعدة الحديثية القائلة: «كل سند رواه إماميون عدول فهو صحيح».

فتوصل إلى أن سند هذا الحديث معتبر وبمستوى الصحيح.

٤. ثم نرجع إلى علم أصول الفقه ونطبق القاعدة الأصولية التي تقول: خبر الثقة حجة.

فتسلمنا إلى أن هذا السند حجة لأن جميع رواه ثقات.

٥. وبعد ثبوت صحة صدور هذه الرواية عن الإمام الصادق عليه السلام - كما رأينا - نرجع إلى العرف الاجتماعي العربي، وسنراه يرى أن دلالة هذا الحديث هي من نوع الدلالة الظاهرية، لظهور معناه عندهم في استحباب إعطاء المريض الصدقة للسائل بنفسه، وأمره أن يدعو له بالشفاء.

٦. وأخيرًا: نعود إلى علم أصول الفقه ونطبق على دلالة الحديث قاعدة الظهور التي تقول: «كل ظاهر حجة».

فبقول:

هذا ظاهر + وكل ظاهر حجة = فهذا حجة.

ثم نصوغ النتيجة باللغة الفقهية فنقول: يستحب للمريض أن يعطي الصدقة للسائل بنفسه، كما يستحب له أن يأمره بالدعاء له بالشفاء .

وهكذا رأينا أن هذه العلوم الشرعية يرتبط بعضها بالآخر ارتباطاً تدرجياً، يمد السابق منها للاحق، حتى الوصول إلى النتيجة، وهي استنباط الحكم الشرعي من الحديث الشريف.

الباب الثاني

تاريخ علم الرجال

- نشأة أسماء رجال الحديث
- التأليف في أسماء رجال الحديث
- تبويب الكتب الرجالية
- الفرق بين أسماء الرجال والفهارس
- الفرق بين أسماء الرجال والتراجم
- الأصول الرجالية
- نشأة علم رجال الحديث
- التأليف في علم الرجال
- المصطلحات العامة

نشأة أسماء رجال الحديث

انبثق (علم رجال الحديث) من مادة (أسماء رجال الحديث)، وذلك من خلال التعامل معها بحثًا وتدريسًا، حيث رُوي أن توضع لهذه الجزئيات ضوابط كلية تعرف بها وتقيّم، بسبب الحاجة للتوسع في عملية الاستنباط ووظيفة الاجتهاد نتيجة غيبة الإمام المهدي عليه السلام وتولي الفقهاء مهمة النيابة عنه في الإفتاء والقضاء والحكم.

ومن هنا، وتمهيدًا لموضوعنا، وهو نشأة علم الرجال وتطوره، لا بدّ من إعطاء فكرة عن نشأة ما أطلقنا عليه أسماء رجال الحديث.

البذرة الأولى لنشأة علم الرجال

كانت وثيقة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام التي ذكرناها في الكتاب المقرر لدرس علم الحديث، والتي تضمنت تقسيم الرواة إلى أربعة أقسام، البذرة الأولى لنشأة مادة أسماء الرجال، والفكرة الأولى التي انطلق منها التفكير في جمع أسماء الرواة، وتبيان هوياتهم، وتقييم أحوالهم.

والوثيقة هي:

في كتاب (الكافي): عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن اليماني عن أبان بن أبي عياش عن سليم بن قيس الهلالي: قال: قلت لأمر المؤمنين عليه السلام: إني سمعت من سلمان والمقداد وأبي ذرّ شيئًا من تفسير القرآن، وأحاديث عن نبي الله

غير ما في أيدي الناس، ثم سمعت منك تصديق ما سمعت منهم، ورأيت في أيدي الناس أشياء كثيرة من تفسير القرآن ومن الأحاديث عن نبي الله ﷺ، أنتم تخالفونهم فيها، وتزعمون أن ذلك كله باطل، أفترى الناس يكذبون على رسول الله متعمدين ويفسرون القرآن بأرائهم؟! ..

قال: فأقبل علي ﷺ فقال: قد سألت فافهم الجواب: إن في أيدي الناس حقًا وباطلاً، وصدقًا وكذبًا، وناسخًا ومنسوخًا، وعامًا وخاصًا، ومحكمًا ومتشابهًا، وحفظًا ووهمًا، وقد كذب على رسول الله ﷺ على عهده حتى قام خطيبًا فقال: «أيها الناس قد كثرت عليّ الكذابة، فمن كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»، ثم كُذِبَ عليه من بعده.

وإنما أتاكم الحديث من أربعة ليس لهم خامس:

١ - رجل منافق يظهر الإيثار، متصنع بالإسلام، لا يتأثم ولا يتحرج أن يكذب على رسول الله ﷺ متعمدًا.

فلو علم الناس أنه منافق كذاب لم يقبلوا منه ولم يصدقوه، ولكنهم قالوا هذا قد صحب رسول الله ﷺ ورآه وسمع منه فيأخذون عنه وهم لا يعرفون حاله، وقد أخبره الله عن المنافقين بما أخبره ووصفهم بما وصفهم، فقال تعالى: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ ﴾^(١)، ثم بقوا بعده ﷺ فتقربوا إلى أئمة الضلالة والدعاة إلى النار بالزور والكذب والبهتان، فولوهم الأعمال، وحملوهم على رقاب الناس، وأكلوا بهم الدنيا، وإنما الناس مع الملوك والدنيا إلا من عصم الله .. فهذا أحد الأربعة.

٢- ورجل سمع من رسول الله ﷺ شيئاً لم يحمله على وجهه، ووهَمَ فيه، ولم يتعمد كذباً، فهو في يده، يقول به، ويرويه فيقول: أنا سمعته من رسول الله ﷺ.

فلو علم المسلمون أنه وَهَمَ لم يقبلوه، ولو علم هو أنه وهم لرفضه.

٣- ورجل ثالث سمع من رسول الله ﷺ شيئاً أمر به، ثم نهى عنه، وهو لا يعلم، أو سمعه ينهى عن شيء، ثم أمر به وهو لا يعلم، فحفظ منسوخه ولم يحفظ الناسخ.

فلو علم أنه منسوخ لرفضه، ولو علم المسلمون إذ سمعوه منه أنه منسوخ لرفضوه.

٤- وآخر رابع لم يكذب على رسول الله ﷺ، مبالغاً للكذب خوفاً من الله، وتعظيماً لرسوله ﷺ، لم ينسه، بل حفظ ما سمع على وجهه، فجاء به كما سمع، لم يزد فيه، ولم ينقص، وعلم الناسخ والمنسوخ، فعمل بالناسخ ورفض المنسوخ، فإن أمر النبي ﷺ مثل القرآن، ناسخ ومنسوخ، وخاص وعام، ومحكم ومتشابه، قد كان يكون من رسول الله ﷺ الكلام له وجهان: كلام عام وكلام خاص مثل القرآن، وقال الله تعالى في كتابه ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾^(١)، فيشبهه على من لا يعرف ولم يدر ما عنى الله به ورسوله ﷺ.

ليس كل أصحاب رسول الله ﷺ كان يسأله عن الشيء فيفهم، وكان منهم من يسأله ولا يفهمه، حتى إن كانوا ليحبون أن يجيء الأعرابي والطارقي فيسأل رسول الله ﷺ حتى يسمعوا^(٢).

(١) سورة الحشر، الآية: ٧.

(٢) الوافي: باب اختلاف الحديث والحكم ١/ ٦٢-٦٣.

فالإمام عليه السلام - في هذه الوثيقة العلمية القيمة - يقسم الرواة إلى أربعة أقسام، هي:

١. الراوي المنافق، ويشمل ما اصطلح عليه من أسماء الرجال بالكذب والوضاع وأمثالهما.
٢. الراوي الواهم، وهو الراوي غير الحافظ أو ليس بالواعي.
٣. الراوي غير الضابط، وهو الذي لا يميز بين أنواع الحديث ناسخها ومنسوخها وأمثال هذه.
٤. الراوي الثقة الضابط الحافظ، وهو الذي تتوفر فيه شروط صدق نقله، وفي روايته شروط قبولها.

إن هذا التقسيم الرباعي من قبل الإمام عليه السلام، الذي استفاده من واقع الرواة ودراسة أحوالهم، عن ملاحظة فاحصة وناقدة لشخصياتهم وسلوكهم، فصوّروهم فيه هذا التصوير الواقعي، ووضّع العلماء أمام مسؤوليتهم الشرعية في رواية الحديث ونقله وجهًا لوجه، فكان المنطلق في دراسة أحوال الرواة، والاعتماد في قبول رواياتهم، على التقييمات التي تفاد من المشاهدة المباشرة، وهي ما أسميناه بالمعرفة الواقعية، أو عن طريق الشهادة، وهو ما أطلقنا عليه بالمعرفة الظاهرية.

وكذلك كان لروايات الترجيح في مقام التعارض بين الخبرين المتضمنة لصفات الراوي دور مهم في التمهيد لانبثاق هذه المادة: مادة أسماء الرجال أو رجال الحديث، وهي أمثال:

١ - مقبولة عمر بن حنظلة، فقد جاء فيها مما يرتبط بموضوعنا: «قلت: فإن كان كل واحد اختار رجلاً من أصحابنا فرضياً أن يكونا الناظرين في حقها فاختلفا فيما حكما، وكلاهما اختلفا في حديثكم؟

فقال عليه السلام: الحكم ما حكم به أعدلها وأفقهها وأصدقهما في الحديث، وأورعهما، ولا يلتفت إلى ما يحكم به الآخر».

٢- مرفوعة زرارة، التي جاء فيها: «سألتُ أبا جعفر عليه السلام فقلتُ له: جعلتُ فداك، يأتي عنكم الخبران والحديثان المعارضان، فبأيهما أخذ؟

فقال: يا زرارة خذ بما اشتهر بين أصحابك ودع الشاذ النادر.

فقلت: يا سيدي إنها معاً مشهوران مأثوران عنكم.

فقال: خذ بما يقول أعدلهما عندك وأوثقهما في نفسك».

فقد ذكرت الروايتان من صفات الراوي:

- العدالة.

- الوثاقة.

- الصدق.

وأشارتا إلى أن هذه الأوصاف تتفاوت في المستوى، وأن الترجيح يتم بتقديم ذي المستوى الأعلى.

إن هذه الأحاديث وأمثالها كانت تمثل البدايات الأولى في تعريف الرواة وتقييمهم، حتى أنهت دراستها والبحث فيها إلى تدوين الكتب في أسماء الرجال وبيان أحوالهم من حيث الوثاقة وعدمها.

وكان هذا في أخريات القرن الثاني الهجري وأوليات القرن الثالث الهجري، يقول السيد الصدر في كتابه (تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام) - ص ٢٣٣ -: «وأما أول من أسس علم الرجال وصنف فيه فهو: أبو محمد عبد الله بن حيان بن أبجر الكناني، صنف (كتاب الرجال) كما في (فهرس أسماء المصنفين من الشيعة) للنجاشي، قال: وبيت جبلة بيت مشهور بالكوفة، وكان عبد الله واقفاً، وكان فقيهاً، ثقة، مشهوراً، له كتب، منها: (كتاب الرجال)، إلى آخر ما ذكر من أسماء مصنفاته، ثم قال: ومات عبد الله بن جبلة سنة تسع عشرة ومايتين».

التأليف في أسماء رجال الحديث

القرن الثالث الهجري

قرأنا في نص السيد الصدر المتقدم أن بداية التأليف في أسماء الرجال كان في أواخر القرن الثاني الهجري وأوائل القرن الثالث الهجري.

١. وأول من ألف فيه هو أبو محمد عبد الله بن جبلة الكناني.

ثم توالت التواليف بعده، وممن ذكرهم شيخنا الطهراني في كتابه (مصطفى المقال في مصنفى علم الرجال) من مؤلفي القرن الثالث الهجري:

٢. الحسن بن محبوب السراد المتوفى سنة ٢٢٤هـ، له: كتاب المشيخة، وكتاب معرفة رواة الأخبار.

٣. أبو محمد الحسن بن علي بن فضال الكوفي المتوفى سنة ٢٢٤هـ من أصحاب الإمام الرضا عليه السلام، فقد عدَّ الشيخ النجاشي من جملة مصنفاته: كتاب الرجال.

٤. ابنه أبو الحسن علي بن الحسن بن علي بن فضال الكوفي (ق ٣)، له: كتاب الرجال.

٥. الفضل بن شاذان الأزدي النيسابوري المتوفى بعد سنة ٢٥٤هـ.

٦. أبو عبد الله محمد بن خالد البرقي الكوفي (ق ٣) من أصحاب الإمام الرضا عليه السلام، له: كتاب الرجال.

٧. ابنه أبو جعفر أحمد بن محمد بن خالد البرقي الكوفي المتوفى سنة ٢٧٤هـ أو ٢٨٠هـ، له: (كتاب الطبقات) و(كتاب الرجال).

٨. أبو محمد جعفر بن بشير البجلي الوشاء المتوفى سنة ٢٨٠هـ، له: (كتاب المشيخة)، وهو مثل كتاب الحسن بن محبوب إلا أنه أصغر منه.

٩. الشريف أحمد بن علي العلوي العقيقي المتوفى سنة ٢٨٠هـ، له: كتاب تاريخ الرجال.

١٠. علي بن الحكم النخعي الأنباري (ق ٣)، له: كتاب رجال الشيعة.

ولم يصل إلينا شيء من هذه الكتب، إلا ما ذكره شيخنا الطهراني في (الذريعة ١٤٥ / ١٥) من وجود (كتاب الطبقات) للبرقي، حتى عصرنا هذا.

وقد طبع بعنوان (رجال البرقي) مع (رجال أبي داود الحلي)، واختلف في نسبه فنسبه بعضهم إلى البرقي الابن: أحمد بن محمد بن خالد البرقي، ونسبه آخر إلى البرقي الأب: محمد بن خالد البرقي.

وإلا ما نقل إلينا من محتوياتها في بعض كتب الرجال المتأخرة عنها، كالذي نقله ابن حجر العسقلاني في كتابه الرجالي (لسان الميزان) عن كتاب (رجال الشيعة) لعلي بن الحكم، قال في الترجمة رقم ١٧٢: «إبراهيم بن سنان: ذكره علي بن الحكم في (رجال الشيعة) من أصحاب جعفر الصادق».

وفي الترجمة رقم ٢١٤: «إبراهيم بن عبد العزيز: روى عن أبيه وجعفر الصادق، ذكره علي بن الحكم في رجال الشيعة».

وفي الترجمة رقم ٨٥٧: «حسان بن أبي عيسى الصيقلّي: ذكره علي بن الحكم في مصنفه الشيعة، وقال: روى عنه الحسن بن علي بن يقطين حديثًا كثيرًا».

وكالذي نقله أستاذنا السيد الخوئي رحمته في كتابه (معجم رجال الحديث) في الترجمة ١٦٩: «إبراهيم بن سنان: من أصحاب الصادق عليه السلام - رجال البرقي».

وذكر في مقدمة المعجم تحت عنوان (الأصول الرجالية): «١ - رجال البرقي، المعبر عنه في فهرست الشيخ بـ (طبقات الرجال)، وقد اعتنى العلامة بهذا الكتاب في الخلاصة».

وفي حدود مراجعتي للخلاصة رأيت كثير النقل عن كتب الشيخ الطوسي: (الاختيار) و(الأبواب = الرجال) و(الفهرست)، وعن فهرس الشيخ النجاشي المعروف بـ (رجال النجاشي)، وعن كتاب ابن الغضائري (الضعفاء)، وعن كتب ابن عقدة.

ونقل عن البرقي في باب الكنى حوالي سبعين اسمًا من أسماء أولياء الإمام أمير المؤمنين عليه السلام.

وانظر أيضًا - على سبيل المثال - تراجم كل من: داود بن أبي زيد، وسويد بن غفلة، وأبي ليلي، وإبراهيم بن إسحاق النهاوندي.

ونقل عن الفضل بن شاذان - على سبيل المثال - في تراجم: بريد الأسلمي، وجابر بن عبد الله الأنصاري، وخزيمة بن ثابت، وسعيد بن جبير، وعدي بن حاتم، ومحمد بن جبير بن مطعم.

ونقل عن العقيقي في أمثال تراجم: جابر بن يزيد، وحران بن أعين، وخيشة الجعفي، وعبد الله بن عجلان، وأبي هريرة البزاز.

ونقل عن ابن فضال في مثل ترجمة: جميل بن دراج.

ومصادر العلامة الحلي في (الخلاصة) هي مصادر معاصره وزميله في الدرس ابن داود الحلي في كتابه المعروف بـ (رجال ابن داود)، فقد ذكرها ابن داود في مقدمته بقوله: «فصنفت هذا المختصر جامعاً لنخب كتاب (الرجال) للشيخ أبي جعفر (الطوسي) رحمته الله و(الفهرست) له، وما حققه الكشي والنجاشي، وما صنفه البرقي والغضائري، وغيرهم ...، وضمنته رموزاً تغني عن التطويل، وتنوب عن الكثير بالقليل، وبينت فيها المظان التي أخذت منها، واستخرجت عنها، فالكشي (كش)، والنجاشي (جش)، وكتاب الرجال للشيخ (جخ)، والفهرست (ست)، والبرقي (قي)، وعلي بن أحمد العقيقي (عق)، وابن عقدة (قد)، والفضل بن شاذان (فش)، وابن عبدون (عب)، والغضائري (غض)، ومحمد بن بابويه (يه)، وابن فضال (فض) ...».

ويستظهر من هذا أن الكتب العشرة رائدة التأليف في أسماء الرجال التي ذكرت عناوينها أعلاه، لم يبق منها حتى عصر العلامة الحلي، وهو القرن الثامن الهجري، سوى الأربعة التي رجع إليها هو ومعاصره ابن داود الحلي، وهي:

١. رجال البرقي.
٢. رجال العقيقي.
٣. رجال ابن فضال (الحسن بن علي).
٤. رجال الفضل بن شاذان.

القرن الرابع الهجري

واشتهر من مؤلفي أسماء الرجال في القرن الرابع الهجري:

١- الكشي

أبو عمرو محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي من علماء عصر الغيبة الصغرى.

وعنوان كتابه: (معرفة الناقلين).

قال فيه الشيخ الطوسي في (الفهرست): «ثقة، بصير بالأخبار وبالرجال، حسن الاعتقاد، له (كتاب الرجال)، أخبرنا به عنه جماعة عن أبي محمد التلعكبري عنه».

وقال الشيخ النجاشي في حقه: «كان ثقة، عيناً، صحب العياشي، وأخذ عنه، وتخرج عليه، وفي داره التي كانت مرتعاً للشيعة وأهل العلم، له: (كتاب الرجال) ... أخبرنا أحمد بن علي بن نوح، وغيره، عن جعفر بن محمد (بن قولويه) عنه بكتابه».

وكتاب الشيخ الكشي في أسماء الرجال، والمعنون بـ (معرفة الناقلين) من الكتب التي لم يقدر لها أن تكون بين أيدي الباحثين الرجاليين، وبخاصة مصنف القرن السادس الهجري وما بعده.

ويرجع هذا إلى أن الكتاب المذكور لم يقتصر فيه مؤلفه على ذكر رواة الشيعة، وإنما جمع فيه بينهم وبين رواة أهل السنة والجماعة، إلى ملاحظات أخرى أوردت عليه، منها:

- الإكثار من الرواية عن الضعفاء.

سجل هذه الملاحظة عليه الشيخ أبو العباس النجاشي في كتابه الرجالي.

ويريد بروايته عن الضعفاء: رواياته في تعريف الرواة، وبيان أحوالهم.

وهذا يلزم بعدم الاعتماد على روايته إلا بعد التأكد والتوثق من سلامة إسنادها.

- كثرة الأغلاط فيه.

وهذه - أيضاً - مما سجله عليه الشيخ النجاشي في رجاله.

وهذه الأغلاط قد تكون علمية، وقد تكون فنية، كما أننا لا نعرف عن مستواها شيئاً، لأن الكتاب لم يصل إلينا، وذلك لأن الشيخ الطوسي عمد إلى هذا الكتاب

واختصره فيما عنونه بـ (اختيار معرفة الرجال)، فحل محل الأصل، وأصبح الرجوع إليه في معرفة آراء وأقوال الكشي، قال الشيخ أبو علي الحائري في كتابه (منتهى المقال) - ترجمة الكشي -: «ذكر جملة من مشايخنا أن كتاب رجاله المذكور كان جامعاً لرواة العامة والخاصة، خالطاً بعضهم ببعض، فعمد إليه شيخ الطائفة - طاب مضجعه - فليخصه، وأسقط منه الفضلات، وسماه بـ (اختيار الرجال).

والموجود في هذه الأزمان، بل وزمان العلامة وما قاربه، إنما هو اختيار الشيخ، لا الكشي الأصل»^(١).

وستحدث عن الاختيار فيما يليه.

٢- ابن عقدة

أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد السبعي المهداني الجارودي الزيدي المتوفى سنة ٣٣٣هـ.

له أكثر من كتاب في أسماء الرجال، منها:

- ١ . كتاب التاريخ، ذكر فيه رواية الحديث من الشيعة والسنة.
- ٢ . كتاب من روى عن أمير المؤمنين.
- ٣ . كتاب من روى عن الحسن.
- ٤ . كتاب من روى عن الحسين.
- ٥ . كتاب من روى عن فاطمة الزهراء من ولدها.
- ٦ . كتاب من روى عن زيد الشهيد.
- ٧ . كتاب من روى عن الباقر.
- ٨ . كتاب الرجال في من روى عن الإمام الصادق.

(١) تقديم (اختيار معرفة الرجال) لحسن المصطفوي ص ١٨.

ذكر الشيخ المفيد أن في كتاب الرجال أربعة آلاف راوٍ من ثقات أصحاب الإمام الصادق عليه السلام.

٩. كتاب تسمية من شهد حروب علي من الصحابة والتابعين.
١٠. كتاب الشيعة من أصحاب الحديث.

وأشرت فيما تقدم أن كتب ابن عقدة كانت من مصادر ابن داود الحلي في كتابه الرجالي، ومن مصادر العلامة الحلي في كتابه (خلاصة الأقوال).

٣- الصدوق

أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي المتوفي سنة ٣٨١هـ.

له في أسماء الرجال:

١- كتاب المصابيح، بؤبه كالتالي:

- المصباح الأول فيمن روى عن النبي ﷺ من الرجال.
- المصباح الثاني فيمن روى عن النبي ﷺ من النساء.
- المصباح الثالث فيمن روى عن أمير المؤمنين عليه السلام.
- المصباح الرابع فيمن روى عن فاطمة عليها السلام.
- المصباح الخامس فيمن روى عن أبي محمد الحسن بن علي عليه السلام.
- المصباح السادس فيمن روى عن أبي عبد الله الحسين بن علي عليه السلام.
- المصباح السابع فيمن روى عن علي بن الحسين عليه السلام.
- المصباح الثامن فيمن روى عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام.
- المصباح التاسع فيمن روى عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام.
- المصباح العاشر فيمن روى عن موسى بن جعفر عليه السلام.

- المصباح الحادي عشر فيمن روى عن أبي الحسن الرضا عليه السلام.
- المصباح الثاني عشر فيمن روى عن أبي جعفر الثاني عليه السلام.
- المصباح الثالث عشر فيمن روى عن أبي الحسن علي بن محمد عليه السلام.
- المصباح الرابع عشر فيمن روى عن أبي محمد الحسن بن علي عليه السلام.
- المصباح الخامس عشر في أسماء الرجال الذين خرجت إليهم التوقيعات.

٢- كتاب الرجال، ولعله هو كتاب المصابيح.

والمحت فيما سبق إلى أن كتب الصدوق كانت من مصادر ابن داود الحلي.

القرن الخامس الهجري

وأشهر مؤلفي الرجال في القرن الخامس الهجري:

١- ابن الغضائري

أبو الحسين أحمد بن الحسين بن عبيد الله (ق ٥)، له في أسماء الرجال:

١- فهرس المصنفات:

ويبدو من عنوانه، ومما قاله الشيخ الطوسي فيه - كما ستأتي عبارته - أنه في ذكر أسماء كتب الحديث التي ألفها الرواة في عهود الأئمة عليهم السلام، والتي هي غير الأصول الأربعة.

٢- فهرس الأصول:

وهو في ذكر أسماء الكتب المعروفة بالأصول الأربعة.

وقد تلف هذان الكتابان بعد موته وقبل استنساخهما، ذكر هذا الشيخ الطوسي في مقدمة كتابه (الفهرست) بياناً لسبب تأليفه، قال: «إني لما رأيت جماعة من شيوخ طائفتنا من أصحاب الحديث عملوا فهرس كتب أصحابنا ... ولم أجد أحداً منهم استوفى ذلك ... إلا ما كان قصده أبو الحسين أحمد بن الحسين بن عبيد الله رحمته فإنه عمل كتابين، أحدهما في المصنفات، والآخر ذكر فيه الأصول، واستوفاهما على مبلغ ما وجده وقدر عليه.

غير أن هذين الكتابين لم ينسخهما أحد من أصحابنا، واخترم هو رحمته، وعمد بعض ورثته إلى إهلاك هذين الكتابين وغيرهما من الكتب، على ما حكى بعضهم عنهم».

٣- كتاب المدوحين والموثقين:

وكما هو صريح عنوانه، خاص في ذكر أسماء المدوحين والموثقين من الرواة.

٤- كتاب الضعفاء:

وهو خاص في أسماء الرواة الضعفاء، كما هو صريح عنوانه.

وقد كثر النقل عنه لدى الرجالين المتأخرين، بدءاً من الرجالين الحلبيين: السيد أحمد بن طاووس المتوفى سنة (٦٧٣هـ)، وتلميذه: ابن داود الحلبي والعلامة الحلبي.

ويبدو من هذا أن الكتاب لم يعثر عليه، إلا من قبيل السيد ابن طاووس الحلبي.

ووجد ظهور لكتابه السابق في المدوحين والموثقين في كتابي الشيخين ابن داود والعلامة الحلبيين.

ولشيخنا الطهراني رأي في نسبة هذا الكتاب لابن الغضائري يتلخص في أنه يستظهر ويستنتج من ملابسات الكتاب أنه ليس لابن الغضائري (انظر كتابه: الذريعة ٤/ ٢٩٠ و ١٠/ ٨٨ ومصطفى المقال ٤٥ - ٤٨).

ويذكر فيها أيضًا أن السيد ابن طاووس أدرج كتاب الضعفاء ضمن كتابه (حل الإشكال في معرفة الرجال)، وعنه نقل من جاء بعده ما نسبوه لابن الغضائري من تجريحات، مع التصريح بالمنقول عنه، وبدونه.

وعندما حصل الشيخ عبد الله التستري المتوفى سنة (١٠٢١هـ) على نسخة (حل الإشكال) بخط مؤلفه «استخرج منه جميع ما فيه من عبارات ابن الغضائري في تراجم الرجال الضعفاء مرتبة على الحروف، وهو الموجود اليوم المعروف برجال ابن الغضائري».

وأدرج القهبائي ما في نسخة أستاذه الشيخ التستري في كتابه (مجمع الرجال) - كما سيأتي الإشارة إليه.

٢- ابن عبدون

أبو عبد الله أحمد بن عبد الواحد بن أحمد البزار المعروف بابن الحاشر وابن عبدون، المتوفى سنة ٤٢٣هـ.

له: (كتاب الفهرس)، وهو من مصادر المتعاصرين الشيخ النجاشي والشيخ الطوسي في كتبها الرجالية.

٣- النجاشي

أبو العباس أحمد بن علي النجاشي الكوفي البغدادي المتوفى سنة ٤٥٠هـ.

له: كتاب (فهرس أسماء مصنفى الشيعة) المعروف بعنوان: (رجال النجاشي).

قال فيه الميرزا النوري في خاتمة (مستدرك الوسائل ٣ / ٥٠١): «العالم، النقاد، البصير، المظطلع، الخبير، الذي هو أفضل من خط في فن الرجال بقلم، أو نطق بفم، فهو الرجل كل الرجل، لا يقاس بسواه، ولا يعدل به من عداه، كلما زدت به تحقيقاً ازددت به وثوقاً، وهو صاحب الكتاب المعروف الدائر الذي اتكل عليه كافة الأصحاب».

قال العلامة الطباطبائي: «وأحمد بن علي النجاشي أحد المشايخ الثقات، والعدول الأثبات، من أعظم أركان الجرح والتعديل، وأعلم علماء هذا السبيل، أجمع علماءنا على الاعتماد عليه، وأطبقوا على الاستناد في أحوال الرجال إليه».

٤ - الطوسي

أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي المتوفى سنة ٤٦٠ هـ.

له في أسماء الرجال:

١. الفهرست.
٢. الأبواب ويعرف بـ (رجال الطوسي).
٣. اختيار معرفة الرجال، وهو تهذيب واختصار لرجال الكشي كما تقدم.

قال السيد بحر العلوم في (رجاله ٣ / ٢٢٨ و ٢٣١): «صنف في جميع علوم الإسلام، وكان القدوة في كل ذلك والإمام ...»

وأما علم الأصول والرجال، فله في الأول: كتاب العدة، وهو أحسن كتاب صنف في الأصول، وفي الثاني: كتاب (الفهرست) الذي ذكر فيه أصول الأصحاب ومصنفاتهم.

وكتاب (الأبواب) المرتب على الطبقات من أصحاب رسول الله ﷺ إلى العلماء الذين لم يدركوا أحد الأئمة عليهم السلام.

وكتاب (الاختيار)، وهو تهذيب كتاب معرفة الرجال للكشي».

القرن السادس الهجري

ومن أشهر من ألف في أسماء الرجال في القرن السادس الهجري:

١ - منتجب الدين

الشيخ منتجب الدين علي بن موفق الدين عبيد الله بن بابويه القمي، المتوفى بعد سنة ٥٨٥هـ.

له: كتاب (الفهرست)، وهو تتمه وتكملة لفهرست الشيخ الطوسي، أورد فيه ما فات الطوسي من أسماء معاصريه من المؤلفين الإماميين، وأكملة بذكر أسماء من كان في الفترة الزمنية بين عصره وعصر الشيخ الطوسي التي قد تناهد القرن ونصف القرن.

«أدرجه المجلسي في آخر مجلدات (البحار) بتمامه، وعمد إليه الشيخ الحر العاملي، وفرقه في (أمل الآمل) مع ضم تراجم آخر، استفادها من سائر الإجازات، كما صرح بذلك في (الآمل)، والسيد البروجردي رتبته على الحروف، وعدّ تراجمه بثلاث وثلاثين وخمسة، وذيلهم بستين ترجمة فاتت المؤلف»^(١).

وطبع في أيامنا هذه مستقلاً بتحقيق السيد عبد العزيز الطباطبائي.

٢ - ابن شهر آشوب

رشيد الدين محمد بن علي السروي الشهير بابن شهر آشوب، المتوفى سنة ٥٨٨هـ.

له في أسماء الرجال: كتاب (معالم العلماء)، «ألفه تميمًا لفهرس شيخ الطائفة (الطوسي)، وذكر فيه أنه زاد عليه نحوًا من ثلاثمئة مصنف»^(١).

٣- ابن البطريق

شمس الدين أبو الحسين يحيى بن الحسن الأسدي الحلبي المعروف بابن البطريق، المتوفى سنة ٦٠٠هـ.

له في أسماء الرجال: كتاب (رجال الشيعة)، وهو من مصادر ابن حجر العسقلاني في كتابه (لسان الميزان) وجمال الدين السيوطي في كتابه (بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة).

القرن السابع الهجري

وأشهر من ألف في أسماء الرجال في القرن السابع الهجري:

١- ابن طاووس

جمال الدين أبو الفضائل أحمد بن موسى بن طاووس الحسيني الحلبي المتوفى سنة ٦٧٣هـ.

له: كتاب (حل الإشكال في معرفة الرجال)، جمع فيه أسماء الرجال المذكورة في المصادر التالية:

١. اختيار رجال الكشي، للطوسي.
٢. الأبواب، للطوسي أيضًا.
٣. الفهرست، للطوسي أيضًا.

٤. الفهرس، المعروف بالرجال، للنجاشي.

٥. كتاب الضعفاء، لابن الغضائري.

٦. الرجال، للبرقي (أحمد بن محمد بن خالد).

٧. معالم العلماء، لابن شهر آشوب.

ذكر هذا في مقدمة الكتاب، كما نقله عنه الشيخ حسن العاملي في مقدمة كتابه (التحرير الطاووسي)، قال: «قال السيد رحمته الله في أثناء خطبة الكتاب:

وقد عزمْتُ على أن أجمع في كتابي هذا أسماء الرجال المصنفين وغيرهم، ممن قيل فيه مدح أو قدح، وقد أُلِّمٌ بغير ذلك، من كتب خمسة:

- كتاب الرجال، لشيخنا أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي رحمته الله.
- وكتاب فهرست المصنفين، له.
- وكتاب اختيار الرجال من كتاب الكشي أبي عمرو محمد بن عبد العزيز، له.
- وكتاب أبي الحسين أحمد بن العباس النجاشي الأسدي.
- وكتاب أبي الحسين أحمد بن الحسين بن عبيد الله الغضائري في ذكر الضعفاء خاصة.

رحمهم الله تعالى جميعًا.

ناسقًا لكل على حروف المعجم، وكلما فرغت من مضمون كتاب في حرف شرعت في الكتاب الآخر، ضامًا حرفًا إلى حرف، منبهاً على ذلك، إلى آخر الكتاب.

وبعد الفراغ من الأسماء في آخره شرعت كذلك في إثبات الكنى، ونحوها من الألقاب.

ولي بالجميع روايات متصلة، عدا كتاب ابن الغضائري.

واختص كتاب الاختيار من كتاب الكشي بنوعي عناء لم يحصل في غيره، لأنه غير منسوق على حروف المعجم، فنسقته، وغير ذلك من تحرير دبرته.

ثم القصد إلى تحقيق الأسانيد المتعلقة بالقدح في الرجال، والمدح حسبها اتفق لي.

وما أعرف أن أحدًا سبقني إلى هذا على مرّ الدهر وسالف العصر، وقد يكون عذر من ترك أوضح من عذر من فعل، ووجه عذري ما نبهت عليه أن الكتاب ملتبس جدًا، وفي تدبيره على ما خطر لي بُعد عن طعن عدو، أو شك ولي، أو طعن في ولي، أو مدح لعدو، وذلك مظنة الاستيناس في موضع التهمة، والتهمة في موضع الاستيناس، وبناء الأحكام وإهمالها على غير الوجه، وهو ردم لباب رحمة، وفتح لباب هلكة».

وتعليقًا على هذا، جاء في حاشية النسخة المطبوعة من (التحرير الطاووسي) ما نصه: «وقد علق الشيخ الجامع لهذا الكتاب على هذا الموضع بقوله: ذكر السيد رحمته الله بعد هذا الكلام ما نصه:

ثم إنني اعتبرت بعد الكتب الخمسة:

- كتاب أحمد بن محمد بن خالد البرقي.
- وكتاب معالم العلماء لمحمد بن شهر آشوب المازندراني.

فنقلت منها أسماء الرجال، ورأيت أن أجعل ما أخرته من كتاب البرقي في غضون الرجال لشيخنا رحمته الله في الموضع اللائق به، وما اخترته من كتاب ابن شهر آشوب في آخر الكتب، ولم أجعل رجال أمير المؤمنين عليه السلام في كتاب البرقي مقفأة على حروف المعجم، إذ الرجال المشار إليهم نقل الرواية عنهم، بل جعلتهم في آخر الكتاب، مع أن صوارف الوقت عزيزة ومرادفه كثيرة.

قلتُ، وهذه الأسماء التي أشار إليها مع قلتها قد أصيب بالتلف أكثرها، ولو كان ما أجده من كتاب البرقي باقياً لحسن إفراده، لأن الكتاب المذكور ليس بموجود.

وإنما ذكرنا كلامه هذا ليعلم بالإجمال مضمون الكتاب مع نكت أخرى لطيفة لا يكاد يخفى على من تدبر الكتب المصنفة بعد السيد في هذا الفن».

القرن الثامن الهجري

وفي القرن الثامن الهجري اشتهر كل من متزاملِي الدرس والتأليف متعاصري الزمان والمكان متوافقي الاسم واللقب: الشيخ حسن بن داود الحلبي والشيخ حسن بن يوسف الحلبي.

١ - ابن داود الحلبي

تقي الدين الحسن بن علي بن داود الحلبي المتوفى بعد سنة ٧٠٧هـ.

له: كتاب الرجال المعروف بـ (رجال ابن داود).

قال فيه الشهيد الثاني في إجازته للشيخ حسين بن عبد الصمد العاملي: «سلك فيه مسلكاً لم يسبقه أحد من الأصحاب».

وأوضح الشيخ الحر العاملي في كتابه (أمل الآمل) مسلكه المذكور بقوله: «سلوكه في كتاب الرجال أنه رتب على الحروف، الأول فالأول، في الأسماء وأسماء الآباء والأجداد».

وجمع جميع ما وصل إليه من كتب الرجال، مع حسن الترتيب، وزيادة التهذيب، فنقل ما في فهرستي الشيخ والنجاشي، والكشي، وكتاب الرجال للشيخ،

وكتاب ابن الغضائري، والبرقي، والعقيقي، وابن عقدة، والفضل بن شاذان، وابن عبدون، وغيرها.

وجعل لكل كتاب علامة، بل لكل باب حرفاً أو حرفين، وضبط الأسماء، ولم يذكر من المتأخرين عن الشيخ إلا أسماء يسيرة^(١).

ولعله أخذ هذا من خطبة كتابه التي يقول فيها: «وبعد فإني لما نظرت في أصول الفتاوى الفقهية وفروعها النظرية، وحاولت الخلاص من الشبهات التقليدية، واتباع ما نشأت عليه من الفتاوى المحكية، اضطررت إلى سبر الأحاديث المروية عن الأئمة المهديّة، والدخول بين مختلفها على الطريقة المرضية في القواعد الأصولية، واعتبار ما استنبطه الأصحاب منها من الفتاوى الفرعية، لأصطفي الموافق للحق في الرواية، وأطرح المخالف بالكلية، رأيت من لوازم هذه القضية، النظر في الأحاديث الإمامية، ورجالها المرضية، وغير المرضية، فصنفت هذا المختصر، جامعاً لنخب كتاب (الرجال) للشيخ أبي جعفر الطوسي عليه السلام، و(الفهرست) له، وما حققه الكشي، والنجاشي، وما صنّفه البرقي والغضائري وغيرهم.

وبدأت بالموثقين، وأخرت المجروحين، ليكون الوضع بحسب الاستحقاق، والترتيب بالقصد لا بالاتفاق.

ورتبته على حروف المعجم في الأوائل والثواني، فالآباء، على قاعدة تقود الطالب إلى بغيته، وتسوقه إلى غايته، من غير طول وتصفح للأبواب، ولا خبط في الكتاب.

وضمنته رموزاً تغني عن التطويل، وتنوب عن الكثير بالقليل.

(١) رجال ابن داود، تقديم السيد محمد صادق بحر العلوم ص ١٣-١٤.

وبينت فيها المظان التي أخذت منها، واستخرجت عنها، فالكشي (كش)، والنجاشي (جش)، وكتاب الرجال للشيخ (جخ)، والفهرست (ست)، والبرقي (قي)، وعلي بن أحمد العقيقي (عق)، وابن عقدة (قد)، والفضل بن شاذان (فش)، وابن عبدون (عب)، والغضائري (غض)، ومحمد بن بابويه (يه)، وابن فضال (فض).

وبينت رجال النبي ﷺ والأئمة عليهم السلام، فكل ما أعلمت عليه برمز واحد منهم فهو من رجاله، ومن روى عن أكثر من واحد ذكرت الرمز بعددهم.

فالرسول (ل)، وعلي (ي)، والحسن (ن)، والحسين (سين)، وعلي بن الحسين (ين)، ومحمد بن علي الباقر (قر)، وجعفر بن محمد الصادق (ق)، وموسى بن جعفر الكاظم (م)، وعلي بن موسى الرضا (ضا)، ومحمد بن علي الجواد (د)، وعلي بن محمد الهادي (دي)، والحسن بن علي العسكري (كر)، ومن لم يرو عن واحد منهم (لم).

وهذه لجة لم يسبقني أحد من أصحابنا عليهم السلام إلى خوض غمرها، وقاعدة أنا أبو عذرها.

وذكر السيد مصطفى التفريشي في كتابه (نقد الرجال) أن في كتاب ابن داود أغلاطاً كثيرة، وأعطى أمثلة لذلك، ثم أحصاها - من بعده - الشيخ أبو الهدى الكلباسي في كتابه (سماء المقال في تحقيق علم الرجال)، وأشار إليها بالتمثيل السيد محمد صادق بحر العلوم في تقديمه لكتاب ابن داود، ص ١٤ بقوله: «المراد بالأغلاط أنه كثيراً ما يذكر الكشي، ويكون الصواب النجاشي، أو ينقل عن كتاب ما ليس فيه، واشتباه رجلين بواحد، وجعل الواحد رجلين، أو نحو ذلك من الأغلاط في ضبط الأسماء، وغير ذلك».

وقد كانت هذه الملاحظة مثار خلاف في تقييم الكتاب، ومدى صحة الاعتماد عليه عند الرجالين المتأخرين.

أشار إلى هذا الميرزا النوري في خاتمة كتابه (مستدرك الوسائل ٣/ ٤٤٢) بقوله: «إلا أنهم (يعني الأصحاب) في الاعتماد والمراجعة إلى كتابه هذا بين غالٍ ومفرط ومقتصد:

فمن الأول: العالم الصمداني الشيخ حسين والد شيخنا البهائي، قال في درايته الموسومة بـ (وصول الأخيار): وكتاب ابن داود عليه السلام في الرجال مغنٍ لنا عن جميع ما صنف في هذا الفن، وإنما اعتمادنا الآن في ذلك.

ومن الثاني: شيخنا الأجل المولى عبدالله التستري، قال في شرحه على التهذيب: في شرح سند الحديث الأول منه، في جملة كلام له: ولا يعتمد على ما ذكره ابن داود في باب محمد بن أورمة، لأن كتاب ابن داود مما لم أجده صالحًا للاعتماد، لما ظفرنا عليه من الخلل الكثيرة في النقل عن المتقدمين، وفي تنقيح الرجال، والتميز بينهم، ويظهر ذلك بأدنى تتبع للموارد التي نقل ما في كتابه منها.

ومن الثالث: جُلُّ الأصحاب فتراهم يسلكون بكتابه سلوكهم بنظائره».

٢- العلامة الحلبي

جمال الدين أبو منصور الحسن بن يوسف بن علي بن محمد بن المطهر الأسدي الحلبي المتوفى سنة ٧٢٦هـ.

له في أسماء الرجال:

١- كشف المقال في معرفة الرجال

عرّفه المؤلف في خطبة كتابه (الخلاصة) بقوله: «ذكرنا فيه كل ما نقل عن الرواة والمصنفين مما وصل إلينا عن المتقدمين، وذكرنا أحوال المتأخرين والمعاصرين، فمن أراد الاستقصاء فعليه به، فإنه كافٍ في بابه».

وكان يحيل عليه ويرجع إليه في كتبه الرجالية الأخرى الآتي ذكرها.

ويبدو أنه لم يعثر عليه، فهو غير موجود الآن.

٢- خلاصة الأقوال في معرفة الرجال

قال في خطبته يصفه ويوضح تبويبه، ويبين سبب تأليفه: «أما بعد، فإن العلم بحال الرواة من أساس الأحكام الشرعية، وعليه تبنى القواعد السمعية، يجب على كل مجتهد معرفته وعلمه، ولا يسوغ له تركه وجهله، إذ أكثر الأحكام تستفاد من الأخبار النبوية والروايات عن الأئمة المهديّة - عليهم أفضل الصلاة وأكرم التحيات - فلا بدّ من معرفة الطريق إليهم، حيث روى مشايخنا عليهم السلام عن الثقة وغيره، ومن يعمل بروايته، ومن لا يجوز الاعتماد على نقله، فدعانا ذلك إلى تصنيف مختصر في بيان حال الرواة ومن يعتمد عليه، ومن ترك روايته، مع أن مشايخنا السابقين - رضوان الله عليهم أجمعين - صنفوا كتباً متعددة في هذا الفن، إلا أن بعضهم طوّل غاية التطويل مع إجمال الحال فيما نقله، وبعضهم اختصر غاية الاختصار، ولم يسلك أحد النهج الذي سلكناه في هذا الكتاب، ومن وقف عليه عرف منزلته وقدره، وتميّزه عما صنّفه المتقدمون، ولم يَطل الكتاب بذكر جميع الرواة، بل اقتصرنا على قسمين منهم، وهم:

١. الذين أعتمد على روايتهم.
٢. والذين أتوقف عن العمل بنقلهم، إما لضعفه، أو لاختلاف الجماعة في توثيقه وضعفه، أو لكونه مجهولاً عندي.

ولم نذكر كل مصنفات الرواة، ولا طوّلنا في نقل سيرتهم، إذ جعلنا ذلك موكولاً إلى كتابنا الكبير المسمى بكشف المقال في معرفة الرجال.

وقد رجع إليه كل من تأخر عنه، ومن هنا كان من المصادر الرجالية المهمة، المستند إليها، والمعتمد عليها. وقد طبع أكثر من مرة.

٣- إيضاح الاشتباه في أسماء الرواة

وهو «في ضبط تراجم الرجال على ترتيب حروف أوائل الأسماء ببيان الحروف المركبة منها أسماؤهم وأسماء آبائهم وبلادهم وذكر حركات تلك الحروف»^(١).

وقد عمد السيد جعفر الخوانساري (١١٥٨هـ) إليه، فرتبه وفق الطريقة المتعارف عليها عند الرجاليين المتأخرين من مراعاة الترتيب في الحرف الثاني والثالث أيضًا، وأخرجه بكتاب أسماه (تتميم الإفصاح في ترتيب الإيضاح).

وقام الشيخ علم الهدى محمد بن الفيض الكاشاني بترتيبه أيضًا وشرحه، مع زيادات فوائد أضافها عليه، وعنونه بـ (نضد الإيضاح)، وطبع بذييل فهرست الشيخ الطوسي في كلكتا بالهند باعتناء سپرنكر A. Springer.

وطبع أصله، وهو الإيضاح، في إيران طبعًا حجريًا.

٤- تلخيص فهرست الشيخ الطوسي

لخصه بحذف الكتب والأسانيد.

القرنان التاسع والعاشر الهجريان

وفي القرنين التاسع والعاشر ضمَّ المؤلف في أسماء الرجال.

القرن الحادي عشر الهجري

ثم عاد المؤلف إلى نشاطه في القرن الحادي عشر بشكل تشكل فيه كثرته ظاهرة فارقة، ولعله من باب التعويض عن ذلكم الضمور الذي أشرت إليه في القرنين السابقين.

(١) الذريعة ٢/٤٩٣.

ومن أشهر مؤلفي ذلك القرن:

١- صاحب المعالم

جمال الدين أبو منصور حسن بن زين الدين العاملي المعروف بـ (صاحب المعالم)، المتوفى سنة ١٠١١ هـ.

له في أسماء الرجال:

١. ترتيب مشيخة من لا يحضره الفقيه.
٢. التعليقات على خلاصة الأقوال.
٣. التحرير الطاووسي.

وهو مضامين كتاب (الاختيار) الذي استخلصه الشيخ الطوسي من كتاب (معرفة الناقلين) لأبي عمرو الكشي، استخرجه الشيخ صاحب المعالم من كتاب (حل الإشكال في معرفة الرجال) للسيد ابن طاووس الحلي.

قال في خطبته: «هذا تحرير كتاب الاختيار من كتاب أبي عمرو الكشي في الرجال، انتزعت من كتاب السيد الجليل العلامة المحقق جمال الملة والدين أبي الفضائل أحمد بن طاووس الحسيني قدس الله نفسه وطهر رسمه».

ثم يوضح الباعث له على ذلك فيقول: «والباعث لي على ذلك أني لم أظفر لكتاب السيد عليه السلام بنسخة غير نسخة الأصل التي أغلبها بخط المصنف، وقد أصابها تلف في أكثر المواضع بحيث صار نسخُ الكتاب بكامله متعذرًا، ورأيت بعد التأمل أن المهم منه هو تحرير كتاب (الاختيار) حيث أن السيد عليه السلام جمع في الكتاب عدة كتب من كتب الرجال، بعد تلخيصه لها، ولما كان أكثر تلك الكتب منقحًا محررًا، اقتصر فيه على مجرد الجمع، فيمكن الاستغناء عنها بأصل الكتاب، لأن ما عدا كتاب ابن الغضائري منها، موجود في هذا الزمان، بلطف الله سبحانه ومنه، والحاجة إلى كتاب

ابن الغضائري قليلة لأنه مقصور على ذكر الضعفاء، وأما كتاب الاختيار من كتاب الكشي للشيخ رحمته الله فهو باعتبار اشتماله على الأخبار المتعارضة من دون تعرض لوجه الجمع بينها محتاج إلى التحرير والتحقيق، ومع ذلك ليس بمبوّب، فتحصيل المطلوب منه عسر، فعني السيد رحمته الله بتبويبه وتهذيبه، ويبحث عن أكثر أخباره متناً وإسناداً، وضم إليه فوائد شريفة، وزوائد لطيفة، ووزعه على أبواب كتابه.

وحيث تعذر نسخُ الكتاب آل أمر تلك الفوائد إلى الضياع، مع أن أغلبها بتوفيق الله تعالى سليم من ذلك التلف، والذاهب منها شيء يسير، قليل الجدوى، فرأيت الصواب انتزاعه من باقي الكتاب، وجمعه كتاباً مفرداً، يليق أن يوسم بـ (التحرير الطاوسي لكتاب الاختيار من كتاب أبي عمرو الكشي) نفع الله به تعالى.

٢- الجزائري

الشيخ عبد النبي بن سعد الدين الجزائري المتوفى سنة ١٠٢١ هـ.

له في أسماء الرجال: كتاب (حاوي الأقوال في معرفة الرجال).

يقول شيخنا الطهراني في (مصفى المقال ٢٥١): «هو أول كتاب رتب الرجال فيه على أربعة أقسام بحسب القسمة الأصلية للحديث: الصحيح والحسن والموثق والضعيف.

والكتب الرجالية قبله إما غير مقسمة أو مقسمة لها على قسمين، مثل (خلاصة العلامة) و(رجال ابن داود).

وفي المتأخرين رتب شيخنا الشيخ محمد طه نجف رجاله الموسوم (إتقان المقال) على ثلاثة أقسام.

٣- الميرزا الاسترآبادي

السيد الميرزا محمد بن علي الحسيني الاسترآبادي المتوفى سنة ١٠٢٨هـ.

له ثلاثة كتب في أسماء الرجال - كبير ووسيط ووجيز - وهي:

- منهج المقال في تحقيق أحوال الرجال، وهو الرجال الكبير، وقد طبع في إيران على الحجر.
- تلخيص المقال في معرفة الرجال، وهو الوسيط.
- الوجيز.

٤- التفريشي

السيد الأمير مصطفى بن الحسين التفريشي، كان حيًا سنة ١٠٤٤هـ.

له: كتاب (نقد الرجال)، طبع بإيران.

٥- القهبائي

زكي الدين عناية الله بن علي القهبائي.

له في أسماء الرجال: كتاب (مجمع الرجال)، جمع فيه الكتب الرجالية التالية
أساؤها:

- الاختيار من رجال الكشي، للطوسي.
- الأبواب (رجال الطوسي).
- الفهرست، للطوسي.
- الفهرس أو الرجال للنجاشي.

- الضعفاء، لابن الغضائري «الذي استخرجه أستاذه المولى عبد الله التستري (ت ١٠٢١هـ) من كتاب رجال السيد ابن طاووس بغير إسناد... فرغ منه سنة ١٠١٦هـ».

وله أيضًا:

- ترتيب رجال الكشي، فرغ منه سنة ١٠١١هـ.
- ترتيب رجال النجاشي.
- الحواشي على كتاب (نقد الرجال) للتفريشي.
- الحواشي على كتاب (منهج المقال) للاسترابادي.
- الحواشي على كتابي الكشي والنجاشي في الرجال.

٦- الطريحي

فخر الدين بن محمد علي الطريحي النجفي المتوفى سنة ١٠٨٥هـ.

له في أسماء الرجال:

- جامع المقال فيما يتعلق بالحديث والرجال.
- ترتيب مشيخة الفقيه.

القرن الثاني عشر الهجري

ومن القرن الثاني عشر:

١- أمين الكاظمي

الشيخ محمد أمين بن محمد علي الكاظمي (ق ١٢).

له في أسماء الرجال:

- شرح جامع المقال لأستاذه فخر الدين الطريحي.
- هداية المحدثين إلى طريقة المحمدين «في تمييز المشتركات، ويعرف بـ (مشتركات الكاظمي)، ألفه في سنة ١٠٨٥ هـ وهي سنة وفاة أستاذه - كما صرح فيه -، وكان حيًّا إلى سنة (١١١٨ هـ) على ما رأيت بخطه بعض تملكاته في التاريخ»^(١).

«رتب الكتاب على ثلاثة أقسام:

- أ- المشتركون في الاسم.
- ب- المشتركون فيه وفي الأب.
- ج- المشتركون في الكنى والنسب والألقاب.

وقد التزم الشيخ أبو علي (الحائري) في رجاله (منتهى المقال) بالنقل عن هذا الكتاب في كل ترجمة، ورمزه: مشكا»^(٢).

نشر الكتاب ضمن منشورات مكتبة السيد المرعشي النجفي بقم.

٢- الحر العاملي

الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي المتوفى سنة ١١٠٤ هـ.

له في أسماء الرجال:

- رسالة الرجال.
- الفائدة الثانية عشرة من خاتمة كتابه (وسائل الشيعة) التي عقدها لأسماء الرجال.

(١) مصفى المقال ٨٤.

(٢) الذريعة ٢٥ / ١٩٠-١٩١.

٣- المجلسي

الشيخ محمد باقر بن محمد تقي المجلسي المتوفى سنة ١١١١ هـ.

له في أسماء الرجال: كتاب (الوجيزة)، «اقتصر فيه على بيان ما اتضح له من أحوال الرواة، وجعل لها رموزًا:

- ق = الثقة.
- ح = المدوح.
- ض = الضعيف.
- م = المجهول.

وفي خاتمته ذكر مشيخة الفقيه أيضًا مرمزًا:

- صح = الصحيح.
- ح = الحسن.
- ق = الموثق.
- م = المجهول.
- ض = الضعيف.
- ل = المرسل.

كتبه بالتماس جمع من الطلاب في أيام معدودة من رجب سنة ١٠٨٦ هـ^(١).

٤- الأردبيلي:

الشيخ محمد بن علي الأردبيلي (ق ١٢).

أشهر مؤلفاته في أسماء الرجال: كتاب (جامع الرواة وإزاحة الاشتباهات عن الطرق والإسناد).

ويبدو أنه كالذيل لكتاب (تلخيص المقال) للميرزا الاسترابادي فقد جاء في تقديم السيد البروجردي له ما نصه: «وأما كتابه هذا (جامع الرواة) فهو كالذيل لكتاب (تلخيص المقال) للسيد الجليل الميرزا محمد الاسترابادي، وهو رجاله الأوسط (فقد) ذكر ديباجة التلخيص بعينها، ثم ذكر تراجمه بعين عبارته وترتيبه، فمن لم يجد له من فائدة زائدة في كتاب (نقد الرجال) للسيد الجليل التفرشي، ولا رواية له في الكتب الأربعة، اقتصر في ترجمته على ما في التلخيص، ورمز له في آخره (مح)، ومن وجد له فائدة زائدة في النقد أردفه بذكرها، ورمز له في آخرها (س)، ومن وجد له رواية أو روايات في الكتب الأربعة أعقبه بذكر ما له من الرواية فيها مع تعيين موضعها منها من حيث الكتاب والباب وغيرهما، ومع ذكر من رواها صاحب الترجمة عنه، ومن رواها عن صاحب الترجمة، ومن وجد له الرواية في الكتب الأربعة وأهمل ذكره في تلخيص المقال استدركه بذكره مع الإشارة إلى روايته على نحو ما ذكر.

وزاد أيضًا على التراجم المذكورة في تلخيص المقال تراجم المذكورين في فهرست الشيخ منتجب الدين علي بن عبيد الله بن الحسن بن الحسين بن الحسن بن الحسين بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي نزيل الري المتولد سنة أربع وخمسمائة والمتوفى سنة خمس وثمانين وخمسمائة.

ولم يظهر لي وجه هذه الزيادة، إذ لم يقع أحد منهم في أسانيد الكتب الأربعة، ولا لذكرهم مدخل في تصحيحها أو اعتبارها، فعلى ما ذكرنا يكون بعض تراجم هذا الكتاب عين ما في تلخيص المقال بلا زيادة، وبعضها كالشرح له، وبعضها استدراكًا عليه، وبعضها زيادة عليه من غير موجب.

وبعد فراغه من التراجم ذكر خاتمة تلخيص المقال بما فيها من الفوائد العشر، وخاتمة نقد الرجال مع خمسٍ مما فيها من الفوائد الست بعين عبارتها حتى في عدد الفوائد، ولذلك حصل في عبارته شيء من التعقيد».

٥- السيد عليخان

صدر الدين علي بن أحمد الحسيني المعروف بالسيد علي خان المتوفى سنة ١١١٨هـ.

له في أسماء الرجال: كتاب (الدرجات الرفيعة في طبقات الإمامية من الشيعة).

«رتبه على اثنتي عشرة طبقة، هكذا:

١. الصحابة.
٢. التابعين.
٣. المحدثين الرواة.
٤. العلماء.
٥. الحكماء والمتكلمين.
٦. علماء العربية.
٧. السادة الصوفية.
٨. الملوك والسلاطين.
٩. الأمراء.
١٠. الوزراء.
١١. الشعراء.
١٢. النساء»^(١).

(١) سحر بابل وسجع البلايل ص ٢٦٩ (الهامش) للشيخ آل كاشف الغطاء.

طبع الجزء الأول منه، وهو الخاص بالطبقة الأولى: طبقة الصحابة.

٦- الماحوزي:

الشيخ سليمان بن عبد الله الماحوزي، البحراني المتوفى سنة ١١٢١ هـ.

له في أسماء الرجال:

- معراج أهل الكمال إلى معرفة الرجال.

وهو شرح لفهرست الشيخ الطوسي على نحو الترتيب والتهديب والتوضيح، قال في خطبته: «وقد صنف مشايخنا المتقدمون وعلمائنا السابقون - روح الله أرواحهم وقدس أشباحهم - كتبًا متعددة في هذا الفن الجميل، ومؤلفات متكررة هي دساتير الجرح والتعديل.

ومن أحسن تلك المصنفات أسلوبًا، وأعمها فائدة، وأكثرها نفعًا، وأعظمها عائدة، كتاب (الفهرست) لشيخ الطائفة ورئيس الفرقة أبي جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي، قدس الله سره، ونور بلطفه قبره.

فقد جمع من نفائس هذا الفن الشريف خلاصتها، وحاز من دقايقه ومعرفة أسرارها نقاوتها، إلا أنه خالٍ عن الترتيب، محتاج إلى التهديب، يتعسر على الناظر فيه معرفة ما يحاوله، إلا بعد تفتيش كثير، فكانه عقد قد انفصم فتناثرت لثاليه.

مع أن أكثر نسخه الموجودة في أيدي أبناء الزمان، قد لعبت بها أيدي التصحيف، ووكعت بها حوادث الغلط والتحريف.

فدعاني ذلك إلى أن كتبت هذا الشرح، محاولًا فيه ترتيب تراجمه على وجه أنيق، وموردًا أحوال رجاله على طرز رشيق، مصلحًا ما لعبت به أيدي التصرف والفساد، مستضيئًا في ذلك بنور التوفيق ومصباح الرشاد، منبهاً في أكثر تراجمه على هفوات

أفهام المتأخرين، وطغيان أقلام الناسخين، ذاكرًا في ضمن ذلك ما أعتمد عليه، ونزك أو تبجيل.

وقد سميت كتابي هذا بـ (معراج أهل الكمال إلى معرفة الرجال)، ورتبته على حروف المعجم في أوله وثانيه، وهكذا إلى آخره، ليسهل أمره على ناظره، وما توفيقى إلا بالله في أوائله و أواخره.

وهكذا ألاحظ مع اتحاد الاسم حروف أبيه، جاريًا على هذا المنوال، راجيًا حسن التوفيق من حضرة ذي الجلال والجمال، ومنه الإمداد والتسهيل، وهو حسبي ونعم الوكيل.

- بلغة المحدثين

وهي رسالة مختصرة كتبها بعد تأليفه لمعراج أهل الكمال، تذكرة لنفسه، ومرجعًا سهل المنال، قال في خطبته: «إني قد شرحت فيما سبق (فهرست الرجال) ووسمته بـ (معراج أهل الكمال) ورتبت فيه تراجمه على وجه أنيق، وحررت أحوال رجاله على طرز رشيق، وبسطت الكلام فيه بسطًا لا مزيد عليه، ونقحت المباحث الواقعة في تضاعيفه تنقيحًا يعطف قرائح أولي الأبواب إليه.

إلا أنه طويل الذيل، ممتد السيل، فربما تنبو عنه طبائع إخوان الزمان لفتور عزائمهم وأفهامهم، وتتجافى عنه دواعي الإخوان لكونه فوق مرامهم، فعنّ بخلدي أن أكتب رسالة وجيزة في تحقيق أحوال الرجال، وأطوي فيها كشحًا عن القيل والقال، وأقتصر على بيان ما اتضح لي من أحوالهم، غير متعرض لاختلاف الأصحاب وأقوالهم، ولا للضعفاء والمجاهيل لعدم الفائدة، مع تأديته إلى التطويل».

وقد طبع الكتابان بإيران معًا.

القرن الثالث عشر الهجري

ومن أعلام الرجال في القرن الثالث عشر:

١- الوحيد البهبهاني

الشيخ محمد باقر بن محمد أكمل البهبهاني المتوفى سنة ١٢٠٥ هـ.

من تأليفاته في الرجال:

- التعليقة:

وهي حواشٍ علقها على كتاب (منهج المقال) للميرزا الاسترآبادي، وقد طبعت

معه سنة ١٣٠٤ هـ.

وأوردها الشيخ أبو علي الحائري تلميذ الوحيد البهبهاني في كتابه المعروف بـ

(رجال أبي علي)، «فذكر في كل ترجمة النكات التي حققها أستاذه الوحيد، وجعل

رمزه: تعق»^(١).

٢- أبو علي الحائري

الشيخ أبو علي محمد بن إسماعيل الحائري المتوفى سنة ١٢١٦ هـ.

له في أسماء الرجال: كتاب (منتهى المقال في أحوال الرجال) المعروف بـ (رجال

أبي علي)، أبان شيخنا الطهراني في (الذريعة ٢٣ / ١٣) عن طريقة المؤلف في تدوين

كتابته قائلاً: «ابتدأ في كل ترجمة بكلام الميرزا (الاسترآبادي) في الرجال الكبير (منهج

المقال)، ثم بما ذكره الوحيد (البهبهاني) في التعليقة عليه، ثم بكلمات أخرى على ما

شرحها في أول الكتاب، وقد ترجم نفسه في باب الكنى، وترك ذكر جماعة بزعم أنهم من المجاهيل، وبزعم عدم الفائدة في ذكرهم، وسبقه في إسقاط المجاهيل المولى عبد النبي الجزائري في الحاوي، وكذلك المولى خداويردي الأفسار، وليتهم ما أسقطوهم لأنهم غير منصوصين بالجهالة من علماء الرجال، وصرح المحقق الداماد في الرواشح بلزوم الفحص عن حالهم، ولنعم ما فعله تلميذه المولى درويش علي الجزائري حيث أفرد رسالة في ذكر من أسقطه الشيخ أبو علي من رجاله (وهي) بعنوان (تكملة رجال أبي علي)، وقد كتب الشيخ محمد آل كشكول كتاب (إكمال منتهى المقال)، ذكر في أوله وجه الحاجة إلى ذكر من عدّوهم مجاهيل ردًا على التاركين لذكرهم، ثم ذكرهم جميعًا.

٣- البروجردي

السيد حسين بن محمد رضا الحسيني البروجردي المتوفى سنة ١٢٧٦ هـ.

له في أسماء الرجال: (نخبة المقال في علم الرجال)، منظومة، مطبوعة.

القرن الرابع عشر الهجري

ومن القرن الرابع عشر:

١- الكني

الشيخ علي بن قربان علي الكني المتوفى سنة ١٣٠٦ هـ.

له: كتاب (توضيح المقال في علم الدراية والرجال)، طبع مع رجال أبي علي.

٢- الجابلقى

السيد علي أصغر بن محمد شفيع الجابلقى البروجردى المتوفى سنة ١٣١٣ هـ.

له: كتاب (طرائف المقال في معرفة طبقات الرجال)، قسم فيه الطبقات إلى إحدى وثلاثين طبقة، ضمت ٨٢٦١ راويًا وراوية، خصص الطبقة الأولى لذكر مشايخه ومعاصريه، واستمر حتى آخر طبقة وهي طبقة الصحابة.

٣- النراقي

الميرزا نجم الدين أبو القاسم بن محمد بن أحمد بن مهدي بن أبي ذر النراقي المتوفى سنة ١٣١٩هـ.

له في أسماء الرجال: كتاب (شعب المقال)، طبع سنة ١٣٦٧هـ.

٤- آل نجف

الشيخ محمد طه بن مهدي نجف المتوفى سنة ١٣٢٣هـ.

له: كتاب (إتقان المقال في أحوال الرجال)، طبع سنة ١٣٤١هـ.

٥- الدنبلي

الشيخ ميرزا إبراهيم بن الحسين الدنبلي المتوفى سنة ١٣٢٥هـ.

له: (ملخص المقال).

٦- العلياري

الشيخ علي بن عبد الله العلياري المتوفى سنة ١٣٢٧هـ.

له في أسماء الرجال:

- كتاب (بهجة الآمال في شرح زبدة المقال) التي هي منظومة السيد البروجردي المقدم ذكرها.
- (منتهى الآمال)، وهو منظومة أتم بها منظومة (زبدة المقال) استدرك فيها ذكر الرواة المجاهيل، وأكثر المتأخرين، وأدرجها مع المنظومة مشروحة ضمن شرحها الذي أسماه بهجة الآمال المذكور في أعلاه.

٧- المامقاني

الشيخ عبد الله بن محمد حسن المامقاني المتوفى سنة ١٣٥١ هـ.

له: كتاب (تنقيح المقال في أحوال الرجال)، وهو أوسع مدونة رجالية مطبوعة لدى الشيعة الإمامية، فقد ترجم فيه - كما هو مذكور مجدولاً في أوله - (١٦٣٠٧)، وكالتالي:

١٣٣٦٨ تقريباً	من الأسماء
١٤٤٤ تقريباً	من الكنى
١٣٤٣ تقريباً	من الألقاب
١٥٢ تقريباً	من النساء
١٦٣٠٧	المجموع

٨- اللواساني

الميرزا فضل الله بن شمس الدين اللواساني المتوفى سنة ١٣٥٣ هـ.

له: كتاب (عين الغزال في فهرس أسماء الرجال)، «المطبوع في آخر فروع الكافي بطهران في (١٣١٠ هـ)، وهو كتاب لطيف، اقتصر فيه على الرواة إلى الطبقة السابعة،

وهي طبقة الكليني، ورتبهم في جدولين لطيفين، أحدهما فيمن تحقق له أصل أو كتاب أو راوٍ معين عنه، والثاني فيمن لم يتحقق فيه ذلك»^(١).

٩- الصدر

السيد أبو محمد الحسن بن هادي الصدر المتوفى سنة ١٣٥٤ هـ.

له في أسماء الرجال:

- ١ . تكملة أمل الآمل.
- ٢ . مختلف الرجال.
- ٣ . عيون الرجال.
- ٤ . نكت الرجال.
- ٥ . بغية الوعاة في طبقات مشايخ الإجازات.

وغيرها.

١٠- الكلبي

الشيخ أبو الهدى بن محمد الكلبي المتوفى سنة ١٣٥٦ هـ.

له:

- سماء المقال في علم الرجال.
- الدر الثمين في المصنفات والمصنفين.
- الفوائد الرجالية.

١١- الشهرستاني:

السيد هبة الدين محمد علي بن حسين الشهرستاني المتوفى سنة ١٣٨٦ هـ.

له في أسماء الرجال:

- ثقات الرواة.
- الشجرة الطيبة في سلسلة مشايخ الإجازات.
- طبقات أصحاب الروايات.

١٢- التستري:

الشيخ محمد تقي بن محمد كاظم التستري.

له: كتاب (قاموس الرجال)، طبع في إيران بعدة أجزاء.

القرن الخامس عشر الهجري

ومن القرن الخامس عشر:

١- الخراسان

السيد حسن بن عبد الهادي الخراسان النجفي المتوفى سنة ١٤٠٥ هـ.

له في أسماء الرجال:

- شرح مشيخة التهذيب.
- شرح مشيخة من لا يحضره الفقيه.
- شرح مشيخة الاستبصار.

٢- السيد الخوئي

السيد أبو القاسم بن علي أكبر الخوئي المتوفى هذه السنة ١٤١٣ هـ.

له: كتاب (معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة)، ترجم فيه لـ (١٥٦٧٦) راويًا وراويّة في ثلاثة وعشرين مجلدًا، طبع في النجف الأشرف وبيروت وإيران.

ومن أهم ظواهره العلمية والفنية:

- أ- وضع الراوي في مركزه الروائي، وذلك بذكر أسماء جميع الرواة الذين روى عنهم، وذكر أسماء جميع الرواة الذين رووا عنه.
- ب- البحث العلمي - دراسة واستدلالًا - لإثبات مستوى الراوي من حيث الوثاقة والحسن.
- ج- الاستقصاء لجميع ما ذكر في تقييم حال الراوي من روايات وأقوال، مع دراستها علميًا لقبولها أو رفضها.

٣- الشيخ جعفر السبحاني

له: كتاب (أصحاب أمير المؤمنين).

٤- الدكتور الشيخ محمد هادي الأميني

له: كتاب (أصحاب أمير المؤمنين والرواة عنه) ط ١٤١٢ هـ.

٥- السيد عبد الحسين بن علي أصغر النجفي

له: (أصحاب الإمام الصادق) و(أحسن التراجم لأصحاب الإمام موسى الكاظم).

٦- الشيخ محمد مهدي نجف

له: (الجامع لرواة وأصحاب الإمام الرضا).

٧- السيد محمد هادي بن محمد رضا الخرسان

له: (دراسة حول كتاب مجمع الرجال للقهبائي).

تبويب الكتب الرجالية

من أهم الجوانب الفنية التي ينبغي أن تعرف هو تبويب كتب أسماء الرجال. وهي من خلال إلقاء نظرة على المطبوع منها تتنوع على أربعة أنماط من التبويب، هي:

١. التبويب حسب الطبقات

ويراد به تصنيف أسماء الرجال حسب طبقاتهم من حيث الزمان أو من حيث العنوان.

فمن الأول: كتاب (الأبواب) للشيخ الطوسي المعروف بـ (رجال الطوسي) والمطبوع بهذا العنوان أيضًا، فإنه رتبته حسب الطبقات التالية:

- ١- باب من روى عن النبي ﷺ من الصحابة.
- ٢- أسماء من روى عن أمير المؤمنين علي عليه السلام.
- ٣- أصحاب أبي محمد الحسن بن علي عليه السلام.
- ٤- أصحاب أبي عبد الله الحسين بن علي عليه السلام.
- ٥- أصحاب أبي محمد علي بن الحسين عليه السلام.
- ٦- أصحاب أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين الباقر عليه السلام.
- ٧- أصحاب أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام.

- ٨- أصحاب أبي الحسن موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام.
- ٩- أصحاب أبي الحسن الثاني علي بن موسى الرضا عليه السلام.
- ١٠- أصحاب أبي جعفر الثاني محمد بن علي الجواد عليه السلام.
- ١١- أصحاب أبي الحسن الثالث علي بن محمد الهادي عليه السلام.
- ١٢- أصحاب أبي محمد الحسن بن علي العسكري عليه السلام.
- ١٣- باب ذكر أسماء من لم يرو عن واحد من الأئمة.

ورتب أسماء الرواة في كل باب حسب الحروف الهجائية (أ. ب. ت. ث.).

ثم أعقبها بـ (باب الكنى والألقاب) فـ (باب النساء).

ومنه أيضًا: كتاب (طرائف المقال في معرفة طبقات الرجال) للسيد الجابلقمي.

اعتمد في توزيع طبقاته على زمن الراوي فجعل الراوي طبقة، والمروي عنه طبقة، فكانت طبقاته - حسب هذا - إحدى وثلاثين طبقة، أولاها طبقة مشايخه ومعاصريه، وآخرها طبقة الصحابة.

قال في خطبته ٣٣/١: «وأما الباب الأول ففيه طبقات تبلغ إلى الثلاثين ونيف، من هذا الزمان إلى زمان صحابة الرسول ﷺ، والغالب درك أشخاص كل طبقة سابقة ولاحقة طبقة الوسط، إلا أنا قد لاحظنا الراوي والمروي عنه فجعلنا الأول في طبقة، والثاني في الأخرى، ولو بالنظر إلى غالب رجال كل منهما».

ومن الثاني: كتاب (الدرجات الرفيعة في طبقات الإمامية من الشيعة) للسيد علي خان المدني.

رتب طبقاته التي رتب عدتها اثنتي عشرة طبقة حسب العناوين وكالتالي:

- ١- طبقة الصحابة.
- ٢- طبقة التابعين.

- ٣- طبقة المحدثين الرواة.
- ٤- طبقة العلماء.
- ٥- طبقة الحكماء والمتكلمين.
- ٦- طبقة علماء العربية.
- ٧- طبقة السادة الصوفية.
- ٨- طبقة الملوك والسلاطين.
- ٩- طبقة الأمراء.
- ١٠- طبقة الوزراء.
- ١١- طبقة الشعراء.
- ١٢- طبقة النساء.

٢. التبويب حسب المستويات

ويقصد به تصنيف أسماء الرجال حسب المستوى التوثيقي للراوي أو للرواية.

فمن الأول: كتاب (خلاصة الأقوال في معرفة الرجال) للعلامة الحلي.

قسّمه إلى قسمين:

- القسم الأول فيمن اعتمد (هو) على رواياتهم.
- القسم الثاني فيمن توقف عن العمل بنقلهم.

قال في خطبته: «ولم نطل الكتاب بذكر جميع الرواة بل اقتصرنا على قسمين منهم، وهم:

- الذين أعتدّ على روايتهم.
- والذين أتوقف عن العمل بنقلهم، إمّا لضعفه، أو لاختلاف الجماعة في توثيقه وضعفه أو لكونه مجهولاً عندي».

ومنه: كتاب (الرجال) لابن داود الحلبي.

فإنه - أيضًا - قسّم كتابه إلى قسمين:

- القسم الأول في ذكر الممدوحين ومن لم يضعفهم الأصحاب.
- والقسم الثاني في ذكر المجروحين والمجهولين.

قال في خطبة الجزء الثاني من الكتاب: «فإني لما أنهيت الجزء الأول من كتاب الرجال المختص بالموثقين والمهملين وجب أن أتبعه بالجزء الثاني المختص بالمجروحين والمجهولين».

ومن الثاني: كتاب (إتقان المقال في أحوال الرجال) للشيخ محمد طه نجف.

بوّبه على ثلاثة أقسام:

- الثقات.
- الحسان.
- الضعاف.

ومنه: كتاب (حاوي الأقوال في معرفة الرجال) للشيخ عبد النبي الجزائري.

رتبه حسب أقسام الحديث:

- الصحيح.
- الحسن.
- الموثق.
- الضعيف.

٣. التبويب حسب التسميات المشتركة فيها

كما في كتاب (هداية المحدثين إلى طريقة المحمدين) للشيخ محمد أمين الكاظمي المعروف بـ (مشاركات الكاظمي).

بوجه على ثلاثة أقسام:

- القسم الأول للمشاركين في الاسم.
- القسم الثاني للمشاركين في الاسم واسم الأب.
- القسم الثالث في المشاركين في الكنى والألقاب والأنساب.

والهدف منه هو التمييز بين هذه المشاركات لتحديد هوية الراوي.

٤. التبويب المعجمي

وهو تبويب أسماء الرجال حسب حروف المعجم (أ . ب . ت . ث، ...).

ومنه: كتاب (الفهرس) للنجاشي، وكتاب (الفهرست) للطوسي، وكتاب (معجم رجال الحديث) لأستاذنا السيد الخوئي.

الفرق بين أسماء الرجال والفهارس

ينقسم ما وصل إلينا من كتب أسماء الرجال من حيث المنهج إلى قسمين يلتقيان في الهدف، وهو تحديد هوية الراوي وتقييم حاله من حيث الوثاقة وعدمها.

والقسمان هما:

١. كتب تترجم للراوي بتعريف شخصه وبيان حاله.
٢. وأخرى تهدف - مضافاً إلى ما تقدم من تعريف شخص الراوي وتبيان حاله - إلى ذكر مؤلفاته، وتأكيداً على ذلك، واعتباره الهدف الأساسي من تأليفها.

وباختصار:

تنقسم كتب أسماء الرجال إلى:

- كتب تراجم.
- كتب فهارس.

ومن كتب التراجم: كتابا (الاختيار) و (الأبواب) للشيخ الطوسي.

ومن كتب الفهارس: كتابا (الفهرست) للشيخ الطوسي و(فهرس أسماء مصنفي الشيعة) للشيخ النجاشي.

ولمعرفة الفرق بين كتب الفهارس الرجالية التي هي قسم من كتب أسماء الرجال، وكتب الفهارس العامة أمثال: كتاب (كشف الحسب والأستار عن أسامي الكتب والأسفار) للسيد الكنتوري، وكتاب (الذريعة إلى تصانيف الشيعة) لشيخنا الطهراني، وكتاب (مرآة الكتب في أسماء رجال الشيعة ومؤلفاتهم) للشيخ علي بن موسى الخراساني التبريزي المعروف بثقة الإسلام المتوفى سنة ١٣٣٠هـ، نذكر أهم الظواهر المنهجية لكل منهما:

١. في كتب الفهارس الرجالية يبدأ مؤلف الفهرس بذكر اسم المؤلف ثم بيان حاله من حيث التوثيق وعدمه فتعداد مؤلفاته.

والهدف الأساسي من التأليف هو الجرح والتعديل.

٢. وفي كتب الفهارس العامة يبدأ مؤلف الفهرس بذكر عنوان الكتاب ثم ذكر اسم المؤلف والبيانات الفنية للكتاب من خط وطبع وما إليها.

وقد يبدأ بذكر اسم المؤلف ثم بذكر عناوين مؤلفاته.

وفي كلتا الطريقتين: الهدف الأساسي هو الكتاب ببيان عنوانه ومعرفة مؤلفه ومواصفاته الأخرى من خط وطبع وما إليها.

الفرق بين أسماء الرجال والتراجم

من تبياننا أن كتب أسماء الرجال تتنوع من حيث منهج التأليف إلى نوعين هما:
كتب التراجم وكتب الفهارس.

ولأننا تبيننا هناك الفرق بين كتب الفهارس الرجالية وكتب الفهارس العامة،
يأتي دور بيان الفرق بين كتب التراجم الرجالية وكتب التراجم العامة، ويتلخص في
التالي:

١. إن كتب التراجم العامة تؤكد بيان سيرة المترجم له.
٢. أما كتب التراجم الرجالية فإنها تؤكد بيان حال المترجم له من حيث الوثيقة
واللا وثيقة.

هذا في منهج التأليف.

وفي مادة الكتاب فالفرق هو:

١. تقتصر كتب التراجم الرجالية على ترجمة الرواة فقط.
٢. بينما في كتب التراجم العامة لا يقتصر على تراجم الرواة، وإنما تكون عامة
للرواة وغيرهم.

وذلك مثل: كتابي (الاختيار) و(الأبواب) للشيخ الطوسي من كتب التراجم الرجالية.

ومثل: كتابي (طبقات أعلام الشيعة) للشيخ آقابزرگ الطهراني و(أعيان الشيعة) للسيد محسن الأمين العاملي من كتب التراجم العامة.

الأصول الرجالية

الأصول الرجالية هي: تلكم الكتب المؤلفة في أسماء الرجال، واعتمدها أصحابنا مصادر أساسية واستندوا إليها مراجع أصلية، يستمدون منها ترجمة الراوي في تعريفه وتقييمه، ويرتكزون عليها منطلق بحث ودراسة ومدارًا للاجتهد والاستنباط.

وهي:

١. الاختيار

وعنوانه الكامل (اختيار معرفة الرجال)، ويعرف في الأوساط العلمية ولغة حواراتها بعنوان (رجال الكشي).

وهو اختيار الشيخ أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي من كتاب (معرفة الناقلين عن الأئمة الصادقين) للشيخ أبي عمرو محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي، وسماه الشيخ الطوسي في كتابه (الفهرست) بـ (معرفة الرجال)، وعبر عنه النجاشي في (الفهرس) بـ (رجال الكشي).

اقتصر الشيخ الطوسي في اختياره منه على أسماء الرواة من الشيعة مع تهذيبه مما قد يعد من الأغلاط الفنية أو العلمية.

ويبدو مما ذكره المفهرسون والرجاليون أن الكتاب لم يعرف لدى الرجاليين إلا من خلال اختياره، يقول الشيخ أبو علي الحائري في (منتهى المقال) - ترجمة الكشي -: «ذكر جملة من مشايخنا أن كتاب رجاله المذكور كان جامعاً لرواة العامة والخاصة، خالطاً بعضهم ببعض، فعمد إليه شيخ الطائفة - طاب مضجعه - فلخصه، وأسقط منه الفضلات، وسماه بـ (اختيار الرجال)، وهو الموجود في هذه الأزمان، بل وزمان العلامة وما قاربه، إنما هو اختيار الشيخ، لا الكشي الأصل».

ويشتمل - كما في ترقيم مطبوعة (اختيار معرفة الرجال) - على (١١٥١) اسمًا.

طبع في بمبي سنة ١٣١٧ هـ، وطبع في النجف الأشرف بعنوان (رجال الكشي)، وأخيرًا طبع بعنوان (اختيار معرفة الرجال) بتحقيق السيد حسن المصطفوي، وباهتمام مركز التحقيقات والمطالعات بكلية الإلهيات والمعارف الإسلامية - جامعة مشهد بإيران سنة ١٣٤٨ هـ جرية شمسية، ومعه (فهرس رجال اختيار معرفة الرجال للكشي) من وضع محققه المصطفوي.

٢. الأبواب

للشيخ أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، ويعرف في الأوساط العلمية بـ (رجال الطوسي).

وعُنون بـ (الأبواب) لأنه مرتب على طبقات الرواة من الصحابة فمن روى عن كل واحد من الأئمة ثم مَنْ لم يرو عنهم إلا بالواسطة، وسمى مؤلفه كل طبقة بابًا، فقال في الطبقة الأولى: (باب من روى عن النبي ﷺ من الصحابة)، وهكذا.

«يتضمن زهاء (٨٩٠٠) اسم».

وغرضه من تأليفه مجرد تعداد أسمائهم، وجمع شتاتهم، وتمييز طبقاتهم - كما ذكر في مقدمته - لا تمييز الممدوح من المذموم.

وأما توثيقه لبعضهم في خلال ترجمته فهو استطرادي أو لدفع شبهة، ولذا ترى أنه لم يوثق فيه من لا خلاف فيه كزرارة بن أعين، ومحمد بن مسلم، وأبي بصير ليث المرادي، وهشام بن سالم، وهشام بن الحكم، كما أن جرح بعضهم قد جاء استطرادياً أو لدفع شبهة وثاقته وحسن حاله.

وقد ألفه رحمته بعد كتابه (الفهرست) لأنه كثيراً ما يحيل إليه في هذا الكتاب، ولا ينافي ذلك ذكره في عداد مؤلفاته في (الفهرست) عند ترجمة نفسه، إذ من المحتمل أنه أدرج ترجمة نفسه في (الفهرست) بعد أن فرغ من تأليفه للرجال، أو أنه بعد أن فرغ من تأليفه له أدرجه ضمن مؤلفاته في الفهرست، وذلك متعارف لدى المؤلفين.

وقد ذكر في مقدمة كتاب الرجال ما نصه: أما بعد فإني أجبت إلى ما تكرر سؤال الشيخ الفاضل فيه من جمع كتاب يشتمل على أسماء الرجال الذين رووا عن النبي صلى الله عليه وآله وعن الأئمة عليهم السلام من بعده إلى زمن القائم عليه السلام، ثم أذكر بعد ذلك من تأخر زمانه عن الأئمة عليهم السلام من رواة الحديث أو من عاصروهم ولم يرو عنهم عليهم السلام، وأرتب ذلك على حروف المعجم...^(١).

طبع في النجف الأشرف سنة ١٣٨١ هـ بعنوان (رجال الطوسي) وبتحقيق وتقديم السيد محمد صادق بحر العلوم.

٣. الفهرست

للشيخ أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي.

اشتمل على (٩٠٩) اسم حسب ترقيم مطبوعة النجف الأشرف.

(١) رجال الطوسي: مقدمة محققه السيد بحر العلوم ٥٥-٥٦.

«حاول فيه مؤلفه ذكر المؤلفين الذين اتصل إليهم إسناده، مع الإيعاز إلى مكانتهم من الثقة والاعتماد أحياناً، والاكتفاء بذكر مؤلفاتهم اطراداً، إذ الغاية المقصودة له هو سرد المؤلفات، والإسناد إليها»^(١).

طبع في الهند وإيران ثم في النجف الأشرف بتحقيق وتقديم السيد محمد صادق بحر العلوم.

٤. الفهرس

للشيخ أبي العباس أحمد بن علي بن أحمد بن العباس النجاشي الأسدي.

وعنوانه الكامل: (فهرس أسماء مصنفي الشيعة)، ويعرف بين العلماء من أصحابنا بـ (رجال النجاشي).

طبع في الهند ثم في إيران بتحقيق الشيخ محمد جواد النائيني، معنوناً بـ (رجال النجاشي).

واحتوى - حسب ترقيم نشرة إيران - (١٢٧٠) اسماً.

ولا خلاف بين علمائنا في صحة نسبة هذه الكتب الأربعة إلى مؤلفيها الثلاثة.

ولوثاقة نسبتها إلى مؤلفيها، وثبوت عدالة مؤلفيها اعتمدوا عليها.

ولكن غير واحد من علمائنا خمس هذه الأصول الرجالية بإضافة كتاب (الضعفاء) إليها، وهو:

(١) الفهرست: مقدمة محققه السيد بحر العلوم ١٠.

٥. الضعفاء

اختلف في نسبه:

- فقيل: إنه من تأليف أبي عبد الله الحسين بن عبد الله الغضائري المتوفى سنة ٤١١هـ.
- والمشهور: أنه من تأليف ابنه أبي الحسين أحمد بن الحسين بن عبد الله الغضائري (ق ٥)، المعاصر للشيخين الرجالين الطوسي والنجاشي، والمتوفى قبلهما لترحمهما عليه في كتابيهما الفهرسين عند ذكرهما له في غضون بعض التراجم.

ويفرق بين الأب والابن بتلقيب الأب بـ (الغضائري) والابن بـ (ابن الغضائري).

ومن اللافت للنظر أنه لم يرد أي ذكر أو أية إشارة إلى كتاب الضعفاء في فهرسي الطوسي والنجاشي، وكذلك الشأن في الكتب الرجالية المؤلفة بعدهما، حتى القرن الثامن الهجري حيث عثر السيد جمال الدين أبو الفضائل أحمد بن طاووس الحلبي المتوفى سنة ٦٧٣هـ، على نسخة من الكتاب، فأدرجها موزعة في كتابه الرجالي الموسوم بـ (حل الإشكال في معرفة الرجال)، الذي ألفه سنة ٦٤٤هـ، وجمع فيه الأصول الرجالية الأربعة عن طريق روايتها عن مؤلفيها بأسانيد المعروفة إليهم، ومعها رجال البرقي ومعالم ابن شهر آشوب، وكتاب الضعفاء، ولكن مع تصريحه بعدم روايته له عن مؤلفه.

ومن بعد السيد ابن طاووس رجع كل من تلميذه العلامة الحلبي وابن داود الحلبي في تأليفهما لكتابيهما في أسماء الرجال (خلاصة الأقوال) و(رجال ابن داود) إلى كتابه (حل الإشكال) فنقلا منه تضعيفات ابن الغضائري، وتابعتها من جاء بعدها من الرجالين في النقل عنهما.

فكان كل من نقل تضعيفات ابن الغضائري من الرجالين الذين تأخروا عن السيد ابن طاووس بدءًا بتلميذه العلامة الحلي وابن داوود الحلي حتى عصرنا هذا، نقلوا ما ذكره السيد ابن طاووس في كتابه (حل الإشكال).

ولأن (حل الإشكال) - هو الآخر - لم يقع في أيدي جميع الرجالين من بعد ابن داود والعلامة اعتمد الناقلون عنه على كتابيهما، حيث بقي هكذا حتى وقف الشهيد الثاني (ت ٩٦٦هـ) على نسخة خط المؤلف السيد ابن طاووس، كما أشار إلى هذا في إجازته للشيخ حسين بن عبد الصمد العاملي.

ثم انتقلت مخطوطة (حل الإشكال) بالإرث الشرعي إلى ولد الشيخ الشهيد الثاني الشيخ حسن صاحب المعالم المتوفي سنة ١٠١١هـ، فاستخرج منها كتابه الذي وسمه بـ (التحرير الطاوسي).

وبعد هذا اختفت النسخة حتى عثر عليها الشيخ عبد الله التستري (ت ١٠٢١هـ)، وكانت آيلة إلى التلف، فاستخرج منها عبارة كتاب (الضعفاء) خاصة، لعدم وجوده - كما ذكرنا - بين يدي الباحثين والعلماء، بخلاف الكتب الأربعة الأخرى، فإنها كانت موجودة ومتوفرة.

ثم قام تلميذ التستري وهو الشيخ عناية الله القهبائي فأدرج كتاب الضعفاء الذي استخرجه أستاذه التستري من كتاب حل الإشكال، أدرجه موزعًا في كتابه (مجمع الرجال) الذي جمع فيه الأصول الرجالية الخمسة.

نشأة علم رجال الحديث

انوجد علم الرجال في مجال التطبيق قبل أن ينوجد في مجال النظرية، وذلك أن (أسماء الرجال) الذي ينطوي على تعريف الراوي وتقييم حاله، هو في واقعه تطبيق لنظريات وقواعد علم الرجال التي لم يقدر لها أن تدون في حينها علمًا له أصوله ونظرياته.

وقد ألمحت إلى هذا عند بيان العلاقة بين مادتي علم الرجال وأسماء الرجال، فقلت - هناك - : إن علم الرجال يمثل الكليات والقواعد العامة، وأسماء الرجال يمثل الجزئيات والمصاديق الخاصة التي تنطبق وتطبق عليها كليات وقواعد علم الرجال.

فعلم الرجال هو النظرية، وأسماء الرجال هو التطبيق، وكان ينبغي أن تسبق النظرية التطبيق في عالمي الدرس والتأليف، ولكن الذي كان هو أن سبق التطبيق النظرية في عالم التأليف والتدوين، وقد أوحى هذا - وهو أمر طبيعي في دنيا العلوم - أن توضع النظرية.

وكانت البدايات لوضع النظرية قد انبثقت من خلال الدراسات الأصولية، في باب التعادل والترجيح للروايات المنقولة عن أهل البيت عليهم السلام في هذا الموضوع أمثال مقبولة عمر بن حنظلة ومرفوعة زرارة بن أعين اللتين تقدم ذكرهما، وفي باب حجية خبر الثقة استنادًا إلى السيرة الاجتماعية الموروثة والممتدة من عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

حتى يرث الله الأرض ومن عليها، ففي هذا الباب حاول علماء الأصول أن يلتمسوا الطريق إلى معرفة ذلك.

ومن أقدم من قرأناه يشير إلى ذلك الشيخ الطوسي، فقد وضع النظرية لهذا، ملخصة في اعتبار خبر الواحد حجة إذا كان راويه ثقة لا ينكر حديثه ووُجِدَ في كتاب معروف أو أصل مشهور، يقول في كتابه (عدة الأصول ١/ ٣٣٦ - ٣٣٨): «فأما ما اخترته من المذهب: فهو أن خبر الواحد إذا كان واردًا من طريق أصحابنا القائلين بالإمامة، وكان ذلك مرويًا عن النبي ﷺ أو عن واحد من الأئمة عليهم السلام، وكان ممن لا يطعن في روايته، ويكون سديدًا في نقله، ولم تكن هناك قرينة تدل على عدم صحة ما تضمنه الخبر.

والذي يدل على ذلك إجماع الفرقة المحقة، فإني وجدتها مجمعة على العمل بهذه الأخبار التي رووها في تصانيفهم، ودونوها في أصولهم، لا يتناكرون ذلك ولا يتدافعونه، حتى أن واحدًا منهم إذا أفتى بشيء لا يعرفونه سألوه: من أين قلت هذا؟، فإذا أحالهم على كتاب معروف أو أصل مشهور، وكان راويه ثقة لا ينكر حديثه، سكتوا وسلموا الأمر في ذلك، وقبلوا قوله، وهذه عاداتهم وسجيتهم من عهد النبي ﷺ ومن بعده من الأئمة عليهم السلام، ومن زمن الصادق جعفر بن محمد عليهم السلام الذي انتشر العلم عنه، وكثرت الرواية من جهته، فلولا أن العمل بهذه الأخبار كان جائزًا لما أجمعوا على ذلك، ولأنكروه لأن إجماعهم فيه معصوم لا يجوز عليه الغلط والسهو».

فهو - هنا - يضع القاعدة أمام الباحثين، وفحواها: أن يعتمدوا على توثيقات الرجالين المتقدمين مع وجود النص المروي في كتاب معروف أو أصل مشهور.

ومن بعده نقرأ المحقق الحلي في كتابه (معارج الأصول ١٥٠)، وهو يضع أمام الباحثين النظرية أو القاعدة لمعرفة عدالة الراوي بقوله: «عدالة الراوي تعلم

باشتهارها بين أهل النقل، فمن اشتهرت عدالته من الرواة أو جرحه عمل بالاشتهار.

وإن خفي حاله وشهد بها محدث واحد، هل يقبل قوله بمجردة؟، الحق أنه لا يقبل إلا على ما يقبل عليه تزكية الشاهد وجرحه، وهو شهادة عدلين.

وإذا جرح بعض، وعدّل آخرون، قدم العمل بالجرح، لأنه شهادة بزيادة لم يطلع عليها المعدّل، ولأن العدالة قد يشهد بها على الظاهر، وليس كذلك الجرح.

ومن بعد هذا وأمثاله مما تناوله العلماء في الدرس الأصولي انبث الكثير من النظريات والقواعد الرجالية في غضون وثنايا تقييمات الرجالين في المعاجم الرجالية، بما هيأ المادة الكافية لاستقلال علم الرجال وتدوين نظرياته وكتلياته في كتب مستقلة.

ومن أقدم المعاجم الرجالية التي تناثرت فيها النظريات والكتليات الرجالية كتاب (الخلاصة) للعلامة الحلبي.

ومنه أمثال ما جاء في:

١. ترجمة إبراهيم بن سليمان بن عبد الله بن حيان:

«قال الشيخ رحمته الله: إنه كان ثقة في الحديث ... وضعفه ابن الغضائري، قال: إنه يروي عن الضعفاء، وفي مذهبه ضعف، والنجاشي وثقه أيضًا كالشيخ، فحينئذ يقوى عندي العمل بما يرويه».

وهو - بهذا - يضع قاعدة رجالية، وخلاصتها: إذا تعارض توثيق الشيخين النجاشي والطوسي وتضعيف ابن الغضائري يقدم توثيق الشيخين.

٢. وكذلك نجد تطبيقًا للقاعدة المذكورة أعلاه في ترجمة إسماعيل بن مهران:

«وقال الشيخ أبو الحسين أحمد بن الحسين بن عبيد الله الغضائري رحمه الله: إنه يكنى أبا محمد، ليس حديثه بالنقي، يضطرب تارة ويصلح أخرى، ويروي عن الضعفاء كثيرًا، ويجوز أن يخرج شاهدًا.

والأقوى عندي قبول روايته، لشهادة الشيخ أبي جعفر الطوسي والنجاشي له بالثقة».

٣. ترجمة إسماعيل بن الخطاب:

«قال الكشي: حدثني محمد بن قولويه شيخ الفقهاء عن سعد عن أيوب بن نوح عن جعفر بن محمد بن إسماعيل، قال: أخبرني معمر بن خلاد، قال: رفعت إلى الرضا عليه السلام ما خرج من غلة إسماعيل بن الخطاب بما أوصى به إلى صفوان، فقال: رحم الله إسماعيل بن الخطاب ورحم صفوان فإنهما من حزب آبائي عليهم السلام، ومن كان من حزب آبائي أدخله الله الجنة.

ولم يثبت عندي صحة هذا الخبر ولا بطلانه، فالأقوى الوقف في روايته».

إن مفهوم تعليقة العلامة على رواية الكشي وهي قوله (لم يثبت عندي ...) أنه يذهب إلى أن ترحم الإمام المعصوم توثيق للراوي، فيضع بهذا نظرية أخرى من نظريات علم الرجال.

٤. ترجمة إدريس بن زياد الكفر ثوثاني:

«ثقة أدرك أصحاب أبي عبد الله عليه السلام وروى عنهم.

وقال ابن الغضائري: أنه خوزي الأم، يروي عن الضعفاء.

والأقرب عندي قبول روايته لتعديل النجاشي له، وقول ابن الغضائري لا يعارضه، لأنه لم يجرحه في نفسه ولا طعن في عدالته».

وهنا تستفاد منه قاعدة أخرى مؤداها: أن نسبة الرواية للراوي عن الضعفاء، لأنها لا جرح فيها للراوي ولا طعن في عدالته، لا تعارض توثيقه إذا وثق من مثل النجاشي.

٥. ترجمة أحمد بن إسماعيل بن سمكة البجلي القمي:

«كان من أهل الفضل والأدب والعلم ... ولم ينص علماؤنا عليه بتعديل، ولم يرو فيه جرح، فالأقوى قبول روايته، مع سلامتها من المعارض».

والقاعده التي تستفاد من تعليقه هذه، هي: أن الراوي الذي لم يعدل ولم يجرح ولم يكن هناك رواية تعارض روايته، تقبل روايته.

ومن بعد هذا صار المؤلفون من الرجالين يدرجون النظريات الرجالية كالتي ذكرها العلامة الحلبي في غضون ترجمات الرواة من كتاب (الخلاصة)، التي هي بمثابة قواعد عامة، في أوائل ومقدمات معاجهم الرجالية، ويعنونونها - في الغالب - بعنوان (الفوائد الرجالية)، ويغلب عليها أنها لم تنظم تنظيمًا يرتفع بها إلى مستوى العلم.

وأقدم من صنع هذا هو الشيخ حسن العاملي صاحب المعالم في مقدمة كتابه (منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح والحسان).

وكانت اثنتي عشرة فائدة، وهي - كما جاء في (الذريعة ٢٣ / ٧):

١. في معنى الأقسام الأربعة للحديث.
٢. في عدم الاكتفاء بتزكية العدل الواحد.
٣. في اختلاف مسلك المشايخ الثلاثة في ذكر السند.
٤. في ذكر مشايخه بالإجازة.
٥. بيان طريق الشيخ في كتابه إلى أكثر من روى عنهم معلقًا.

٦. بيان كلية للتمييز بين المشتركات.
٧. فيمن توهم الأصحاب اشتراكهم وليس مشتركًا.
٨. فيما أضمّر عن ذكر الإمام.
٩. من أكثر عنه المشايخ ولم يذكر اسمه في كتب الرجال لا يعد مجهولاً
لبعد اتخاذ هؤلاء الأجلاء الرجل الضعيف المجهول شيخاً يكثرون
الرواية عنه.
١٠. في عدول الشيخ في كتابه عن سند متضح إلى غيره لكونه أعلى.
١١. في أصحاب عدة الكليني.
١٢. محمد بن إسماعيل المصدر به في بعض أسانيد الكافي.

وقد استخرجها من الكتاب المذكور وكتبها بشكل مستقل، كل من:

١. الشيخ محمد بن جابر بن عباس النجفي.
٢. الشيخ محمد بن دنانة بن الحسين الكعبي.
٣. الشيخ محمد علي بن محمد طاهر الخراساني الخبوشاني المتوفي سنة
١٢٣٦هـ، كتبها ضمن مجموعة تشتمل أيضًا على:
 - الفوائد الرجالية لأستاذ الناسخ الشيخ يوسف البحراني.
 - الفوائد الرجالية للوحيد البهبهاني.
 - الفوائد الأصولية للوحيد البهبهاني أيضًا.

التأليف في علم الرجال

ويبدو أن أقدم من ألف كتابًا مستقلًا في الفوائد الرجالية هو:

١- الشيخ بهاء الدين محمد بن الحسين العاملي الشهير بالبهاي المتوفى سنة ١٠٣١هـ:

فقد ذكر أنه كتب رسالة مختصرة في (الفوائد الرجالية)، وذكر أيضًا أن الشيخ المامقاني أدرجها بتمامها في كتابه الرجالي (تنقيح المقال)^(١).

ثم تتالى التأليف في الفوائد الرجالية، فألف بعد البهاي:

٢- المولى إسماعيل بن محمد بن حسين الخاجوثي المتوفى سنة ١١٧٣هـ.

٣- الشيخ يوسف بن أحمد آل عصفور البحراني المتوفى سنة ١١٨٦هـ:

وسبق أن أشرت إلى أن تلميذ الخبوشاني له مجموعة في الفوائد من ضمنها رسالة أستاذه الشيخ البحراني.

٤- المولى محمد باقر الشهير بالوحيد البهبهاني المتوفى سنة ١٢٠٦هـ:

وأشرت إلى أن مجموعة الخبوشاني اشتملت على رسالتين للوحيد إحداهما في الفوائد الرجالية والأخرى في الفوائد الأصولية.

وهي - أعني الفوائد الرجالية - خمس فوائد صدر بها تعليقه الرجالية المعروفة.

وقد أفردتها الشيخ حسين الخاقاني وألحقها بكتاب جده الشيخ علي الخاقاني المعروف بـ (رجال الخاقاني) الذي هو شرح لها.

وهي كما فهرسها الوحيد البهبهاني نفسه:

١. في بيان الحاجة إلى علم الرجال.
٢. في بيان طائفة من الاصطلاحات المتداولة في الفن وفائدتها.
٣. في سائر أمارات الوثيقة والمدح والقوة .
٤. في ذكر بعض مصطلحاتي في هذا الكتاب.
٥. في طريق ملاحظة الرجال وما ذكرته أنا أيضًا لمعرفة حال الراوي.

ثم كثر التأليف في الفوائد الرجالية في القرن الثالث عشر، فمن مؤلفيه بعد الوحيد البهبهاني:

٥- السيد محمد مهدي بحر العلوم المتوفى سنة ١٢١٢هـ:

له (الفوائد الرجالية)، ونشر في النجف الأشرف بعنوان (رجال السيد بحر العلوم) بتحقيق وتعليق حفيديه: السيد محمد صادق بحر العلوم، وابن أخيه السيد حسين بن السيد محمد تقي بحر العلوم.

٦- السيد محسن الأعرجي الكاظمي المتوفى سنة ١٢٢٧هـ:

له (الفوائد الرجالية)، وعددها ثمان عشرة فائدة، كتبها مقدمة لكتابه الموسوم بـ (عدة الرجال) الذي ألفه لولده السيد علي المتوفى شاباً في حياة أبيه، ولم يكمله لهذا السبب^(١).

٧- الميرزا محمد بن عبد النبي الأخباري الهندي المتوفى سنة ١٢٣٢هـ:

له: (كليات الرجال) و(تقويم الرجال).

٨- السيد عبد الله ميرزا محمد رحيم الكبير الأصفهاني المتوفى سنة ١٢٤٣هـ.

له: (الكليات الرجالية).

٩- الشيخ محمد علي بن محمد باقر الهزارجربي المتوفى سنة ١٢٤٥هـ:

له: كتاب (السراج المنير) في الفوائد الرجالية.

١٠- السيد عبد الفتاح المراغي المتوفى سنة ١٢٥٠هـ.

له: (الفوائد الرجالية).

١١- السيد محمد رضا بن محمد مهدي بحر العلوم المتوفى سنة ١٢٥٣هـ:

له: (الفوائد الرجالية).

١٢- الشيخ محمد جعفر شريعتمدار الاسترآبادي المتوفى سنة ١٢٦٣هـ:

له: (الإيجاز) في القواعد الرجالية، و(اللب اللباب) في القواعد الرجالية، وهو أبسط من سابقه.

ومن المؤلفين في القواعد والفوائد الرجالية في القرن الرابع عشر الهجري:

١- الشيخ أبو المعالي بن محمد إبراهيم الكلباسي المتوفى سنة ١٣١٥هـ:

له: (الفوائد الرجالية).

٢- الشيخ علي بن محمد جعفر شريعتمدار الطهراني المتوفى سنة ١٣١٥هـ:

له: كتاب (مبدأ الآمال في قواعد علم الحديث والدراية والرجال).

٣- الشيخ محمد حسن بن محمد جعفر شريعتمدار الطهراني المتوفى سنة

١٣١٨هـ:

له: كتاب (الإيجاز في قواعد الدراية والرجال).

٤- السيد محمد هاشم الجهارسوقي المتوفى سنة ١٣١٨هـ:

له: (الفوائد الرجالية).

٥- الشيخ محمد تقى بن محمد باقر الطهراني المتوفى سنة ١٣٣٢هـ:

له: رسالة في دراية الحديث وقواعد علم الرجال.

٦- الشيخ محمد حسن آل كبة البغدادي المتوفى سنة ١٣٣٣هـ:

له: (الفوائد الرجالية).

٧- السيد عطا الله بن محمد باقر الخوانساري المتوفى سنة ١٣٣٥هـ:

له: (الفوائد الرجالية).

٨- السيد أبو تراب الخوانساري المتوفى سنة ١٣٤٦هـ:

له: (الفوائد الرجالية)، وهي خمسمئة فائدة.

٩- الشيخ أبو الهدى بن أبي المعالي الكلباسي المتوفى سنة ١٣٥٦هـ:

له: (الفوائد الرجالية)، وهي ثلاثون فائدة في الرجال والحديث.

١٠- الشيخ الميرزا أبو الحسن بن عبد الحسين المشكيني المتوفى سنة ١٣٥٨هـ:

له: كتاب (وجيزة في علم الرجال)، نشر في بيروت سنة ١٤١١هـ - ١٩٩١م
بتحقيق السيد زهير الأعرجي.

١١- الشيخ محمد بن علي حرز الدين النجفي المتوفى سنة ١٣٦٥هـ:

له: كتاب (قواعد الرجال وفوائد المقال).

١٢- الشيخ إبراهيم بن علي الكرباسي المتوفى سنة ١٣٩٦هـ:

له: كتاب (درر المقال في شرح الدراية والرجال).

ومن مؤلفي هذا القرن (الخامس عشر الهجري):

١- أستاذنا السيد أبو القاسم الخوئي المتوفى هذه السنة ١٤١٣هـ:

صدر موسوعته الرجالية القيمة (معجم رجال الحديث) بمقدمات فيها جملة
من الفوائد الرجالية المهمة.

٢- الشيخ محمد آصف المحسني الأفغاني:

له: كتاب (فوائد رجالية) طبع في إيران.

٣- الشيخ جعفر السجاني:

له: كتاب (كليات في علم الرجال)، نشر في بيروت سنة ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

يتميز بدراسته للكتب الرجالية المعتمدة في الوسط العلمي كمصادر ومراجع في معرفة أحوال الرواة.

المصطلحات العامة

١. التوثيق

تستعمل كلمة (التوثيق) في هذه الدراسة بمعنيين، أحدهما عام، والآخر خاص. ويراد بالتوثيق العام وصف الراوي بالوثاقة بمعناها الأعم من أن يكون الراوي معدلاً أو محسناً أو موثقاً بالمعنى الخاص.

ويراد بالتوثيق الخاص وصف الراوي بالوثاقة بمعناها الخاص في مقابلة التعديل والتحسين.

وأكثر ما ستستعمل به - هنا - في التوثيق بمعناه العام، ويفهم المراد منها من قرينه السياق.

٢. الرجالي

يراد به المتخصص بعلم الرجال، الخبير بأحوال الرواة وشؤونهم الأخرى التي لها ارتباط في قبول أو رفض روايتهم.

٣. الفقيه العادل

يراد به العالم الواصل إلى رتبة الاجتهاد في الفقه، مع اتصافه بالعدالة في سلوكه.

٤. الكتب الرجالية

ستستعمل - غالبًا - في الكتب المتخصصة بعرض وبيان أحوال الرواة.

٥. المتقدمون

يراد بذلك الرجاليون من الشيخ الطوسي ومعاصره الشيخ النجاشي، ومن قبلهم أمثال: الكشي وابن الغضائري والصدوق والمفيد وابن قولويه والكليني ...
والخ.

٦. المتأخرون

وهم الرجاليون بعد الشيخين النجاشي والطوسي، أمثال: ابن داود والعلامة
الحليين وأستاذهما السيد ابن طاووس ...
والخ.

الباب الثالث

القواعد

- قواعد التقييم
- قواعد التعارض

تبيننا في دراستنا لنشأة علم الرجال أنه ينطوي على نوعين من المعرفة العلمية، هما: القواعد والفوائد.

وعرفنا - أيضًا - أنه قد أُلّف فيها منفردين ومجتمعين.

لهذا، ولأجل أن نكون أيضًا مع معطيات التراث العلمي نقسم دراستنا - هنا - على القسمين المذكورين، بادئين بالقواعد.

والفرق بين القاعدة والفائدة، هو:

١. القاعدة تعني: الضابطة الكلية التي تطبق على مصاديقها وجزئياتها لتوصل الباحث إلى النتيجة العلمية المطلوبة.
٢. والفائدة هي: كل ما يستفيده الباحث زيادةً على معطيات القواعد.

وتنقسم القواعد الرجالية إلى قسمين:

١. قواعد التقييم.
٢. قواعد التعارض.

وسنبداً بدراسة قواعد التقييم، ثم نقوم بدراسة قواعد التعارض؛ لأن التعارض
- في واقعه - تنافٍ بين تقييمين أو أكثر.

القسم الأول

قواعد التقييم

١. مشروعية تقييمات الرجالين
٢. تقييمات غير الرجالين
٣. تضعيفات ابن الغضائري
٤. أصالة العدالة
٥. اعتماد تقييمات الرجالين القدامى
٦. الموقف من تقييمات الرجالين المتأخرين
٧. نص الإمام
٨. دعاء الإمام
٩. الوكالة عن الإمام
١٠. توثيق شيوخ النجاشي
١١. توثيق الرجالي لأسانيد
١٢. تصحيح الفقيه الرجالي للحديث
١٣. توثيقات الشيخ المفيد
١٤. مشيخة الإجازة
١٥. الإجماع على التوثيق
١٦. كثرة الرواية
١٧. الشهادة للنفس بالتوثيق

التقييم في لغتنا هو: بيان وتقدير قيمة الشيء.

يقال: «قِيم الشيء تقييماً: قَدَّر قيمته»^(١).

ولأننا نريد منه المعنى نفسه - هنا - وهو بيان قيمة واعتبار الراوي من حيث الوثيقة واللاوثيقة، اخترته مصطلحاً لتقديرات الرجالين المذكورة في كتبهم، من: تعديل وتجريح، ومدح وقدح، وتحسين وتهجين، وتقوية وضعف، وتجهيل وتعريف، وما إليها.

فالمراد من التقييم - هنا -: بيان قيمة الراوي من حيث الوثيقة واللاوثيقة.

واستبعدتُ أن أستعمل كلمة (تقويم)؛ لأنها تعني تعديل المعوج، يقال: «قَوْم الشيء تقويماً: عدَّله»^(٢)، ولسنا - هنا - بصدد هذا المعنى^(٣).

(١) المعجم الوسيط، مادة: قيم.

(٢) محيط المحيط، مادة: قوم.

(٣) راجع: كتاب (في أصول اللغة) لمجمع اللغة العربية المصري، ١ / ٢٢٨، موضوع (استعمال التقييم بمعنى بيان القيمة)، وقرار مجمع اللغة العربية بذلك.

مشروعية تقييمات الرجالين

وقبل التماسنا القواعد الرجالية لا بدّ من التأسيس لهذا بتعرفنا مشروعية تقييمات الرجالين، ومدى جواز الرجوع إليها وصحة الاعتماد عليها.

وذلك لأن طريقنا الآن - كما ألمحت - إلى تقييم أسانيد الأحاديث ومعرفة أحوال الرواة هو كتب الرجال، فعلينا - إذاً - وقبل البدء بدرس القواعد الرجالية أن نعرف مدى حجية ما يذكره الرجاليون من تقييماتهم لأحوال الرواة ومقدار الاعتماد عليها والاستناد إليها.

فمتى ثبتت بالدليل حجية تقييمات الرجالين ومشروعية العمل بها، انتقلنا إلى القواعد الرجالية التي تبنى وتشاد على هذا الأساس.

والمقصود من التقييمات - هنا - ما جاء منها في الكتب الرجالية الأصول، وهي: (الاختيار) و(الأبواب) و(الفهرست) للطوسي و(الفهرس) للنجاشي.

وقد يلحق بها - على رأي بعضهم - كتاب (الضعفاء) لابن الغضائري.

وذلك لأن ما بعد هذه الكتب المذكورة - أمثال (الخلاصة) للعلامة الحلبي و(الرجال) لابن داود الحلبي - هي تطبيقات للقواعد الرجالية على تقييمات المشايخ الأربعة: الكشي والطوسي والنجاشي وابن الغضائري.

وعلى هذا، تكون تقييمات مؤلفيها كالعلامة وابن داود نتائج اجتهادية.

وسياتي لهذا مزيد بيان.

الطريق إلى معرفة الراوي

أسلفت في أوائل البحث أن أنواع معرفة أحوال الرواة من حيث الوثيقة واللاوثيقة، ثلاثة، هي:

١. المعرفة الواقعية

وتأتي عن طريق الاطلاع المباشر على سلوك الراوي.

٢. المعرفة الظاهرية

وتأتي عن طريق الاستماع لشهادة المطلع على سلوك الراوي بشكل مباشر.

٣. المعرفة العلمية

وهي المكتسبة عن طريق الرجوع إلى كتب الرجال والوقوف على تقييماتهم لحال الراوي.

ونحن - الآن - لأننا لم نعاصر الرواة، ولم نعاصر المطلعين على أحوالهم الذين يحملون معهم الشهادة بواقع حالهم، ليس أمامنا إلا اكتساب المعرفة العلمية بحالهم، وذلك بالرجوع إلى الكتب الرجالية المعتمدة.

نوعية تقييم الراوي

وقد اختلف العلماء - وهم يستدلون على حجية قول الرجالي - في نوعية تقييم الرجالي للراوي (الذي عبروا عنه في لغتهم بتزكية الرجالي وقول الرجالي) على آراء هي:

١. أن تقييم الرجالي للراوي هو من نوع الشهادة.
٢. أن تقييمه هو من نوع الرواية (خبر الثقة).
٣. أن تقييمه اجتهاد منه قائم على تطبيقه لمبادئ وقواعد علم الرجال.
٤. هو من نوع قول أهل الخبرة (المتخصصين).
٥. هو نوع من التثبت والتبين المورث للاطمئنان والوثوق الشخصي.

ونوضحه بالتالي:

١. الشهادة:

يقال: «شهد الشيء يشهده شهادة: حضره أو علم به.

ويقال: شهد يشهد شهادة: دل دلالة قاطعة بقولٍ أو غيره»^(١).

هذا في المعجم اللغوي والدلالة اللغوية، وهي كذلك في عرف الناس والاستعمالات الاجتماعية، وأيضاً هي نفس المعنى في الشريعة؛ لأن المشرع الأقدس أمضى وأقر سيرة الناس في هذا.

وقد اشترط القائلون بأن تقييم الرجالي للراوي هو من باب الشهادة تعدد الشاهد.

(١) معجم ألفاظ القرآن الكريم: مادة (شهد).

بمعنى أنه لا يكتفى بتقييم رجالي، بل لا بدّ من توفر تقييمين متوافقين في المدلول، ومن رجاليين اثنين أو أكثر ليتحقق بهذا معنى الشهادة.

فعلى رأي هؤلاء لا يكتفى - مثلاً - بقول الكشي وحده، بل لا بدّ من انضمام قول النجاشي أو الطوسي إليه.

وكذلك الشأن في قول كل من الشيخ الطوسي والشيخ النجاشي.

والقول هو القول فيما ينقله هؤلاء الرجاليون من تقييمات العلماء المتقدمين أمثال: الكليني والصدوق وابن قولويه والمفيد والبرقي وغيرهم.

ونسب هذا الرأي لصاحب الفصول وجمع من العلماء.

٢. الرواية

ويراد بها أن قول الرجالي هو من نوع الإخبار، أو بمعنى أصوب: الرواية - هنا - تعني نقل الرجالي خبر التقييم وشهادة من شهد بذلك.

أي إن النجاشي - مثلاً - ينقل في كتابه تقييمات المتقدمين، فهو - على هذا - يروي التقييم وينقل الشهادة المشهود بها في حق الراوي.

وأصحاب هذا الرأي - بدورهم - ينفون اشتراط تعدد الرجالين الناقلين للتقييم، لما ثبت من سيرة الناس في الاعتماد على خبر الثقة الواحد، فمتى لم يُعارض قول الرجالي بما يسقطه أو يوجب التوقف، يؤخذ به ويعتمد عليه.

حكى هذا الرأي عن الشهيد الثاني وصاحب المدارك وصاحب المعالم وآخرين.

٣. الاجتهاد

ويقصد به أن تقييمات الرجالين هي نتائج اجتهادية توصلوا إليها عن طريق ما اعتمده من قواعد علم الرجال وتطبيقاتها على ما وقفوا عليه من تقييمات المتقدمين أو من قرائن صاحبت ذلك.

ولازم هذا: أن على الفقيه الذي يروم معرفة مستوى سند الحديث الذي يدخل في إطار بحثه الفقهي، أن يجتهد هو الآخر، فيستعمل ما لديه من وسائل اجتهادية، ويطبق ما يعتمده من قواعد رجالية، ويستند إلى نتائجه في مجال البحث الفقهي، تمامًا كما فعل الرجاليون المتقدمون.

٤. الخبرة

ويراد بها أن التقييمات التي ينقلها الرجاليون في حق الرواة هي نتائج ممارسة واختصاص في معرفة أحوال الرواة.

وبتعبير آخر: إن الذين كانوا يتصدون لتقييم حال الراوي هم من أهل التخصص والخبرة في ذلك.

٥. الوثوق الشخصي

وأعني به اعتماد الفقيه في معرفة صحة إسناد الرواية على الأمارات والقرائن التي تحيط بالرواية التي يستفاد منها وثيقة الراوي أو الوثوق بصدور الرواية.

وهو الطريق الذي سلكه المحقق الهمداني، فقد نقل عنه في (التنقيح في شرح العروة ٢٦/١) قوله: «ليس المدار عندنا في جواز العمل بالرواية على اتصافها بالصحة المطلوبة، وإلا فلا يكاد يوجد خبر يمكننا إثبات عدالة رواته على سبيل التحقيق، لولا البناء على المسامحة في طريقها والعمل بظنون غير ثابتة الحجية.

بل المدار على وثاقة الراوي أو الوثوق بصدور الرواية، وإن كان بواسطة القرائن الخارجية، التي عمدتها كونها مدونة في الكتب الأربعة، أو مأخوذة من الأصول المعتبرة، مع اعتناء الأصحاب بها، وعدم إعراضهم عنها ...

ولأجل ما تقدمت الإشارة إليه جرت سيرتي على ترك الفحص عن حالهم.

ونُسب هذا الرأي إلى المشهور.

وبعد أن استعرضنا الآراء في المسألة، مع الإلماح خاطفًا إلى الدليل، ينبغي أن نشير إلى أن المنهج السليم لمعرفة واقع التقييم، هو أن نتبع التالي:

(١) الواقع التاريخي للرواية، فإنه يُبين وبوضوح أن التقييم المذكور في كتب الرجال، هو في غالبه تسلسل في نقل التقييم من قبل المختصين بذلك، وهم من يعبر عنهم في أصول الفقه بأهل الخبرة .. فمثلاً:

أ- عندما ينص أحد الأئمة عليه السلام على أحد أصحابه بالوثاقة، ينقل هذا النص عن طريق الرواية حتى يصل إلى مدوني الكتب الرجالية فيعتمد من قبلهم في تقييمهم لحال ذلك الراوي.

وهذا النص ينقله - عادة - من هو متخصص في دراسة أحوال الرواة.

ب- عندما تقوم البيئة على تقويم حال راوٍ من الرواة، ينقل أولئك الخبراء المختصون هذه الشهادة، ويتسلسل نقلهم لها حتى يصل إلى مؤلفي الكتب الرجالية فينقلون خبر الشهادة معتمدين عليه.

في هاتين الحالتين المذكورتين لا يخرج الواقع عن أن الأمر - هنا - هو نقلُ خبرٍ، وبوساطة الثقة الذي هو الرجالي صاحب الكتاب.

ج- قد يلتمس مؤلف الكتاب الرجالي تقييمه من مجموعة قرائن خارجية وملابسات أخرى وقف عليها.

في مثل هذه الحال يكون تقييمه من نوع الاجتهاد.

وفي ضوء هذه التفرقة يعامل النقل معاملة خبر الثقة فيؤخذ به كرواية.

وأما فيما هو اجتهاد، فالمنهج والدليل يفرضان على الباحث أن يجتهد كما اجتهد ذلك الرجالي.

فقد ينتهي إلى نتيجته فيوافقه فيها، وقد يختلف معه فيخالفه.

ويظهر مما أفاده أستاذنا السيد الخوئي في هذا المقام أن احتمال انبثاق تقييمات الرجاليين القدامى عن اجتهاد منهم، احتمال ضعيف لا يعتد به، وذلك لما ثبت من السيرة الاجتماعية المشار إليها، ومن طريقة الرجاليين القدامى في البحث الدالة على اهتمامهم بنقل الشهادات وبكل عناية.

قال في موسوعته (معجم رجال الحديث ١ / ٤١ - ٤٢): «وما ثبت به الوثيقة أو الحسن أن ينص على ذلك أحد الأعلام، كالبرقي وابن قولويه، والكشي، والصدوق، والمفيد، والنجاشي، والشيخ، وأضرابهم.

وهذا - أيضًا - لا إشكال فيه، وذلك من جهة الشهادة وحجية خبر الثقة.

وقد ذكرنا في أبحاثنا الأصولية أن حجية خبر الثقة لا تختص بالأحكام الشرعية، (بل) تعم الموضوعات الخارجية أيضًا، إلا فيما قام دليل على اعتبار التعدد كما في المرافعات، كما ذكرنا أنه لا يعتبر في حجية خبر الثقة العدالة، ولهذا نعتمد على توثيقات ابن عقدة وابن فضال وأمثالهما.

فإن قيل: إن إخبارهم عن الوثاقة والحسن - لعله - نشأ من الحدس والاجتهاد وإعمال النظر، فلا تشمله أدلة حجية خبر الثقة، فإنها لا تشمل الأخبار الحدسية، فإذا احتتم أن الخبر حدسي كانت الشبهة مصداقية.

قلنا: إن هذا الاعتماد لا يعتنى به بعد قيام السيرة على حجية خبر الثقة فيما لم يعلم أنه نشأ من الحدس، ولا ريب في أن احتمال الحدس في أخبارهم - ولو من جهة نقل كابر عن كابر، وثقة عن ثقة - موجود وجداناً .. كيف؟ وقد كان تأليف كتب الفهارس والتراجم لتمييز الصحيح من السقيم أمراً متعارفاً عندهم، وقد وصلتنا جملة من ذلك، ولم تصلنا جملة أخرى، وقد بلغ عدد الكتب الرجالية من زمان الحسن بن محبوب إلى زمان الشيخ نيفاً ومئة كتاب على ما يظهر من النجاشي والشيخ وغيرهما، وقد جمع ذلك البحاث الشهير المعاصر الشيخ آقا بزرك الطهراني في كتابه (مصفى المقال).

قال الشيخ في كتاب (العدة) - في آخر فصل في ذكر خبر الواحد - : «إنا وجدنا الطائفة ميزت الرجال الناقله لهذه الأخبار فوثقت الثقات منهم، وضعت الضعفاء، وفرقت بين من يعتمد على حديثه وروايته وبين من لا يعتمد على خبره، ومدحوا الممدوح منهم، وذموا المذموم، وقالوا: فلان متهم في حديثه، وفلان كذاب، وفلان مخلط، وفلان مخالف في المذهب والاعتقاد، وفلان واقفي، وفلان فطحي، وغير ذلك من الطعون التي ذكروها.

وصنفوا في ذلك الكتب، واستثنوا الرجال من جملة ما رووه من التصانيف في فهارسهم، حتى أن واحداً منهم إذا أنكر حديثاً طعن في إسناده وضعفه بروايته.

هذه عاداتهم على قديم وحديث لا تنخرم».

والنجاشي قد يسند ما يذكره إلى أصحاب الرجال، ويقول: «ذكره أصحاب الرجال».

وهذه العبارات - كما ترى - صريحة الدلالة على أن التوثيقَات أو التضعيفات، والمدح أو القدح، كانت من الأمور الشائعة المتعارفة بين العلماء، وكانوا ينصون عليها في كتبهم.

وبهذا يظهر أن مناقشة الشيخ فخر الدين الطريحي في مشتركاته (بأن توثيقَات النجاشي أو الشيخ يحتمل أنها مبنية على الحدس فلا يعتمد عليها) في غير محلها.

(٢) معرفة طريقة المشايخ أصحاب الأصول الرجالية في تأليفهم لكتبهم من خلال خطب كتبهم التي يذكرون فيها مثل هذا عادة.

وبرجوعنا إلى مقدمة الشيخ الطوسي لـ (الفهرست) رأيناه يقول: «إِذَا ذَكَرْتُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُصَنِّفِينَ وَأَصْحَابِ الْأَصُولِ فَلَا بَدَّ مِنْ أَنْ أُشِيرَ إِلَى مَا قِيلَ فِيهِ مِنَ التَّعْدِيلِ وَالتَّجْرِيحِ، وَهَلْ يَعْوَلُ عَلَى رَوَايَتِهِ أَوْ لَا».

ونصه هذا صريح في أن ما يذكره من تقييمات هي نقول عنمن قبله.

ويقول الشيخ النجاشي في عنوان كتابه: «الجزء الأول من كتاب (فهرس أسماء مصنفى الشيعة) وما أدركنا من مصنفاتهم، وذكر طرف من كناههم وألقابهم ومنازلهم وأنسابهم، وما قيل في كل رجل منهم من مدح أو ذم».

ونصه هذا - هو الآخر - صريح في أن ما ذكره من تقييمات هي منقولات عنمن قبله.

وإذا ضمنا إلى هذا نص الشيخ الطوسي في كتاب (العدة) الذي مرّ في شواهد أستاذنا السيد الخوئي ننتهي إلى أن طريقة المشايخ في كتبهم الرجالية، هي الرواية.

ولأنها رواية وخبر واحد تشملها أدلة حجية خبر الثقة.

وبما أن مسألة حجية خبر الثقة قد أشبعت بحثًا وتوضيحًا في علم أصول الفقه بما فيه الكفاية، ولأنكم درستُم المسألة دراسة وافية، لا أراني بحاجة إلى إطالة الكلام فيها.

أما ما أفاده المحقق الهمداني من الرأي المشهور بينهم، فإنه لا يخرج - في واقعه - عن أنه نوع من الاجتهاد وصل فيه صاحبه إلى مرحلة القطع بالنتيجة، أو مرحلة الاطمئنان والوثوق بها، التي هي مستوى آخر من القطع.

وإثبات حجية القطع - كما هو معلوم - لا تحتاج إلى إقامة حجة لأنها ذاتية تدرك بالبداهة.

وأخيرًا: نخلص من كل هذا إلى أن تقييمات الرجالين المعتمدين أمثال الكليني والكشي والصدوق وابن قولويه والمفيد والطوسي والنجاشي وابن الغضائري معتمدة.

تقييمات غير الإماميين

سبق أن تعرفنا في الحديث عن التأليف في أسماء رجال الحديث الإماميين، أن في مؤلفي المادة المذكورة من هو غير إمامي المذهب، وذكرنا منهم:

١. ابن فضال (الأب): الحسن بن علي الكوفي (ت ٢٢٤هـ) الفطحي المذهب.

٢. ابن فضال (الابن): علي بن الحسن بن علي الكوفي (ق ٣) الفطحي المذهب.

٣. ابن عقدة: أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني (ت ٣٣٣هـ) الزيدي المذهب.

وقد نهج كل واحد من هؤلاء في كتابه الرجالي منهج علمائنا الرجاليين، فقيم توثيقًا، وقيم تضعيفًا، شهادة وإخبارًا.

ولأنهم ليسوا بإماميي المذهب وقف علماءنا من تقييماتهم موقفين، تمثلا في القبول والرفض، فقال فريق بقبول تقييماتهم والاعتماد عليها، وذهب فريق آخر إلى التوقف عن قبول تقييماتهم.

ويرجع هذا الخلاف إلى الاختلاف في تحديد مفهوم الثقة أو الوثاقة المشروطة في قبول خبر الواحد.

وقد سبق أن درسنا المسألة في مادة (أصول الحديث)، ورأينا هناك أن الاختلاف في تحديد مفهوم الوثاقة يرجع إلى الاختلاف في مفاد حجية خبر الثقة.

فمن استدل بآية النبأ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَ كُفْرًا سِقُّ بِنِيًّا فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِمَجْهَلَةٍ فَضُحِكُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴿٦﴾ (الحجرات: ٦)، حدد الوثاقة بالعدالة بمعناها الفقهي (وهو الاستقامة في السلوك وفق الأحكام الشرعية، أو هي الملكة النفسانية الباعثة على الاستقامة في السلوك وفق الأحكام الشرعية)، وذلك لأن الذي يقابل معنى (الفاسق) المذكور في الآية الكريمة - كما يرون - هو معنى (العادل) بتحديد الفقهي.

ومن قال بأن دليل حجية خبر الثقة هو سيرة العقلاء، حدد الوثاقة بالصدق في القول، والاكتفاء بهذا في صحة قبول الثقة، وترتيب الآثار الشرعية عليه؛ لأن السيرة الاجتماعية قائمة على هذا.

فعلى القول الأول: لأنه لا تتحقق العدالة إلا بأن يكون المخبر إمامي المذهب لاعتبار الإيمان بإمامة الأئمة الاثني عشر شرطاً أساسياً في تحقيق العدالة بمعناها الفقهي - كما هو معلوم -، لا تقبل تقييمات الرجالين غير الإماميين لعدم توفر الشرط المذكور فيهم.

وعلى القول الثاني: تقبل تقييماتهم لنص علمائنا على وثاقتهم وصدقهم في القول.

ومن النصوص على وثاقتهم:

- الطوسي في (الفهرست ٧٦ - ٧٧): «الحسن بن علي بن فضال، كان فطحياً، يقول بإمامة عبد الله بن جعفر، ثم رجع إلى إمامة أبي الحسن عليه السلام عند موته، ومات سنة أربع وعشرين ومائتين... كان جليل القدر، عظيم المنزلة، زاهداً، ورعاً، ثقة في الحديث، وفي رواياته».

- النجاشي في (الرجال ٢ / ٨٢-٨٣): «علي بن الحسن بن فضال... كان فقيه أصحابنا بالكوفة، ووجههم، وثقتهم، وعارفهم بالحديث، والمسموع قوله فيه، سمع منه شيء كثير، ولم يعثر له على زلة فيه، ولا ما يشينه، وقل ما روى عن ضعيف، وكان فطحيًا».
- الطوسي في (الفهرست ٥٦): «أحمد بن محمد... المعروف بابن عقدة... وأمره بالثقة والجلالة وعظم الحفظ أشهر من أن يذكر، وكان زيدياً جارودياً، وعلى ذلك مات، وإنما ذكرناه في جملة أصحابنا لكثرة روايته عنهم وخلطته بهم وتصنيفه لهم».
- النجاشي في (الرجال ١ / ٢٤٠): «أحمد بن محمد... السبيعي الهمداني، هذا رجل جليل في أصحاب الحديث، مشهور بالحفظ، والحكايات تختلف عنه في الحفظ وعظمه، وكان كوفياً، زيدياً جارودياً، على ذلك حتى مات، وذكره أصحابنا لاختلاطه بهم، ومداخلة إياهم، وعظم محله، وثقته، وأمانته».

والرأي الأول هو الذي يظهر من العلامة الحلي في (الخلاصة) حيث لم يعتمد توثيق ابن عقدة، كما في ترجمة جميل بن عبد الله بن نافع الخثعمي الخياط الكوفي، وترجمة الحكم بن عبد الرحمن بن أبي نعيم وغيرهما.

وقال في ترجمة أحمد بن الحسن بن علي بن فضال: «كان فطحيًا، غير أنه ثقة في الحديث، ومات سنة ستين ومائتين، وأنا أتوقف في روايته».

وعلى هذا الرأي أيضًا غير واحد من علمائنا.

وذهب جمع إلى القول الثاني وبخاصة من متأخري المتأخرين والمعاصرين، وعلى رأسهم أستاذنا السيد الخوئي، وقد مرّ في نص كلامه المتقدم ما يعرب عن هذا، حيث قال: «لا يعتبر في حجية خبر الثقة العدالة، ولهذا نعتمد على توثيق ابن عقدة وابن فضال وأمثالهما».

ولأننا ناقشنا الاستدلال بآية النبأ في كتاب (أصول الحديث) بما خلاصته: أن كلمة (الفاسق) لم تستقر في الاستعمال القرآني على المعنى الشرعي المقابل لمعنى العدالة الذي استفيد من أمثال صحيح عبد الله بن أبي يعفور^(١)، فلا مجال لحملها على المعنى المذكور، وبالتالي ننتهي إلى أنه لا مفهوم لها، فلا يصح الاستدلال بها، وعليه يرجع إلى السيرة الاجتماعية وهي قاضية بكفاية تحلي المخبر بصفة الصدق في القول.

(١) ونصه: «قلتُ لأبي عبد الله عليه السلام: بم تعرف عدالة الرجل بين المسلمين حتى تقبل شهادته لهم وعليهم؟ فقال عليه السلام: أن تعرفوه بالستر والعفاف وكف البطن والفرج واليد واللسان. ويعرف باجتناب الكبائر التي أوعده الله تعالى عليها النار من شرب الخمر والزنا والربا وعقوق الوالدين والفرار من الزحف وغير ذلك. والدلالة على ذلك كله أن يكون سائرًا لجميع عيوبه حتى يحرم على المسلمين ما وراء ذلك من عثراته وعيوبه».

تضعيفات ابن الغضائري

سبق أن ذكرت من الكتب الرجالية الأصول - في رأي البعض - كتاب (الضعفاء) لابن الغضائري، وألمحت إلى الخلاف في نسبه لابن الغضائري، ووعدت بالإفاضة في مسألة نسبه في هذا الفصل لاختلاف العلماء في الموقف من تضعيفاته ومدى اعتبارها والاعتناء عليها.

ويرجع هذا إلى الخلاف في نسبه إليه، فمن نفى نسبة الكتاب لابن الغضائري ألقى اعتبار تضعيفاته لجهالة مؤلفه.

والقائلون بصحة نسبه انقسموا إلى قسمين في تقدير واقع تضعيفاته:

١ - فبعضهم عدّها من نوع الفتوى المنبثقة عن اجتهاد منه، مارسه في دراسة عقيدة الراوي ومتون مروياته.

ويُلَمَس هذا في مثل:

- ما ذكره في ترجمة أحمد بن الحسين بن مهران الملقب بدندان، قال: «وقال القميون كان غالياً، وحديثه فيما رأيته سالم، والله أعلم».
- ما ذكره في ترجمة أحمد بن رشيد العامري الهلالي، قال: «زيدى، يدخل حديثه في حديث أصحابنا، ضعيف فاسد».

وعلى هذا، فالذي يتفق معه في خط اجتهاده قد يتفق معه في نتائجه وفتواه.

ومن يختلف معه في خط اجتهاده يلغي اعتبار تضعيفاته، لأنه حجة بالنسبة إليه فقط، وليس هي حجة لغيره.

٢- وبعضهم عدّها من نوع الرواية وخبر الثقة.

ويُلَمَس هذا في مثل:

- ما ذكره في ترجمة أحمد بن علي الرازي، قال: «كان ضعيفاً، وحدثني أبي ﷺ أنه كان في مذهبه ارتفاع».

- ما ذكره في ترجمة أحمد بن محمد بن سيار القمي، قال: «ضعيف، متهالك، غالٍ، محرف، استثنى شيوخ القميين روايته من كتاب (نوادير الحكمة)^(١)، وحكى محمد بن علي بن محبوب في كتاب (نوادير المصنف): أنه قال بالتناسخ».

ولثبوت وثاقة ابن الغضائري يجوز ويصح الاعتماد على تضعيفاته.

ومن نفى نسبة الكتاب إلى ابن الغضائري شيخنا الطهراني، وخلاصة ما استدل

به هو:

(١) يريد به كتاب (نوادير الحكمة) لمحمد بن أحمد بن يحيى بن عمران القمي، وهو مجموعة كتب في الفقه والأخلاق.

قال النجاشي: كان محمد بن الحسن بن الوليد يستثنى روايات محمد بن أحمد (صاحب نوادر الحكمة) بعضاً منها، سهاها مفصلاً.

ثم نقل عن ابن نوح وابن بابويه تأييدهما كل هذا الاستثناء أو بعضه، كما هو معروف في الكتب الرجالية.

١. أن الشيخين الطوسي والنجاشي لم يذكر كتاب الضعفاء في فهرسيهما، مع معاصرتها لابن الغضائري وعلاقتها الودية به، وموته في حياتها.

قال رحمه الله في (الذريعة ٤ / ٢٩٠): «فتبين أن ابن الغضائري هذا، وإن كان من الأجلء المعتمدين، ومن نظراء شيخ الطائفة والنجاشي، وكانا مصاحبين معه، ومطلعين على آرائه وأقواله، وينقلان عنه أقواله في كتابيهما، إلا أن نسبة كتاب (الضعفاء) هذا إليه مما لم نجد له أصلاً».

٢. أن السيد ابن طاووس الذي أدرج كتاب الضعفاء ضمن كتابه (حل الإشكال) تبرأ من عهدته بتصريحه بأن نقله لم يكن عن رواية له عن مؤلفه أو غيره.

٣. أن ابن الغضائري أسمى وأرفع من أن يستعمل ألفاظ الجرح العنيفة في حق عدد من أجلء الرواة، أمثال محمد بن القاسم المفسر الاستربادي الخطيب، الراوي للتفسير المنسوب للإمام الحسن بن علي العسكري عليه السلام.

قال في المصدر نفسه: «فيحق لنا أن ننزه ساحة ابن الغضائري عن الإقدام في تأليف هذا الكتاب، والاقترحام في هتك هؤلاء المشاهير بالعفاف والتقوى والصلاح المذكورين في الكتاب والمطعونين بأنواع الجراح، بل جملة من جراحاته سارية إلى المبرئين من العيوب، كما في جرح هذا المفسر الاستربادي بأنه ضعيف كذاب».

أفلا يلزم من كونه كذاباً - والحال أن الصدوق قد أكثر من الرواية عنه وبالغ في الاعتماد عليه بجعله حجه بينه وبين ربه - أحد أمرين:

- إما تكذيب الشيخ الطوسي في توصيفه الصدوق بأنه كان بصيراً بالرجال نقاداً للأخبار فيما إذا كان أخذ الصدوق عنه وشدة اعتماده عليه عن جهله بحاله من أنه كذاب، إذ يظهر منه أنه ليس كما وصفه الطوسي بصيراً ونقاداً.

- وإما تكذيب لتوصيف الحجة عليه السلام إياه في التوقيع بكونه خيرًا فقيهاً في الدين كما حكاها آية الله بحر العلوم رحمته الله في (الفوائد الرجالية)^(١) إن كان أخذه عنه عن عمد وعلم بحاله.

هذا خلاصة وأهم ما استدل به شيخنا الطهراني على نفي نسبة كتاب الضعفاء لابن الغضائري، وعلى عدم جواز الاعتماد على التضعيفات المذكورة فيه بحال من الأحوال.

ولكن يمكن أن يناقش:

١. أن عدم وجدان النجاشي والطوسي نسخة كتاب الضعفاء واستقاء أقوال ابن الغضائري منها لا يدل على عدم وجود الكتاب، لأن عدم الوجدان لا يدل على عدم الوجود كما يقال، إذ ربما لم يطلعها مؤلفه عليه لسبب برّر له ذلك، أو أنها فضلا النقل عنه من فلق فيه ونطق لسانه، لأن هذا ألزم في الشهادة، وأوثق في النقل.
٢. أن تصريح السيد ابن الطاووس بعدم روايته للكتاب عن مؤلفه لا يعني الطعن في نسبة الكتاب إلى مؤلفه، وإنما كان هذا هو الواقع لدى السيد ابن طاووس، حيث استطاع الحصول على الرواية إلى غيره ولم يستطيع الحصول على الرواية إليه.

والنقل من الكتاب من دون أن يرويه الناقل عن مؤلفه مع وثوقه بأنه له لا يعني وهن النسبة والطعن في الكتاب، بل الأمر بالعكس، فإن هذا الاعتماد من السيد ابن الطاووس يضيف على الكتاب صفة الوثوق به.

(١) الفوائد الرجالية (رجال السيد بحر العلوم ٣/٢٩٣)، فقد قال مؤلفه في ترجمة الصدوق: «ووصفه الإمام عليه السلام في التوقيع الخارج من الناحية المقدسة بأنه: فقيه، خير، مبارك، ينفع الله به».

٣. أن استعمال ابن الغضائري ألفاظ الجرح القاسية لا يدل على عدم تورعه إذا كان ضعف الراوي ثابتاً عنده، إذ قد يرجع هذا إلى حدة في مزاجه، أو لغرض التأكيد حتى لا يُتورط في الرجوع إلى مثل هذا الراوي، أو لعله - كما استنتج الوحيد البهبهاني - بأن «هذا يشير إلى عدم تحققه حال الرجال كما هو حقه، أو كون أكثر ما يعتقد جرحاً ليس في الحقيقة جرحاً»^(١).

وهذا لا يعني أن الكتاب ليس له، لأن الخطأ في المنهج، وكذلك في التطبيق من العالم على تقدير وقوعه في كتابه لا يدل على عدم صحة نسبة الكتاب إليه.

٤. وتضعيف ابن الغضائري لمحمد بن القاسم المفسر الاستربادي الخطيب، مع توثيق الشيخ الصدوق له، لا يعني نفي نسبة الكتاب لابن الغضائري.

وأقصى ما يمكن أن يقال: إن تضعيف ابن الغضائري لا يعارض توثيق الصدوق لتقديم الصدوق عليه، لأنه خرّيت هذه الصناعة فيقدم قوله، إن تم هذا.

على أن وثيقة الاستربادي وتعديل الصدوق له مجال بحث، فقد ذكر أستاذنا السيد الخوئي في (المعجم ١٧/١٥٦): «إن محمد بن القاسم هذا لم ينص على توثيقه أحد من المتقدمين حتى الصدوق عليه السلام الذي أكثر الرواية عنه بلا واسطة، وكذلك لم ينص على تضعيفه إلا ما ينسب إلى ابن الغضائري، وقد عرفت غير مرة أن نسبة هذا الكتاب إليه لم تثبت.

وأما المتأخرون فقد ضعفه العلامة، والمحقق الداماد، وغيرهما.

ووثقه جماعة آخرون على ما نسب إليهم.

والصحيح أن الرجل مجهول الحال لم تثبت وثاقته ولا ضعفه.

ورواية الصدوق عنه كثيرًا لا تدل على وثاقته، لاسيما إذا كانت في غير كتاب (الفقيه) فإنه لم يلتزم بأن لا يروي إلا عن ثقة.

نعم، لا يبعد دعوى أن الصدوق كان معتمدًا عليه لروايته عنه في (الفقيه) المؤيد بترضيه وترحمه عليه كثيرًا.

ولكن اعتماد الصدوق لا يكشف عن الوثاقة، ولعله كان من جهة أصالة العدالة».

ومسألة تعديل الصدوق لشيخه الاستربادي تدخل منهجياً في قاعدة توثيق الرجالي لشيوخه، التي سيأتي الحديث عنها.

وعلى أية حال هي مسألة خلافية، وتعديل الرجالي لشيوخه لا يلزم منه طرح التقييمات الأخرى.

وأيضاً ممن نفى نسبة كتاب الضعفاء لابن الغضائري، أستاذنا السيد الخوئي رحمته الله، وخلاصة ما استدل به:

١. عدم تعرض العلامة الحلي له في إجازاته .
٢. عدم ذكر النجاشي والطوسي له في فهرسيهما.
٣. اختلاف ما ذكره النجاشي منسوباً إلى ابن الغضائري مع ما هو موجود في مطبوعة الضعفاء .
٤. قصور المقتضي لذلك.

ويعني به أن الأدلة التي استدل بها لإثبات نسبة الكتاب لابن الغضائري غير ناهضة بالإثبات.

١. وتقدم منا مناقشة شيخنا الطهراني في استدلاله بعدم ذكر الطوسي والنجاشي للكتاب.

٢. إن عدم ذكر العلامة له في إجازاته لا يساعد على نفي نسبة الكتاب، لأن العلامة نفسه اعتمد الكتاب كما هو واضح من كتابه (الخلاصة).

فعدم ذكره له قد يكون لسهو منه، أو أن النسخة التي وصلت إلينا قد سقط منها ذكره أو لسبب آخر.

٣. والاختلاف الذي أشير إليه ربما جاء من اختلاف النسخ، أو لأن النجاشي نقل التضعيف سماعاً من لسان ابن الغضائري - كما هو الظاهر - ولم ينقله من النسخة التي اعتمدت في نشرة الكتاب.

٤. وما ذكر من قصور المقتضي وعدمه ثبوت نسبة الكتاب إلى مؤلفه ناقشه الشيخ السبحاني بأنه: «غير تام؛ لأن هذه القرائن تكفي في ثبوت النسبة، ولولا الاعتماد عليها للزم رد كثير من الكتب غير الواصلة إلينا من طرق الرواية والإجازة»^(١).

وفي مقابل هذا يظهر من آخرين صحة نسبة الكتاب لابن الغضائري، منهم:

١. السيد جمال الدين أحمد طاووس، قال الوحيد البهبهاني: «من تتبع كلام ابن طاووس وجده كثير الاعتماد عليه، عظيم الاعتقاد به»^(٢).

٢. العلامة الحلي، فقد اعتمد كتاب الضعفاء أحد مصادر كتابه (الخلاصة) وكشاهد على ذلك نقل من خلاصته الخلاصة:

(١) كليات في علم الرجال ٩٢.

(٢) تنقيح المقال ١/٥٧.

- في ترجمة ظفر بن حمدون البادراني، قال: «قال النجاشي: إنه من أصحابنا، وقال ابن الغضائري: ظفر بن حمدون بن شداد البادراني أبو منصور، روى إبراهيم الأحمري: أنه كان في مذهبه ضعف.

والأقوى عندي التوقف في روايته لطعن هذا الشيخ فيه» يعني ابن الغضائري.

- في ترجمة علي بن ميمون الصائغ، قال: «قال الكشي: عن محمد بن مسعود، قال: حدثني محمد بن نصر، قال: حدثني محمد بن إسحاق عن جعفر بن بشير عن علي بن ميمون الصائغ، قال: دخلت عليه - يعني أبا عبد الله عليه السلام - أسأله، فقلت: إني أدين الله بولايتك وولاية آبائك وأجدادك عليهم السلام، فادعُ الله أن يثبتني.. فقال: رحمك الله، رحمك الله.

وقال: ابن الغضائري حديثه يُعْرَفُ وَيُنْكَرُ، ويجوز أن يخرج شاهداً، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام.

والأقرب عندي قبول روايته لعدم طعن الشيخ ابن الغضائري فيه صريحاً، مع دعاء الصادق عليه السلام له.»

٣. ابن داود الحلي، فقد اعتمد - هو الآخر - كتاب الضعفاء أحد مصادره، وكشاهد على هذا:

- قال في ترجمة حذيفة بن منصور الخزاعي: «(جخ، ست، كش): ممدوح (جش): ثقة (غض): حديثه غير نقي، يروي الصحيح والسقيم، ولهذا ذكرته في الضعفاء.»

- وقال في ترجمة أحمد بن محمد بن خالد البرقي: «أقول: وذكرته في الضعفاء لطعن (غض) فيه، ويقوى عندي ثقته.»

وكذلك هو الذي يظهر من الوحيد البهبهاني، إلا أنه علق بأن حال ابن الغضائري في عدم تعمقه بعلم الرجال وأحوال الرواة يضعف الوثوق بتضعيفاته، قال في (التعليقة) - في ترجمه إبراهيم بن عمر الصنعاني -: «إن أحمد هذا (يعني ابن الغضائري) غير مصرح بتوثيقه، ومع ذلك قل أن يسلم أحد من جرحه أو ينجو ثقة من قدحه، وجرح أعظم الثقات وأجلاء الرواة، الذي لا يناسبهم ذلك.

وهذا يشير إلى عدم تحققه حال الرجال كما هو حقه، أو كون أكثر ما يعتقده جرحاً ليس - في الحقيقة - جرحاً».

وقد قال الشهيد الثاني رحمته الله في (شرح البداية): «وقد اتفق لكثير من العلماء جرح بعض، فلما استفسر ذكر ما لا يصلح جارحاً، قيل لبعضهم: لم تركت حديث فلان؟ فقال: رأيت يركض على بردون، وسئل آخر عن آخر فقال: ما أصنع بحديث من ذكر يوماً عند حماد فامتخط حماد».

وبالجملة: لا شك في أن ملاحظة حاله توهن الوثوق بمقاله^(١).

وهناك رأي آخر الملح إليه الوحيد البهبهاني في فوائده الرجالية، وأشارت إليه في مطلع حديثي هذا، وخلاصته: أن تضعيفات ابن الغضائري هي اجتهاد منه، اعتمد فيه نقده لمتون مرويات تخالف اعتقاده، فتكون - في رأيه - سبباً لحمل رواياتها على أنهم ممن لا يوثق برواياتهم.

قال الوحيد البهبهاني: «اعلم أن الظاهر أن كثيراً من القدماء سيما القميين منهم، (والغضائري) كانوا يعتقدون للأئمة عليهم السلام منزلة خاصة في الرفعة والجلالة، ومرتبة معينة من العصمة والكمال بحسب اجتهادهم ورأيهم، وما كانوا يجوزون التعدي عنها، وكانوا يعدون التعدي ارتفاعاً وغلواً حسب معتقدهم، حتى أنهم جعلوا مثل نفي السهو عنهم غلواً، بل ربما جعلوا مطلق التفويض إليهم - أو التفويض الذي

(١) تنقيح المقال ١/ ٥٧.

اختلف فيه كما سنذكر - أو المبالغة في معجزاتهم ونقل العجائب من خوارق العادات عنهم، أو الإغراق في شأنهم، وإجلالهم وتنزيههم عن كثير من النقائص، وإظهار كثير قدرة لهم، وذكر علمهم بمكنونات السماء والأرض ارتفاعاً أو مورثاً للهمة به، سيما بجهة أن الغلاة كانوا مختلفين في الشيعة مخلوطين بهم، مدلسين.

وبالجملة: الظاهر أن القدماء كانوا مختلفين في المسائل الأصولية أيضاً، فربما كان شيء عند بعضهم فاسداً أو كفراً، غلوّاً أو تفويضاً، أو جبراً أو تشبيهاً، أو غير ذلك، وكان عند آخر مما يجب اعتقاده، أو لا هذا ولا ذلك.

وربما كان منشأ جرحهم بالأمور المذكورة وجدان الرواية الظاهرة فيها منهم - كما أشرنا آنفاً - وادعاء أرباب المذاهب كونه منهم أو روايتهم عنه.

وربما كان المنشأ روايتهم المناكير عنه، إلى غير ذلك.

فعلى هذا ربما يحصل التأمل في جرحهم بأمثال الأمور المذكورة^(١).

ونخلص من هذا، بعد أن تبينا أن أدلة النفاة غير ناهضة بذلك، وأن القرائن المحيطة بالكتاب من اعتماد أمثال السيد ابن طاووس والعلامة الحلي وابن داود الحلي، وظاهر الوحيد البهبهاني بثبوت النسبة وأمثالها من القرائن هي في جانب الإثبات .. نخلص إلى التالي:

١. أن كتاب (الضعفاء) هو من تأليف أبي الحسين أحمد بن الحسين الشهرير بابن الغضائري.

٢. أن بعضاً من تضعيفاته رواية، وبعضاً منها اجتهاد.

٣. أن الموقف هو أن تعامل رواياته واجتهاداته في التضعيف كما تعامل روايات واجتهادات الموثوقين من الرجاليين.

(١) فوائد الوحيد البهبهاني ص ٣٨ (ملحق برجال الخاقاني).

أصالة العدالة

أصالة العدالة، أو أصل العدالة، من الأصول التي يرجع إليها في مقام الشك بحال المسلم من حيث العدالة واللاعداة، فيحكم بعدالته، بمعنى عدم ترتيب آثار الفسق عليه.

ولعل أقدم من أشار إلى هذا الأصل، الشيخ ابن الجنيد الإسكافي، فقد نقل عنه الشيخ الأنصاري في رسالته في (العدالة) - الملحقه بكتاب (المكاسب) قوله: «إن كل المسلمين على العدالة إلا أن يظهر خلافها».

وأصل هذا الأصل الشيخ الطوسي في كتابه (الخلاف) بقوله: «إن الأصل في المسلم العدالة، والفسق طارئ عليه يحتاج إلى دليل» كما نقله عنه الشيخ الأنصاري في الرسالة المذكورة.

ومورد إجراء هذه الأصالة أو مجال تطبيقها عند الرجالين في الراوي المشكوك الحال.

ولإيضاح هذا نقول: تقدم منا أن دراسة أسماء الرجال تنصبّ على عنصرين: تعريف الراوي وبيان حاله من حيث الوثاقة واللاوثاقة، ويمكننا أن نصوغ هذا بالمعادلة التالية:

هوية الرجل + تقييم حاله = الراوي

فبلحاظ تعريف هويته وعدم تعريفها ينقسم إلى: معروف ومجهول.

فمن عُرِّفَ هويته وعُرِّفَ في الكتب الرجالية هو المعروف.

ومن لم تعرف هويته، وهو ممن لم يرد له ذكر في كتب الرجال، أو ورد له ذكر بكتابة اسمه فقط مع مجهولية هويته عند المؤلف فهو المجهول.

ومن الطبيعي أن مثل هذا لا يعتمد على روايته لجهالته، وكذلك لا تجري في حقه أصالة العدالة لعدم إحراز إسلامه.

وقد يأتي التقسيم بلحاظ تقييم حاله وعدم تقييمه، بعد معلومية هويته لدى الرجالين، فيقسم إلى:

١. معلوم الحال:

وهو الذي قيّمه الرجاليون بالوثاقة أو بعدمها.

٢. غير معلوم الحال:

وهذا ينقسم - بدوره - إلى قسمين، هما:

أ- مجهول الحال:

وهو الذي نصّ الرجاليون على جهالة حاله.

ومثل هذا - أيضًا - لا يعتمد على روايته.

ب- مسكوت عنه:


وهو الذي لم يذكر اسمه في كتب الرجال، أو ذكر اسمه من غير أن يمدح أو

يذم.

ونستطيع أن نطلق عليه مصطلح (مشكوك الحال).

وهذا هو الذي يكون مجال تطبيق أصالة العدالة.

والخلاصة:



يقول السيد علي أصغر الجابلق في كتابه (طرائف المقال ٢ / ٢٧٢) في توضيح معنى المجهول اصطلاحاً ولغة: «مجهول، ومعناه الاصطلاحي: ما حكم (عليه) أئمة الرجال - كلاً أو بعضاً - بالجهالة.

ولا شبهة في رد قوله.

وأما بمعناه اللغوي: فهو الذي لم يعلم حاله، إما من جهة عدم ذكره في كتب الرجال رأساً، أو ذكره من دون إشارة إلى المدح والذم، مع عدم معهودية حاله، بحيث يستغني عن التوصيف.

وهذا هو الذي يسمى بالمجهول الفقاهتي».

وأكد هذا شيخنا الطهراني في كتابه (مصفى المقال ص ٣٩٤) عند مناقشته لأبي علي الحائري صاحب كتاب (منتهى المقال) في عدم ذكره لجمع من الرواة بزعم أنهم

مجاهيل، قال: «جمع في كتابه بين (الرجال الكبير) ونكات (التعليقة) لأستاذه الوحيد، لكنه ترك جمعًا كثيرًا من الرواة بزعم أنهم مجاهيل، ولكن المنهج السديد ما أشار إليه المحقق الداماد في (الرواشح) بأن المجهول الاصطلاحي الذي يضعف من جهته الحديث: هو من حكم عليه أئمة الرجال بالجهالة، كإسماعيل بن قتيبة، وبشير المستنير، وعلي بن أحمد بن أشيم، وغيرهم.

وأما غير معلوم الحال، المسكوت عن ذكره، أو عن مدحه أو ذمه، فعلى المجتهد أن يتبع مظان استعلام حاله من الطبقات والأسانيد والمشيخات والإجازات والسير والتواريخ والأنساب حتى يستبين حاله، ويتضح سبيل الاجتهاد في شأنه.

وذلك لأن تطبيق أصالة العدالة في مثل هذا المورد لا يكشف عن وثاقة الراوي، وإنما يبين وظيفتنا تجاه الراوي المشكوك الحال بأن نحكم عليه بالعدالة ظاهرًا، بمعنى أن لا نرتب آثار الفسق عليه.

ولهذا اختلف - هنا - في الاعتماد عليها، وعدم الاعتماد.

والمسألة ترجع إلى مبنى المجتهد، وقد رأينا - فيما تقدم - عند حديثنا عن محمد بن القاسم المفسر الاستربادي حيث ألمح أستاذنا السيد الخوئي إلى أن اعتماد الشيخ الصدوق عليه ربما كان تطبيقًا لهذه الأصالة.

فمن يرى توقف قبول الحديث على ثبوت وثاقة الراوي لا يعتمد هذه الأصالة، لأنها - كما ذكرت - لا تكشف عن الوثاقة.

ومن يذهب إلى أن قبول الحديث يتوقف على الوثوق بصدور الرواية عن المعصوم:

- يستطيع أن يرجع إليها إذا أورثته الاطمئنان والوثوق.

- أو يرجع إليها مطلقاً فيقول بحجية كل رواية يرويها مسلم لم يظهر فسقه.

وقد عقد ابن داود الحلبي في آخر كتابه الرجالي الفصل السابع عشر لذكر من أطلق عليه بأنه مجهول، ضم في قائمته ثمانية وثلاثين اسماً، أولهم إسماعيل بن قتيبة، وآخرهم يونس بن خباب.

اعتماد تقييمات الرجالين القدامى

كما تسالم عليه أصحابنا أن اشتهار عدالة الرجالي في الأوساط العلمية والثناء عليه من قبل العلماء كافٍ في ثبوت عدالته والوثوق به.

قال الشيخ المامقاني في كتابه (مقباس الهداية ٢/ ٦٣) في معرض تعداده لمثبتات العدالة: «ثانيها: الاستفاضة والشهرة: فمن اشتهرت عدالته بين أهل العلم من أهل الحديث وغيرهم، وشاع الثناء عليه بها، كفى في عدالته، ولا يحتاج مع ذلك إلى معدّل ينص عليها، كمشايخنا السالفين من عهد الشيخ محمد بن يعقوب الكليني رحمته الله وما بعده إلى زماننا هذا، فإنه لا يحتاج أحد من هؤلاء المشايخ المشهورين إلى تنصيب على تزكية ولا تنبيه على عدالة لما اشتهر في كل عصر من ثقتهم وضبطهم وورعهم زيادة على العدالة».

وبضم نتيجة تطبيق هذه القاعدة على علماء الرجال القدامى، وهم:

- الشيخ أبو جعفر محمد بن يعقوب الكليني.
- الشيخ علي بن الحسين بن بابويه القمي.
- الشيخ الحسن بن أبي عقيل العماني الحذاء.
- الشيخ أبو علي محمد بن أحمد بن الجنيد الإسكافي الكاتب.
- الشيخ أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي الصدوق.
- الشيخ أبو القاسم جعفر بن محمد بن قولويه القمي.

- الشيخ أبو عمرو محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي.
- الشيخ أبو الحسين أحمد بن الحسين بن الفضائري.
- الشيخ أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان الحارثي المفيد.
- الشريف أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي المرتضى.
- الشريف أبو الحسن محمد بن الحسين الموسوي الرضي.
- الشيخ أبو العباس أحمد بن علي النجاشي الأسدي.
- الشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي شيخ الطائفة.

ثم ضم صغرياتها إلى كبرى حجية خبر الثقة - بناء على ما تقدم من أن تقييماهم هي من نوع الرواية لا الاجتهاد - تأتي النتيجة ثبوت حجية تقييمات هؤلاء الرجالين.

ولكن، مع ملاحظة أن لا يكون في طريق روايتهم ما يضعفها أو ما يعارضها فيبطلها.

الموقف من تقييمات الرجالين المتأخرين

بعد أن تبينا ثبوت حجية تقييمات الرجالين المتقدمين، من عهد الشيخ الكليني حتى عهد الشيخ الطوسي، نحاول الآن تحديد موقفنا العلمي من تقييمات رجالينا المتأخرين، وهم:

- الشيخ منتجب الدين علي بن عبيد الله بن بابويه القمي.
- الشيخ رشيد الدين محمد بن علي بن شهر آشوب المازندراني.
- السيد جمال الدين أحمد بن موسى بن طاووس الحلي.
- الشيخ تقي الدين الحسن بن علي بن داود الحلي.
- الشيخ جمال الدين الحسن بن يوسف الحلي.

وهم ممن اتفق علماؤنا على عدالتهم والوثوق بهم.

ولأن كتاب (حل الإشكال في معرفة الرجال) للسيد ابن طاووس لم يصل إلينا يستبعد من مجال البحث؛ لأنه لا فائدة عملية من تحديد الموقف العلمي للتعامل معه.

وعليه، يقتصر بحثنا - هنا - على التعامل مع الكتب التالية:

١. الفهرست لمنتجب الدين ابن بابويه.
٢. معالم العلماء لابن شهر آشوب.
٣. الخلاصة للعلامة الحلي.

٤. الرجال لابن داود.

ولأستاذنا السيد الخوئي رأي في المسألة، يفرّق فيه بين تقيّمات الشيخ منتجب الدين القمي والشيخ ابن شهر آشوب المازندراني، فيذهب إلى اعتبارها والاعتماد عليها لمعاصرتها للرواة المذكورين في كتابيهما، أو لقربهما من عصرهم، وبين الحلين السيد ابن طاووس وتلميذه العلامة وابن داود، فيلغي اعتبارها لأنها نتائج اجتهادية لهم، كما يجزم بهذا، قال في كتابه (المعجم ١/ ٤٣): «ومما ثبت به الوثيقة أو الحسن أن ينص على ذلك أحد الأعلام المتأخرين، بشرط أن يكون من أخبر عن وثاقته معاصرًا للمخبر، أو قريب العصر منه، كما يتفق ذلك في توثيقات الشيخ منتجب الدين أو ابن شهر آشوب.

وأما في غير ذلك، كما في توثيقات ابن طاووس والعلامة وابن داود ومن تأخر عنهم كالمجلسي، لمن كان بعيدًا عن عصرهم فلا عبرة بها، فإنها مبنية على الحدس والاجتهاد جزمًا، وذلك فإن السلسلة قد انقطعت بعد الشيخ، فأصبح عامة الناس إلا قليلًا منهم مقلدين يعملون بفتاوى الشيخ، ويستدلون بها كما يستدل بالرواية على ما صرح به الحلبي في (السرائر) وغيره في غيره.

والذي يكشف عما ذكرناه أنهم حينما يذكرون طرقهم إلى أرباب الأصول والكتب، المعاصرين للمعصومين عليه السلام يذكرون طرقهم إلى الشيخ، ويحيلون ما بعد ذلك إلى طرقه، فهذا العلامة ذكر في إجازته الكبيرة لبني زهرة طريقًا له إلى الشيخ الصدوق، وإلى والده علي بن الحسين بن بابويه، وإلى الشيخ المفيد، وإلى السيد المرتضى، وإلى أخيه السيد الرضي - قدس الله أسرارهم - ثم ذكر طرقه إلى كثير من كتب العامة وصحاحهم، وإلى جماعة من المتأخرين عن الشيخ عليه السلام ثم قال: «ومن ذلك جميع كتب أصحابنا السابقين الذين تقدموا على الشيخ أبي جعفر الطوسي زمانًا، مثل: الشيخ محمد بن يعقوب الكليني والحسين بن سعيد وأخيه الحسن

وظريف بن ناصح وغيرهم مما هو مذكور في كتاب فهرست المصنف^(١) للشيخ أبي جعفر الطوسي برجاله المثبتة في الكتاب.

وللشيخ محمد تقي التستري تفرقة أو تفصيل آخر، أفاده من شمولية وعمق تعامله مع كتب الرجال، يلتقي فيه مع أستاذنا السيد الخوئي في منقولات هؤلاء من كتب الشيخ الطوسي وكتاب الشيخ النجاشي مما هو موجود في نسخها التي وصلت إلينا، لأنه يرى أن البحث في هذه المنقولات مما لا فائدة فيه لوجود الأصول التي نقلت عنها بين أيدينا، ويفترق عنه في غير هذه من المنقولات التي اقتبسوها من الكتب الأخرى أو من النسخ التي لم تصل إلينا، قال في كتابه (قاموس الرجال ١ / ١٥): «إن ما ينقله العلامة من رجال الكشي والشيخ وفهرس النجاشي مع وجود المنقول في هذه الكتب غير مفيد.

وإنما يفيد في ما لم نقف على مستنده، كما في ما ينقل من جزء من رجال العقيقي، وجزء من رجال ابن عقدة، وجزء من ثقات كتاب ابن الغضائري، ومن كتاب آخر له في المذمومين لم يصل إلينا، كما يظهر منه في سليمان النخعي، كما يفيد أيضًا فيما ينقله من النجاشي في ما لم يكن في نسختنا، فكان عنده النسخة الكاملة من النجاشي، وأكمل من الموجود من ابن الغضائري، كما في ليث البخري، وهشام بن إبراهيم العباسي، ومحمد بن نصير، ومحمد بن أحمد بن محمد بن سنان، ومحمد بن أحمد بن قضاة، ومحمد بن الوليد الصيرفي، والمغيرة بن سعيد، ونقيب بن الحارث، وكما ينقل في بعضهم أخبارًا لم نقف على مأخذها، كما في إسماعيل بن الفضل الهاشمي، وفيما أخذه من مطاوي الكتب كمحمد بن أحمد النطنزي^(٢).

(١) الموجود في نسخة (بحار الأنوار ج ١٠٤ ص ١٠٦) المطبوعة، هو: (في كتاب فهرست المصنف الشيخ أبي جعفر الطوسي)، ومن المظنون قويًا أنه خطأ نسخي، وصوابه: (فهرست المصنفين للشيخ أبي جعفر الطوسي).

(٢) نقلًا عن كتاب (كليات في علم الرجال) ١١٩-١٢٠.

ويسلط أستاذنا السيد الخوئي الضوء على هذا بقوله: «نعم، قد يتفق أن العلامة وابن داود يحكيان عن ابن عقدة توثيقاً لأحد إلاّ أنّها لا يذكران مستند حكايتهما.

والعلامة لم يذكر فيما ذكره من الكتب التي له إليها طريق في إجازته الكبيرة كتاب الرجال لابن عقدة.

وقد تحصل مما ذكرناه: أن ابن طاووس والعلامة وابن داود ومن تأخر عنهم إنما يعتمدون في توثيقاتهم وترجيحاتهم على آرائهم واستنباطاتهم أو على ما استفادوه من كلام النجاشي أو الشيخ في كتبهم، وقليلاً ما يعتمدون على كلام غيرهما، وقد يخطئون في الاستفادة ... كما قد يخطئون في الاستنباط، فترى العلامة يعتمد على كل إمامي لم يرد فيه قدح، يظهر ذلك مما ذكره في ترجمة أحمد بن إسماعيل بن سمكة، وغير ذلك.

وترى المجلسي يعدّ كل من للصدوق إليه طريق ممدوحاً - وهو غير صحيح - ... وعليه فلا يعتد بتوثيقاتهم بوجه من الوجوه»^(١).

وفي ضوء ما ذكر لا غبار على اعتماد المنقولات من غير الأصول الخمسة وإن لم يكن للنقل طريق روائي إلى صاحب الكتاب الذي نقل عنه، إذا صحت نسبة الكتاب إلى صاحبه.

والخطأ في الاستفادة أو في الاستنباط لا يلغي الوثوق في المنقول إذا نقل نصّاً، لأن الخطأ واقع - على تقديره - في الاجتهاد، لا في النقل.

والخلاصة: إن تعاملنا مع كتابي الخلاصة ورجال ابن داود يكون مع منقولاتها مما هو غير موجود في نسخ الكتب الأصول الخمسة التي بين أيدينا، واعتبارها إن كانت روايات ... ولكن مع الالتزام بشرط إخضاعها لأصول التعامل مع

الروايات، وذلك بأن لا يكون في طريق الرواية ما يمنع من العمل بها، وأن لا تُعارض بما يبطلها.

وأما ما كان اجتهادًا فعلى المجتهد أن يجتهد كما اجتهدوا، ولكلُّ أجره.

نص الإمام

يراد بذلك أن يروى في الكتب الرجالية نص صريح أو ظاهر عن أحد الأئمة المعصومين عليهم السلام في تقييم حال راوٍ من الرواة توثيقاً أو تضعيفاً.

ولا خلاف بين علمائنا في الاعتماد على مثل هذه النصوص الشريفة والأخذ بمؤدياتها.

ومن أمثلة ذلك:

١. ما روي عن الإمام الصادق عليه السلام في حق الأعلام الأربعة: زرارة بن أعين ومحمد بن مسلم وبريد العجلي وليث بن البختری .. فعن الكشي، قال: حدثني حمدويه بن نصير، قال: حدثنا يعقوب بن يزيد، عن محمد بن أبي عمير، عن جميل بن دراج، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: بشر المخبتين بالجنة: بريد بن معاوية العجلي وأبا بصير ليث بن البختری المرادي ومحمد بن مسلم وزرارة، أربعة نجباء، أمناء الله على حلاله وحرامه، لولا هؤلاء انقطعت آثار النبوة واندرست.
٢. وعن الكشي أيضاً، قال: حدثني حمدويه، قال: حدثني يعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد الأقطع، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ما أجد أحداً أحبب ذكراً وأحاديث أبي إلا زرارة وأبا بصير ليث المرادي ومحمد بن مسلم وبريد بن معاوية

العجلي، ولولا هؤلاء ما كان أحد يستنبط هذا، هؤلاء حفاظ الدين،
وأمناء أبي علي حلال الله وحرامه، وهم السابقون إلينا في الدنيا،
والسابقون إلينا في الآخرة.

وبهذين النصين الشريفين - وهما صحيحان معتبران - أُسْتُدِلَّ على وثاقة هؤلاء
الأعلام الأربعة رضوان الله عليهم.

٣. وما رواه الكشي في حق المغيرة بن سعيد، قال: حدثني محمد بن
قولويه، قال: حدثني سعد بن عبد الله، قال: حدثني أحمد بن محمد بن
عيسى عن أبي يحيى زكريا بن يحيى الواسطي.

وحدثنا محمد بن عيسى بن عبيد عن أخيه جعفر بن عيسى وأبو يحيى الواسطي،
قالا: قال أبو الحسن الرضا عليه السلام: كان المغيرة بن سعيد يكذب على أبي جعفر عليه السلام
فأذاقه الله حرّ الحديد.

فقد أُسْتُدِلَّ بهذا النص وأمثاله على عدم وثاقة المغيرة بن سعيد وعدم قبول
رواياته.

دعاء الإمام

وينسق على القاعدة السالفة الذكر ما لو روي عن أحد الأئمة المعصومين عليهم السلام بسند معتبر دعاء في حق راوٍ من الرواة، وكان الدعاء صريحًا أو ظاهرًا في توثيق الراوي وعدم توثيقه، كذلك يعتمد عليه ويعمل بمؤداه.

ومن أمثله هذا ما رواه الكشي في حق محمد بن عبد الله الطيار المعروف بابن الطيار، فقد جاء في (المعجم ٦ / ٢٨٠) - ترجمة حمزة بن محمد بن عبد الله الطيار - ابن المذكور - : «ثم أن الكشي ذكر روايتين قويتين تدلان على حُسن ابن الطيار وجلالته، فقد روى عن حمدويه وإبراهيم، قالوا: حدثنا محمد بن عيسى عن ابن أبي عمير عن هشام بن الحكم، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: ما فعل ابن الطيار؟ قال: قلت: مات، قال: رحمه الله ولقاه نضرةً وسرورًا، فقد كان شديد الخصومة عنا أهل البيت.

وبهذا الإسناد عن محمد بن عيسى عن يونس عن أبي جعفر الأحول عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: ما فعل ابن الطيار؟ قلت: توفي، فقال: رحمه الله، أدخل الله عليه الرحمة، ونضره، فإنه كان يخاصم عنا أهل البيت^(١).

(١) انظر: المعجم ٦ / ٢٨٠ و ١٦ / ٢٥٦.

فقد استفيد من هذا الدعاء المبارك وثاقة ابن الطيار بمستوى التحسين والمدح، قال في (المعجم ١٦ / ٢٥٦) - في ترجمته -: «وتقدم في (ترجمة) ابنه حمزة روايات تدل على مدحه».

وما رواه الكشي أيضًا في حق محمد بن أبي زينب مقلص أبي الخطاب الأسدي الكوفي: عن حمدويه وإبراهيم ابني نصير، قالوا: حدثنا الحسين بن موسى عن إبراهيم بن عبد الحميد عن عيسى بن أبي المنصور، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول - وذكر أبا الخطاب -: «اللهم العن أبا الخطاب، فإنه خوّفني قائمًا، وقاعدًا، وعلى فراشي، اللهم أذقه حرّ الحديد».

فقد أُسْتُدِلَّ بهذا الدعاء وأمثاله على عدم وثاقة محمد بن أبي زينب المعروف بأبي الخطاب، وعدم قبول روايته.

الوكالة عن الإمام

يبدو أن من أقدم من أثار هذه المسألة هو الوحيد البهبهاني في (الفوائد الرجالية)، فقد جاء في هذه النسخة المطبوعة الملحقة برجال الخاقاني ص ٤٥: «ومنها (أي سائر أمارات الوثيقة والمدح والقوة): كونه (أي الراوي) وكيلاً للأئمة عليهم السلام، وسنذكر حاله في ترجمة إبراهيم بن سلام» لأنه - أعني إبراهيم بن سلام - كان وكيلاً عن الإمام الرضا عليه السلام.

قال المامقاني في (التنقيح ١/١٧) - ترجمة إبراهيم المذكور-: «عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الرضا عليه السلام، وقال: إنه وكيل الرضا عليه السلام، وفي الخلاصة: إنه وكيلٌ من أصحاب الكاظم عليه السلام، لم يقل الشيخ فيه غير ذلك، والأقوى عندي قبول رواياته. انتهى»^(١).

(١) الموجود في (رجال الطوسي) نشرة النجف الأشرف سنة ١٣٨١ هـ هو: «إبراهيم بن سلامة، نيشابوري، وكيل»، وهمشه محققه السيد محمد صادق بحر العلوم بقوله: «يريد أنه وكيل للرضا عليه السلام - كما قيل-، وفي بعض النسخ: إبراهيم بن سلام بدون هاء في آخره، فراجع». فالذي يظهر من الشيخ المامقاني أنه إما أن يكون قد رجع إلى نسخة مخطوطة أخرى غير التي اعتمدها المطبوعة، وإما أنه استنتج هذا من ذكر الشيخ الطوسي له في أصحاب الإمام الرضا عليه السلام.

وأما ما نقله عن (الخلاصة) من أنه من أصحاب الإمام الكاظم عليه السلام ونسبة ذلك إلى الشيخ الطوسي فقد يكون من الخطأ النسخي أو المطبعي، أو أن هذا كان في النسخة المخطوطة التي

وعلى شيخنا البهائي قبول روايته بأنهم عليهم السلام لا يجعلون الفاسق وكيلاً.

ثم قال - فيما حكى عنه-: لا يقال: لم يصرح الشيخ عليه السلام بأنه وكيل أحدهم، فلعله كان وكيلاً لبني أمية... لأننا نقول: هذا اصطلاح مقرر بين علماء الرجال من أصحابنا أنهم إذا قالوا: فلان وكيل، يريدون أنه وكيل أحدهم - عليهم السلام -، وهذا مما لا يرتاب فيه من مارس كلامهم وعرف لسانهم. انتهى.

وقال (أعني المامقاني) في (المقباس ٢/٢٥٩): «ثم أفاد (يعني البهائي) أن الوكالة عنهم عليهم السلام من أقوى أسباب الوثوق، لأنهم لا يجعلون الفاسق وكيلاً.

وقرر المولى الوحيد عليه السلام على ذلك.

ثم اعترض على نفسه: بأن في الوكلاء عنهم عليهم السلام جماعة مذمومين، فكيف تجعل الوكالة أمانة الوثيقة.

ثم أجاب: بأن ظاهر توكيلهم لهم هو حسن حال الوكلاء، والاعتماد عليهم، وجلالتهم، بل وثاقتهم، إلا أن يثبت خلافه (من) تغيير وتبديل وخيانة، والمغيرون معروفون.

وبالجملة: فالأصل في الوكالة عنهم الثقة، بل ما فوقها، فيحتج بها (يعني الوكالة) عليها (يعني الثقة) إلى أن يثبت الخلاف.

ولقد أجاد عليهم السلام فيما أفاد.

ويستفاد ما ذكره من كلمات غيره أيضاً، فلا وجهة لما صدر من الشيخ عبد النبي الجزائري عليه السلام من منع دلالة اللفظة (يعني لفظة الوكالة) على العدالة، ضرورة عدم

رجع إليها العلامة الحلي... وقد يكون أن الرجل كان من أصحاب الإمام الكاظم ثم توكل للإمام الرضا فصح عدّه من أصحاب كل منهما.

تعقل تسليط الإمام عليه السلام غير العادل على حقوق الله، وجعله واسطة بين عباد الله في أمورهم الشرعية وبين نفسه.

ولو تنزلنا عن ذلك، فلا أقل من إفادته المدح المعتد به الملحق للسند بالحسن كما هو ظاهر».

ويبدو أن المسألة كانت معترك الأعلام فأقرت من قبل البعض، ونفيت من قبل آخرين.

ورأينا أن الشيخ البهائي والوحيد البهبهاني كانا ممن أقرها، وأن الشيخ الجزائري ممن نفاها.

وكذلك نفاها أستاذنا السيد الخوئي، قال في (المعجم ١ / ٧٥): «أقول: الوكالة لا تستلزم العدالة، ويجوز توكيل الفاسق إجماعاً وبلا إشكال، غاية الأمر أن العقلاء لا يوكلون في الأمور المالية خارجاً من لا يوثق بأمانته، وأين هذا من اعتبار العدالة في الوكيل».

وأرى أن لبحث المسألة بحثاً علمياً منتجاً يقتضينا المنهج العلمي اتباع الخطوتين التاليتين:

١. تحديد مفهوم الوكالة من خلال واقع مَنْ نصّ على وكالتهم في الكتب الرجالية.
٢. معرفة طريقة الإمام في اختيار الوكيل، هل كان يعتمد في ذلك على ظاهر حال الشخص - كما هو الواقع المعروف -، أو أن له طريقة أخرى يعتمد فيها على علمه الخاص؟.

وفي ضوء هذا، وعلى هدي ما ذكره المثبتون والنافون، نقول: إن الذي يفهم مما ذكره وحكاه الشيخ المامقاني أن المراد بالوكالة - هنا - الوكالة في القيام بالوظائف الشرعية نيابة عن الإمام، أي إنها ترادف النيابة عن الإمام.

والذي يفهم مما ذكره أستاذنا السيد الخوئي أن المراد بالوكالة مطلق الوكالة أي بما يعمّ الوكالة بمعنى النيابة عن الإمام والوكالة في القضايا الاجتماعية.

كما أن الاستفادة من الوقائع التاريخية أن الأئمة عليهم السلام كانوا يتعاملون مع الناس حسبما يظهر لهم من أحوالهم.

وهذا - كما نراه - يستدعينا التفرقة بين مفهومي الوكالة: المفهوم العام، وهو الذي يفهم من كلام النافين، والمفهوم الخاص الذي يفهم من كلام المثبتين.

فعلى الأول لا تستلزم الوكالة العدالة، إذ لم يثبت أن الوكيل نائب عن الإمام.

وعلى الثاني لا بدّ من القول باستلزام الوكالة العدالة، لأن الإمام - هو المعصوم الذي لا يجيد عن تطبيق الحكم الشرعي أبداً - لا ينبى عنه للقيام بالوظائف الشرعية والمهام الدينية غير المسلم العادل.

ويفهم هذا الفرق من دراسة سيرة الراوي، فإذا ثبت أنه نائب عن الإمام قلنا بعدالته استناداً إلى الوكالة، وإذا لم يثبت هذا لا تستلزم الوكالة العدالة.

توثيق شيوخ النجاشي

تعرف غير واحد من علمائنا منهج النجاشي في الرواية الرجالية من خلال قراءتهم ومراجعاتهم المتكررة لكتابه الرجالي، ومن تصريحاته وما يظهر من كلامه في تراجم بعض من ضمهم فهرسه الرجالي في أنه لا يروي عن الضعفاء، فاستتجوا من هذا وثيقة جميع شيوخه في الإجازة حتى من لم يصرح بوثاقه.

ويمكننا أن نصوغ هذا بشكل قاعدة فنقول: (كل من يروي عنه النجاشي مباشرة فهو ثقة) أو (كل شيخ من شيوخ النجاشي في الرواية هو ثقة).

وشيوخه في الرواية - كما ذكرهم الميرزا النوري في (المستدرک ٣ / ٥٠٢ - ٥٠٣) -

هم:

١. الشيخ المفيد: محمد بن محمد بن النعمان الحارثي.
٢. أبو الفرج الكاتب: محمد بن علي بن يعقوب بن إسحاق بن أبي قرّة القناني.
٣. أبو عبد الله محمد بن علي بن شاذان القزويني.
٤. أبو الحسن محمد بن أحمد بن علي بن الحسن بن شاذان الفامي القمي.
٥. القاضي أبو الحسن محمد بن عثمان بن الحسن النصيبي.
٦. محمد بن جعفر المؤدب النحوي القمي.
٧. أبو العباس أحمد بن علي بن العباس بن نوح السيرافي.

٨. أبو الحسن أحمد بن محمد بن عمران بن موسى المعروف بابن الجندي.
٩. أبو عبد الله أحمد بن عبد الواحد بن أحمد البزاز المعروف بابن عبدون.
١٠. أبو الحسين أحمد بن الحسين بن عبيد الله الغضائري.
١١. القاضي أحمد بن محمد بن عبد الله الجعفي.
١٢. أبو الحسن أحمد بن محمد بن موسى الأهوازي المعروف بابن الصلت.
١٣. والده: علي بن أحمد بن علي بن العباس النجاشي.
١٤. أبو الحسين علي بن أحمد بن أبي جيد القمي.
١٥. أبو القاسم علي بن شبل بن أسد الوكيل.
١٦. القاضي أبو الحسن علي بن محمد بن يوسف.
١٧. الحسن بن أحمد بن إبراهيم.
١٨. أبو محمد الحسن بن أحمد بن الهيثم الغضائري.
١٩. أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله بن إبراهيم الغضائري.
٢٠. أبو عبد الله الحسين بن جعفر بن محمد المخزومي الخزاز المعروف بابن الخُمري.
٢١. أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن موسى بن هدية.
٢٢. القاضي أبو إسحاق إبراهيم بن مخلد بن جعفر.
٢٣. أبو الحسن أسد بن إبراهيم بن كليب السلمى الحراني.
٢٤. أبو الخير الموصلي سلاقة بن زكا.
٢٥. أبو الحسن العباس بن عمر بن العباس بن عبد الملك بن أبي مروان الكلوذاني المعروف بابن مروان.
٢٦. أبو أحمد عبد السلام بن الحسين بن محمد بن عبد الله البصري ابن الأديب.
٢٧. أبو محمد عبد الله بن محمد بن محمد بن عبد الله الدعجلي.
٢٨. عثمان بن حاتم بن المنتاب التغلبي.
٢٩. أبو محمد هارون بن موسى التلعكبري.
٣٠. أبو جعفر أو أبو الحسين محمد بن هارون التلعكبري.

٣١. أبو الحسين أحمد بن محمد بن علي الكوفي الكاتب.

ثم قال (أعني النوري): «الثالث: في حسن هؤلاء المشايخ، وجلالة قدرهم، وعلو مرتبتهم، فضلاً عن دخولهم في زمرة الثقات بالقرينة العامة التي تعمهم مع قطع النظر عن ملاحظة حال آحادهم، وما ذكر في ترجمة من تعرضوا لترجمته من التوثيق الصريح أو القرائن الكاشفة عن الوثاقة أو المدح العظيم.

وهذا ظاهر لمن عرف ديدنه وطريقته في الأخذ عن المشايخ، وتركه عن بعضهم لمجرد الاتهام، فكيف لو اعتقد انحرافه.

ولنذكر بعض كلماته في هذا المقال:

- قال عليه السلام في ترجمة (جعفر بن محمد بن مالك بن عيسى بن سابور مولى أسامة بن خارجة بن حصن الفزاري): «كوفي، أبو عبد الله، كان ضعيفاً في الحديث».

قال أحمد بن الحسين: «كان يضع الحديث وضعاً، ويروي عن المجاهيل، وسمعت من قال: كان أيضاً فاسد المذهب والرواية».

ولا أدري كيف روي عنه شيخنا النبيل أبو علي بن همام، وشيخنا الجليل الثقة أبو غالب الزراري عليه السلام، وليس هذا موضع ذكره».

- وقال: «أحمد بن محمد بن عبيد الله بن الحسن بن عياش الجوهري ... كان سمع الحديث، فأكثر، واضطرب في آخر عمره، وكان جده وأبوه من وجوه أهل بغداد أيام آل حماد والقاضي أبي عمر ...

رأيت هذا الشيخ وكان صديقاً لي ولوالدي، وسمعت منه شيئاً كثيراً، ورأيت شيوخنا يضعفونه، فلم أرو عنه وتجنبته».

ثم ختم فصله بقوله: «فتعين أن يكون مشايخه الذين يروي عنهم ثقات جميعاً».

وفي (الفوائد الرجالية للسيد بحر العلوم ١٤٦/٤) ما نصه: «وقال (يعني النجاشي) في أبي المفضل محمد بن عبد الله بن محمد الشيباني: «كان في أول أمره ثبتاً ثم خلط، ورأيت جلّ أصحابنا يغمزونه ويضعفونه» ثم قال: «رأيت هذا الشيخ وسمعت منه كثيراً، ثم توقفت عن الرواية عنه إلا بواسطة بيني وبينه».

ولعل المراد الاعتماد على رواية الواسطة عنه في حال الثبوت.

ويستفاد من كلمات هذا الشيخ غاية التحرز في الرواية والتجنب عن الضعفاء والمتهمين، ويظهر من ذلك اعتماده على كل من يروي من المشايخ، وهذا أصل نافع في التعويل على مشايخ النجاشي».

وقال أستاذنا السيد الخوئي في (المعجم ١ / ٥٠-٥١): «ومن شهد بوثاقة جماعة - على نحو الإجمال - النجاشي، فإنه يظهر منه توثيق جميع مشايخه».

- قال عليه السلام في ترجمة أحمد بن محمد بن عبيد الله بن الحسن الجوهري: «رأيت هذا الشيخ، وكان صديقاً لي ولوالدي، وسمعت منه شيئاً كثيراً، ورأيت شيوخنا يضعفونه، فلم أرو عنه شيئاً، وتجنبته...».
- وقال في ترجمة محمد بن عبد الله بن محمد بن عبيد الله بن البهلول: «وكان في أول أمره ثبتاً ثم خلط، ورأيت جلّ أصحابنا يغمزونه ويضعفونه... رأيت هذا الشيخ، وسمعت منه كثيراً، ثم توقفت عن الرواية عنه إلا بواسطة بيني وبينه».

ولا شك في ظهور ذلك في أنه لا يروي عن ضعيف بلا واسطة، فيحكم بوثاقة جميع مشايخه.

هذا وقد يقال: إنه لا يظهر من كلامه إلا أنه لا يروي بلا واسطة عن غمز فيه أصحابنا أو ضعفوه، ولا دلالة فيه على أنه لا يروي عن من لم يثبت ضعفه ولا وثاقته، إذا لا يمكن الحكم بوثاقة جميع مشايخه.

ولكنه، لا يتم، فإن الظاهر من قوله: «ورأيت جل أصحابنا» أن الرؤية أخذت طريقاً إلى ثبوت الضعف، ومعناه أنه لا يروي عن الضعيف بلا واسطة، فكل من روى عنه فهو ليس بضعيف، فيكون ثقة، لا محالة.

وبعبارة واضحة: إنه فرغ عدم روايته عن شخص برويته أن شيوخه يضعفونه.

ومعنى ذلك أن عدم روايته عنه مترتب على ضعفه، لا على التضعيف من الشيوخ، ولعل هذا ظاهر.

وهذه بعض أسماء شيوخه الذين لم يصرح بتوثيقهم أو لم يظهر منه توثيقهم، ووثقهم الرجاليون تطبيقاً للقاعدة المذكورة:

(١) أبو عبد الله محمد بن علي بن شاذان القزويني:

أورده أستاذنا السيد الخوئي في (معجم رجال الحديث ١٦ / ٢٩٣) فقال: «محمد بن علي أبو عبد الله بن شاذان القزويني: ثقة، لأنه من مشايخ النجاشي.

ذكره النجاشي في ترجمة يونس بن عبد الرحمن».

ونص عبارة النجاشي هي (الرجال ٢ / ٤٢٣): «أخبرنا محمد بن علي - أبو عبد الله - بن شاذان القزويني، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر، قال: حدثنا محمد بن عيسى، قال: حدثنا يونس بجميع كتبه».

(٢) القاضي أبو الحسين محمد بن عثمان بن الحسن النصيبي:

في (م. س ١٦ / ٢٣٤): «محمد بن عثمان بن الحسن القاضي أبو الحسين: ثقة لأنه من مشايخ النجاشي.

ذكره في ترجمة محمد بن أبي عمير».

ونص عبارة النجاشي (الرجال ٢/ ٢٠٨) هي: «فأما التي رواها عنه عبيد الله بن أحمد بن نهيك فإني سمعتها من القاضي أبي الحسين محمد بن عثمان بن الحسن يقرأ عليه...».

(٣) أبو الحسن محمد بن أحمد بن علي بن الحسن بن شاذان الفامي القمي:

في (م. س ١٥/ ١٤): «محمد بن أحمد بن علي بن الحسن: قال الوحيد في (التعليقة): محمد بن أحمد بن علي بن الحسن بن شاذان الفامي أبو الحسن، مضي في أبيه ما يظهر منه حسن حاله حيث جعل معرفاً لأبيه الجليل، وترحم عليه (جش). أقول: تقدم في ترجمة أحمد أبيه كلام النجاشي وليس فيه تصريح باسمه، ولم يجعله معرفاً لأبيه.

نعم، هو ثقة، لا لما ذكره، بل لأنه شيخ النجاشي، وقد عرفت أن مشايخه كلهم ثقات».

ونص عبارة النجاشي (الرجال ١/ ٢٢٢ - ٢٢٣): «أحمد بن علي بن الحسن بن شاذان أبو العباس الفامي القمي، شيخنا الفقيه، حسن المعرفة، صنف كتابين، لم يصنف غيرهما، كتاب زاد المسافر، وكتاب الأمالي.

أخبرنا بهما ابنه أبو الحسن رحمتهما».

(٤) محمد بن جعفر المؤدب النحوي القمي:

في (م. س ١٥/ ١٧٦): «محمد بن جعفر المؤدب، ثقة، لأنه من مشايخ النجاشي.

ذكره في ترجمة الحسن بن محمد بن سماعة».

ونص عبارة النجاشي (الرجال ١/ ١٤١) هي: «أخبرنا محمد بن جعفر المؤدب

...».

توثيق الرجالي لأسانيدہ

من المسائل الرجالية التي تثار - هنا - عادة، والتي أفاد منها العلماء قاعدة عامة في التوثيق هي مسألة توثيق الرجالي العادل لرجال أسانيدہ المتصلة بالمعصومين.

ومثار هذا ما ورد في مقدمة تفسير علي بن إبراهيم القمي، ومقدمة كتاب (كامل الزيارة) لابن قولويه.

وعلي بن إبراهيم هو الشيخ أبو الحسن علي بن إبراهيم بن هاشم القمي شيخ ثقة الإسلام الكليني.

عاصر الإمام أبا محمد الحسن العسكري عليه السلام، وبقي بعده إلى أوائل القرن الرابع الهجري.

قال فيه النجاشي: «ثقة في الحديث، ثبت، معتمد، صحيح المذهب».

واشتهر بتفسيره المعروف بـ (تفسير علي بن إبراهيم).

«وتفسيره كله أحاديث إلا كلمات يسيرة وعبارات نزيرة منه»^(١).

وجل ما في تفسيره رواه عن أبيه إبراهيم بن هاشم القمي.

وصرح في خطبة تفسيره بأنه أحاديث انتهت إليه بواسطة الرواية عن المعصومين عليهم السلام، قال: «ونحن ذاكرون ومخبرون بما انتهى إلينا ورواه مشايخنا وثقاتنا عن الذين فرض الله طاعتهم وأوجب ولايتهم»^(١).

وابن قولويه: هو الشيخ أبو القاسم جعفر بن محمد بن جعفر بن موسى بن قولويه القمي المتوفى سنة ٣٦٧هـ أو ٣٦٨هـ.

قال فيه النجاشي: «وكان أبو القاسم من ثقات أصحابنا وأجلاتهم في الحديث والفقہ.

وعليه قرأ شيخنا أبو عبد الله (المفيد) الفقه».

اشتهر بكتابه في الزيارة، الذي عبّر عنه النجاشي بـ (كامل الزيارات) والطوسي في (الفهرست) بـ (جامع الزيارات).

واسمه المشهور به - كما يذكر شيخنا الطهراني في (الذريعة) - هو (كامل الزيارة).

ذكر فيه زيارات النبي ﷺ والأئمة عليهم السلام وفضلها وثوابها.

وأيضاً كان منهجه فيه هو التحديث والرواية، وصرح بهذا في خطبته بقوله: «وأنا مبين لك - أطال الله بقاءك - ما أثناب الله به الزائر لنبه وأهل بيته - صلوات الله عليهم أجمعين - بالآثار الواردة عنهم ... وسألت الله - تبارك وتعالى - العون عليه، حتى أخرجته وجمعته عن الأئمة صلوات الله عليهم.

ولم أخرج فيه حديثاً روي عن غيرهم، إذ كان فيما رويناه عنهم من حديثهم - صلوات الله عليهم - كفاية عن حديث غيرهم.

وقد علمنا أننا لا نحيط بجميع ما روي عنهم في هذا المعنى ولا غيره، ولكن ما وقع لنا من جهة الثقات من أصحابنا - رحمهم الله برحمته-، ولا أخرجت فيه حديثاً مما روي عن الشذاذ من الرجال يؤثر ذلك عنهم غير المعروفين بالرواية المشهورين بالحديث والعلم».

فقد فهم علماؤنا من عبارة علي بن إبراهيم: (ورواه مشايخنا وثقاتنا)، وعبارة ابن قولويه: (ما وقع لنا من جهة الثقات من أصحابنا)، أنها شهادتان بالتوثيق.

واختلفوا في مدى سعة هذا التوثيق، فذهب البعض إلى قصره على مشايخها فقط، وذهب الآخرون إلى تعميمه لكل رجال سلاسل أسانيدهما، وهو المشهور، وعلل بأنه لا فرق في التنصيص بالوثاقة بين أن يكون على فرد بعينه أو أفراد بأعيانهم، أي على نحو الدلالة المطابقة، أو يكون على رجال إسناد بكامله فيكون التوثيق لكل واحد منهم ضمناً، أي من باب الدلالة التضمنية.

قال الميرزا النوري في ترجمة ابن قولويه من خاتمة مستدرکه ٥٢٣/٣ بعد نقله عبارته المذكورة في أعلاه: «فتراه عليه السلام نص على توثيق كل من روى عنه فيه، بل كونه من المشهورين بالحديث والعلم».

ولا فرق في التوثيق بين النص على أحد بخصوصه، أو توثيق جمع محصورين بعنوان خاص.

وكفى بمثل هذا الشيخ مزكياً ومعدلاً».

وقال الشيخ المامقاني في (التنقيح ٤٠ / ١) - في ترجمة إبراهيم بن هاشم القمي وهو في معرض الاستدلال على عدالته ووثاقته: «وقال علي بن إبراهيم بن هاشم في

أول تفسيره المعروف: «ونحن ذاكرون ومخبرون بما انتهى إلينا ورواه مشايخنا وثقاتنا عن الذين فرض الله طاعتهم وأوجب ولايتهم» ثم أنه روى كتابه هذا عن أبيه عليه السلام، ورواياته كلها: «حدثني أبي» و«أخبرني أبي»، إلا النادر اليسير الذي رواه عن غيره.

ومع هذا الإكثار لا يبقى ريب في أن أباه مراد عن عموم قوله: (مشايخنا وثقاتنا)، فيكون ذلك توثيقاً صريحاً له من ولده الثقة.

وكذلك استدلل السيد جعفر بحر العلوم في كتابه (تحفة العالم ١ / ٢٢١) بتوثيق علي بن إبراهيم لرجال إسناده على توثيق أبيه إبراهيم بن هاشم لشموله به، قال: «والأصح عندي أنه (يعني إبراهيم بن هاشم) ثقة صحيح الحديث، ويدل على ذلك وجوه: الأول: ما ذكره ولده الثقة الثبت المعتمد في خطبة تفسيره المعروف فإنه قال: «ونحن ذاكرون ومخبرون بما انتهى إلينا ورواه مشايخنا وثقاتنا عن الذين فرض الله طاعتهم وأوجب ولايتهم» ثم إنه روى معظم كتابه هذا عن أبيه».

وقال أستاذنا السيد الخوئي في (المعجم ١ / ٤٩): «قد عرفت - فيما تقدم - أن الوثاقة تثبت بإخبار ثقة، فلا يفرق في ذلك بين أن يشهد الثقة بوثاقة شخص معين بخصوصه، وأن يشهد بوثاقته في ضمن جماعة، فإن العبرة إنما هي بالشهادة بالوثاقة، سواء أكانت الدلالة مطابقة أم تضمنية.

ولذا نحكم بوثاقة جميع مشايخ علي بن إبراهيم الذين روى عنهم في تفسيره مع انتهاء السند إلى أحد المعصومين عليه السلام، فقد قال في مقدمة تفسيره: «ونحن ذاكرون ومخبرون بما ينتهي إلينا من مشايخنا وثقاتنا عن الذين فرض الله طاعتهم ...» فإن في هذا الكلام دلالة ظاهرة على أنه لا يروي في كتابه هذا إلا عن ثقة.

وبما ذكرناه نحكم بوثاقة جميع من وقع في إسناده (كامل الزيارات) أيضاً، فإن جعفر بن قولويه قال في أول كتابه: «وقد علمنا بأننا لا نحيط بجميع ما روي عنهم في هذا المعنى ولا في غيره، لكن ما وقع لنا من جهة الثقات من أصحابنا - رحمهم الله

برحمته - ولا أخرجت فيه حديثاً روي عن الشذاذ من الرجال يؤثر ذلك عنهم عن المذكورين غير المعروفين بالرواية المشهورين بالحديث والعلم».

فإنك ترى أن هذه العبارة واضحة الدلالة على أنه لا يروي في كتابه رواية عن المعصوم إلا وقد وصلت إليه من جهة الثقات من أصحابنا عليهم السلام.

قال صاحب الوسائل - بعدما ذكر شهادة علي بن إبراهيم بأن روايات تفسيره ثابتة ومروية عن الثقات من الأئمة عليهم السلام - : «وكذلك جعفر بن محمد بن قولويه، فإنه صرح بما هو أبلغ من ذلك في أول مزاره».

أقول: إن ما ذكره متين، فيحكم بوثاقة من شهد علي بن إبراهيم أو جعفر بن محمد بن قولويه بوثاقته.

اللهم إلا أن يبطل بمعارض».

ونخرج من هذا كله بالنتائج التالية:

- ١ . وثاقة رجال إسناد علي بن إبراهيم في تفسيره.
- ٢ . وثاقة رجال إسناد ابن قولويه في مزاره.
- ٣ . يُعمل بكل من هذين الإسنادين في الكتاب المذكور فيه الإسناد وفي غيره.
- ٤ . يعتمد توثيق كل راوٍ من رواة علي بن إبراهيم وجعفر بن قولويه إذا ورد ذكره في أسانيد أخرى.
- ٥ . إن قبول شهادة الشيخين المذكورين يتوقف على عدم المعارض.

تصحيح الفقيه الرجالي للحديث

ومن المسائل التي دار الحديث فيها وحوها، وكقاعدة رجالية هي مسألة اعتبار تصحيح الفقيه الرجالي - كالمحقق الأول والعلامة الحلي والشهيدين - لحديثٍ توثيقاً لرجال سند ذلك الحديث، أو عدمه.

قال الشيخ المامقاني في (التنقيح ١ / ٢٠٤) تحريراً للمسألة: «إن وصف فقيه عدل كالعلامة والمحقق ونحوهما من الواقفين بأحوال الرجال بصحة حديث، أو كونه موثقاً، أو حسناً، بمنزلة ما لو نص على كل واحد من رجال سنده بها وصف به السند، بحيث يدل وصفه لسندٍ بالصحة على كون كل من رجاله عدلاً إمامياً ضابطاً، حتى يترتب على المجهول الموجود في ذلك السند حكم الصحة إذا وقع في سند آخر.

وكذا وصفه لسندٍ بالموثقية يقتضي ترتيب آثار الموثق على مجهول الحال من ذلك السند إذا وقع في سندٍ آخر.

وكذا بالنسبة للوصف بالحسن .. أم لا؟».

ثم ذكر الأقوال في المسألة، وهي:

(١) الاعتبار مطلقاً

بمعنى أن تصحيح الفقيه الرجالي لحديثٍ يعدّ توثيقاً لرجال سند ذلك الحديث.

ومن ذهب إلى هذا: الشيخ البهائي، والشيخ محمد الأمين الكاظمي صاحب
المشركات، والميرزا محمد الاسترابادي صاحب منهج المقال، والشيخ عبد النبي
الكاظمي صاحب تكملة نقد الرجال.

(٢) عدم الاعتبار مطلقاً

بمعنى أن تصحيح الفقيه الرجالي لحديث لا يعتد توثيقاً لرجال سند ذلك
الحديث.

ومن قال بهذا: السيد مصطفى التفرشي صاحب نقد الرجال، وأستاذه الشيخ
الستري.

(٣) التفصيل بين من كان مختلفاً فيه من الرجال فلا يعتد تصحيح الحديث
توثيقاً له، وبين من هو غير مذكور في كتب الرجال، أو كان مذكوراً ولكنه غير
معلوم الحال، فيعتد تصحيح ذلك الحديث توثيقاً له.

حكى هذا القول عن السيد الدّاماد.

وعلق الشيخ المامقاني على هذا القول بقوله: «واستظهر بعضهم رجوع ذلك إلى
الأول، وهو كذلك، ضرورة أن مظهر الثمرة إنما هو مجهول الحال، وأما المختلف فيه
فلا معنى فيه للقبول تعبدًا بعد وضوح رجوع توثيقه إلى اجتهاد الموثق - بالكسر -،
مضافاً إلى أنه لم يقل أحد في مقام الاختلاف بتقديم المزكي صريحاً فكيف بمثل هذه
المسألة».

(٤) التفصيل بين من كثرت تصحيحاته من الفقهاء الرجاليين فيعتد تصحيحه
توثيقاً، وعلّل ببعده في ذلك عن الغفلة، وبين من قلّت تصحيحاته فلا يُعدّ تصحيحه
توثيقاً، وعلّل باحتمال الغفلة واحتمال اطلاعه على سندٍ آخر.

هذه هي خلاصة ما ذكره الشيخ المامقاني، ولكن المسألة في واقعها ترجع إلى المبدأ المعتمد عند الفقيه الرجالي العادل في مجال التصحيح:

- فإن كان المبدأ هو الوثوق بصدور الحديث عن المعصوم، لا يصح الاعتماد على تصحيحاته لاحتمال اعتماده على القرائن الخارجية أو خلفياته الثقافية التي ربما استند إليها.
- وإن كان هو وثاقة الراوي، فترجع إلى ما ذكرناه آنفاً من الموقف من (تقييمات الرجالين المتأخرين) فينطبق عليها ما ذكره هناك.

توثيقات الشيخ المفيد

من المسائل العلمية التي حررت في بعض الكتب الرجالية، مسألة توثيقات الشيخ المفيد التي وردت في:

- رسالته في الرد على أصحاب العدد المعروفة بـ (الرسالة العددية).

وهي رسالة فقهية بحث فيها الخلاف بين الفقهاء في أن شهر رمضان هل يعتمد فيه العدد وهو الثلاثون يومًا، أو تعتمد فيه الرؤية؛ لأنه قد يكون ثلاثين يومًا وقد يكون تسعة وعشرين؟ .. وأثبت - بعد الموازنة بين روايات العدد وروايات الرؤية - أن الاعتماد على الرؤية، وليس على العدد.

- كتابه الموسوم بـ (الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد)، وهو كتاب

تاريخي، ضمنه سير الأئمة عليهم السلام والأدلة على إثبات إمامتهم.

ومن حرر هذه المسألة الشيخ المامقاني في (التنقيح ١/٢٠٩)، فقد عقد لها الفائدة الثانية والعشرين، ومن المفيد أن أنقل هنا ما ذكره في هذه المسألة ثم أعقب بما يتطلبه البحث.

قال: «إن للشيخ المفيد عليه السلام في رسالته في الرد على أصحاب العدد، عبارة يستشهد بها المولى الوحيد عليه السلام في (التعليقة) كثيرًا على وثاقة ما تضمنته العبارة من الرجال، فلزمنا نقل العبارة برمتها هنا حتى نحيل إلى هنا حيثما احتجنا إلى

الاستشهاد بها ولا يتكرر منا نقلها، فنقول: قال عليه السلام ما لفظه: «وأما رواية الحديث بأن شهر رمضان من شهور السنة يكون تسعة وعشرين يوماً، ويكون ثلاثين يوماً، فهم فقهاء أصحاب أبي جعفر محمد بن علي وأبي عبد الله جعفر بن محمد بن علي وأبي الحسن علي بن محمد وأبي محمد وأبي محمد الحسن بن علي بن محمد - صلوات الله عليهم - والأعلام الرؤساء المأخوذ عنهم الحلال والحرام والفتيا والأحكام الذين لا يطعن عليهم، ولا طريق إلى ذم واحد منهم، وهم أصحاب الأصول المدونة والمصنفات المشهورة، وكلهم قد أجمعوا نقلاً وعملاً على أن شهر رمضان يكون تسعة وعشرين يوماً، نقلوا ذلك عن أئمة الهدى، وعرفوه في عقيدتهم، واعتمدوه في ديانتهم، وقد فصلت أحاديثهم في كتابنا المعروف بـ (مصابيح النور في علامات الشهور)».

ثم إن الرواة الذين ذكروا الروايات عنهم في أن شهر رمضان يكون تسعة وعشرين كما يكون ثلاثين - بعد أن مدحهم بما مدحهم - هم:

- محمد بن مسلم.
- ومحمد بن قيس الذي يروي عنه يوسف بن عقيل.
- وأبو الجارود.
- وعمار الساباطي.
- وأبو أحمد عمر بن الربيع.
- وأبو الصباح الكناني.
- ومنصور بن حازم.
- وعبد الله بن مسكان.
- وزيد الشحام.
- ويونس بن يعقوب.
- وإسحاق بن جرير.
- وجابر بن زيد.
- والنضر (النمر) والد الحسن.
- وابن أبي يعفور.

- وعبد الله بن بكير.
- ومعاوية بن وهب.
- وعبد السلام بن سالم.
- وعبد الأعلى بن أعين.
- وإبراهيم بن حمزة العلوي.
- والفضيل بن عثمان.
- وسماعة بن مهران.
- وعبيد بن زرارة.
- والفضل بن عبد الملك.
- ويعقوب الأحمر.

(فإنه روى عن كلٍ منهم رواية على حدة متضمنة لمطلوبه، ثم قال:) وروى:

- كرام الخثعمي.
- وعيسى بن أبي منصور.
- وقتيبة الأعشى.
- وشعيب الحداد.
- والفضيل بن يسار.
- وأبو أيوب الخراز.
- وقطر بن عبد الملك.
- وحبیب الجماعي.
- وعمر بن مرداس.
- ومحمد بن عبد الله بن الحسين.
- ومحمد بن الفضيل الصيرفي.
- وأبو علي بن راشد.
- وعبيد الله بن علي الحلبي.
- وعمران بن علي الحلبي.

- وهشام بن الحكم.
- وهشام بن سالم.
- وعبد الأعلى بن أعين.
- ويعقوب الأحمر.
- وزيد بن يونس.
- وعبد الله بن سنان.
- ومعاوية بن وهب.
- وعبد الله بن أبي يعفور.

ممن لا يحصى كثرة، مثل ذلك حرفاً.

(إلى أن قال:) إن حديث الرؤية قد عمل به معظم الشيعة وكافة فقهاءهم وجماعة علمائهم، ولو لم يعمل به إلا فريق منهم لم يكن الخبر به بعيداً من قول العامة لقربه من مذهب الخاصة)، إلى آخر ما قال.

وله عبارتان أخريان في إرشاده تضمنتا توثيق جماعة أخرى، قال في (باب النص على الكاظم عليه السلام) من (الإرشاد) ما لفظه: «وممن روى النص^(١) عن أبي عبد الله عليه السلام على ابنه أبي الحسن موسى عليه السلام من شيوخ أصحاب أبي عبد الله عليه السلام، وخاصته، وبطانته، وثقاته الفقهاء الصالحين عليهم السلام :

- المفضل بن عمر الجعفي.
- ومعاذ بن كثير.
- وعبد الرحمن بن الحجاج.
- والفيض بن المختار.
- ويعقوب السراج.

(١) الموجود في نسخة الإرشاد المطبوعة ص ٢٨٨: فممن روى صريح النص بالإمامة من

- وسليمان بن خالد.
- وصفوان الجمال.
- وغيرهم ممن يطول بذكرهم الكتاب - انتهى -.

قال عليه السلام في (باب النص على الرضا عليه السلام) ما صورته: «ممن روى النص على الرضا عليه السلام بالإمامة من أبيه عليه السلام، والإشارة إليه منه عليه السلام بذلك، من خاصته، وثقاته، وأهل الورع والعلم والفقہ من شيعته:

- داود بن كثير الرقي.
- ومحمد بن إسحاق بن عمار.
- وعلي بن يقطين.
- ونعيم القابوسي.
- والحسين بن المختار.
- وزياد بن مروان المخزومي.
- وداود بن سليمان.
- ونصر بن قابوس.
- وداود بن زربي.
- ويزيد بن سليط.
- ومحمد بن سنان - انتهى -.

وقال الفاضل الجزائري في ترجمة داود بن زربي، بعد نقل العبارة الأولى، ما صورته: «وأنت خبير بأن كلامه هذا ظاهر في التوثيق، وقد نقل العلامة عليه السلام في ترجمة محمد بن سنان توثيق المفيد عليه السلام له، والظاهر أنه فهمه من هذه العبارة، وحينئذ ينظر في أحوالهم، فمن وجد فيه المعارض لهذا التوثيق عمل بمقتضاه، ومن لم يُوجد فالظاهر الاعتماد على هذا التوثيق، والرجل هنا لا معارض فيه، بل ما ذكرناه مؤكد له إن لم نعدّه وحده - انتهى -».

ولا يقدر عدّه لأبي الجارود الضعيف، إذ قد يكون مراده غير أبي الجارود المعروف، أو من غلط الناسخ، أو غير ذلك.

وقال الوحيد رحمته الله: «ولعل المراد من الطعن والذم المنفيين - يعني في العبارة الأولى- ما هو بالقياس إلى الاعتماد عليه، وقبول قوله، ووثاقته، كما هو الظاهر من رؤيته من عد عمار الساباطي وأمثاله منهم، لا أن عد أمثاله غفلة منه - انتهى-».

وأنت خبير بأنه حملٌ لكلام المفيد رحمته الله على غير ظاهره بغير قرينة، وحمل واحد أو اثنين ممن ذكر على سهو القلم من الناسخ أو منه، أقرب من حمل كلامه في الجميع على خلاف الظاهر ليستقط عن الاعتبار فتدبر».

والمستفاد من هذا:

١. أن الوحيد البهبهاني اعتمد قول الشيخ المفيد في توثيق من ذكرهم في قائمة رواة أحاديث الرؤية.
٢. أن الفاضل الجزائري استظهر من عبارتي الإرشاد توثيق الشيخ المفيد لمن ذكرهم في قائمتي رواة أحاديث النص بالإمامة على الإمامين الكاظم عليه السلام والرضا عليه السلام.
٣. كما استنتج الفاضل الجزائري من نقل العلامة الحلي في ترجمة محمد بن سنان توثيق المفيد له أن العلامة أفاد هذا التوثيق من عبارة المفيد في الإرشاد التي ورد فيها ذكر محمد بن سنان، وهي التي قالها الشيخ المفيد في بيان النص على إمامة الرضا عليه السلام.
٤. ثم أفاد الفاضل الجزائري بأن من وجد فيه ما يعارض توثيق الشيخ المفيد له يعمل بمقتضى المعارض، ومن لم يوجد فيه ما يعارض توثيق الشيخ المفيد استظهر فيه الاعتماد على توثيق الشيخ المفيد.

٥. أن الشيخ المامقاني وجه عدّ الشيخ المفيد لأبي الجارود في قائمة رواية أحاديث الرؤية، وهو من الضعفاء بأنه قد يكون مراد الشيخ المفيد غير أبي الجارود المعروف، أو أنه من غلط الناسخ، أو غير ذلك.

وبعد هذا، فالذي أستظهره أن عبارة الشيخ المفيد في رواية أحاديث الرؤية ظاهرة كل الظهور في التوثيق.

وما قيل في ضعف أبي الجارود فمستنده روايات ضعيفة ذكرها أستاذنا السيد الخوئي في (المعجم ٧/ ٣٢٣ - ٣٢٤) - ترجمة أبي الجارود زياد بن المنذر الهمداني - وأبان عن أسباب ضعفها وعدم اعتبارها، ثم قال: «أقول: هذه الروايات كلها ضعيفة، على أنها لا تدل على ضعف الرجل وعدم وثاقته إلاّ الرواية الثالثة منها، لكن في سندها علي بن محمد وهو ابن فيروزان ولم يوثق، ومحمد بن أحمد وهو محمد بن أحمد الوليد وهو مجهول، والحسين بن محمد بن عمران مهمل، إذن كيف يمكن الاعتماد على هذه الروايات في تضعيف الرجل، فالظاهر أنه ثقة، لا لأجل أن له أصلاً، ولا لرواية الأجلاء عنه، لما عرفت غير مرة من أن ذلك لا يكفي لإثبات الوثاقة، بل لوقوعه في أسانيد كامل الزيارات، وقد شهد جعفر بن محمد بن قولويه بوثاقة جميع رواياتها.

ولشهادة الشيخ المفيد في الرسالة العددية بأنه من الأعلام الرؤساء المأخوذ عنهم الحلال والحرام والفتيا والأحكام الذين لا يطعن عليهم ولا طريق إلى ذم واحد منهم.

ولشهادة علي بن إبراهيم في تفسيره بوثاقه كل من وقع في أسناده».

وبالنسبة إلى عمار الساباطي وأمثاله وإن لم يكونوا عدولاً فهم ثقات وموضع اعتماد، فيكون مراد الشيخ المفيد من التوثيق مطلق التوثيق، أي ما يعتمّ العدالة والوثاقة.

وأما عبارتا الشيخ المفيد في (الإرشاد) فغير ظاهرتين في توثيق الجميع، وإنما أراد الشيخ - وهو في معرض إثبات إمامة الكاظمين عليهما السلام - أن يذكر ما يفيد العلم واليقين بذلك، فذكر الثقات من أصحاب الأئمة، والناس الآخرين الذين هم ألصق بالأئمة وأقرب في الإطلاع على ذلك، ولذا عبر بـ (الخاصة) و(البطانة) و(ثقات الفقهاء الصالحين) و(أهل الورع)، فهذه الأوصاف المذكورة لم تتعاطف على موصوف واحد حتى يقال أنه وصف بالوثاقة، وإنما هي تشير إلى عناوين متعددة مختلفة.

مضافاً إلى أن الكتاب (أعني الإرشاد) كتاب تاريخ لا تستعمل فيه العبارة الدقيقة، وإنما تُراكم فيه المثبتات للحادثة لتنفيذ بمجموعها وقوعها.

وعليه: لا نستطيع أن نأخذ بالظهور المدعى، فنفيذ في العبارتين قاعدة توثيق.

ومن توثيقات الشيخ المفيد التي ذكرها في كتاب (الإرشاد)، توثيقه لجميع أصحاب الإمام الصادق عليه السلام، قال: «ونقل الناس عنه من العلوم ما سارت به الركبان، وانتشر ذكره في البلدان، ولم ينقل عن أحد من أهل بيته العلماء ما نقل عنه، ولا لقي أحد من أهل الآثار ونقله الأخبار، ولا نقلوا عنهم كما نقلوا عن أبي عبد الله عليه السلام، فإن أصحاب الحديث قد جمعوا أسماء الرواة عنه من الثقات على اختلافهم في الآراء والمقالات، فكانوا أربعة آلاف رجل»^(١).

واستدل بعضهم بهذا النص على وثاقة جميع من ذكره الشيخ الطوسي في رجاله من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام.

كما «مال إلى هذا القول الشيخ الحر عليه السلام قال في (أمل الآمل) - في ترجمة خلود بن أوفى أبي الربيع الشامي: «ولو بتوثيقه وتوثيق جميع أصحاب الصادق عليه السلام، إلا من ثبت ضعفه، لم يكن بعيداً، لأن المفيد في (الإرشاد)، وابن شهر آشوب في (معالم

العلماء»^(١)، والطبرسي في (إعلام الوري)، قد وثقوا أربعة آلاف من أصحاب الصادق عليه السلام.

والموجود منهم في كتب الرجال والحديث لا يبلغون ثلاثة آلاف، وذكر العلامة وغيره أن ابن عقدة جمع أربعة آلاف المذكورين في كتب الرجال»^(٢).

وعلق أستاذنا السيد الخوئي عليه بقوله: «أقول: الأصل في ذلك هو الشيخ المفيد عليه السلام وتبعه على ذلك ابن شهر آشوب وغيره.

وأما ابن عقدة فهو وإن نسب إليه أنه عدّد أصحاب الصادق عليه السلام أربعة آلاف، وذكر لكل واحد منهم حديثاً إلا أنه لم ينسب إليه توثيقهم.

وتوهم المحدث النوري أن التوثيق إنما هو من ابن عقدة، ولكنه باطل جزماً.

ثم ناقش المسألة فقال: «وكيف كان، فهذه الدعوى غير قابلة للتصديق:

فإنه إن أريد بذلك أن أصحاب الصادق عليه السلام (الذين) كانوا أربعة آلاف، كلهم كانوا ثقات، فهي تشبه دعوى أن كل من صحب النبي عليه السلام عادل.

مع أنه ينافيها تضعيف الشيخ (الطوسي) جماعة، منهم:

- إبراهيم بن أبي حبة.
- والحارث بن عمر البصري.
- وعبد الرحمن بن الهلقام.
- وعمرو بن جميع.

(١) ذكر ابن شهر آشوب هذا في كتابه (المناقب) وهو غير موجود في النسخة المطبوعة من كتاب (معالم العلماء).

(٢) المعجم ١ / ٥٨.

- وجماعة أخرى غيرهم.

وقد عدّ الشيخ (الطوسي) أبا جعفر الدوانيقي من أصحاب الصادق عليه السلام،
أفهل يحكم بوثاقته بذلك؟

وكيف تصح هذه الدعوى مع أنه لا ريب في أن الجماعة المؤلفة من شتى
الطبقات على اختلافهم في الآراء والاعتقادات يستحيل عادة أن يكون جميعهم
ثقات.

وإن أريد بالدعوى المتقدمة أن أصحاب الصادق كانوا كثيرين، إلا أن الثقات
منهم أربعة آلاف، فهي في نفسها قابلة للتصديق إلا أنها مخالفة للواقع، فإن أحمد بن
نوح زاد على ما جمعه ابن عقدة ممن روى عن الصادق عليه السلام على ما ذكره النجاشي،
والزيادة كثيرة على ما ذكره الشيخ في ترجمة أحمد بن نوح، والشيخ مع حرصه على
جمع الأصحاب حتى من لم يذكره ابن عقدة على ما صرح به في أول رجاله، ولأجل
ذلك ذكر موسى بن جعفر عليه السلام والمنصور الدوانيقي في أصحاب الصادق عليه السلام،
ومع ذلك فلم يبلغ عدد من ذكره الشيخ أربعة آلاف، فإن المذكورين في رجاله لا
يزيدون على ثلاثة آلاف إلا بقليل.

على أنه لو سلمت هذه الدعوى لم يترتب عليها أثر أصلاً، فلنفرض أن أصحاب
الصادق عليه السلام كانوا ثمانية آلاف، والثقات منهم أربعة آلاف، لكن ليس لنا طريق إلى
معرفة الثقات منهم، ولا شيء يدلنا على أن جميع من ذكره الشيخ (الطوسي) من قسم
الثقات، بل الدليل قائم على عدمه كما عرفت^(١).

والأمر - كما قلت سابقاً - أن كتاب الإرشاد كتاب تاريخي يختلف في منهج
معالجته لأمثال هذه المسائل عن منهج الكتب الرجالية، وكتب الحديث.

ولعل الشيخ المفيد بنى قوله هنا على أساس من أصالة العدالة في المسلم حتى
يثبت الفسق.

مشيخة الإجازة

عنون بعضهم هذا الموضوع بالعنوان المذكور، وعنونه آخر بـ (مشايخ الإجازة)، وثالث بـ (شيوخ الإجازة)، وكلها تعطي معنى واحداً، هم: العلماء الذين يُسْتَجَارُونَ في رواية الكتب المشهورة وجوامع الحديث.

و(مشيخة) و(مشايخ) و(شيوخ) كلها في رأي أكثر المعاجم: جمع (شيخ)، وذهب بعض المعاجم إلى أن (مشايخ) جمع لمشيخة وهي - يعني مشيخة - اسم جمع.

و(الشيخ) في لغتنا العربية يطلق على كبير السن، وتوسع في استعماله فأصبح يطلق على الأستاذ والعالم لكبرهما في العلم بالنسبة إلى التلميذ والمتعلم.

ومنه: (شيخ الإجازة) أي الأستاذ في الإجازة، وهو الذي يشتهر في الوسط العلمي بمنحه الإجازات برواية الكتب المشهورة وجوامع الحديث.

قالوا في علم الرجال: إن مشيخة الإجازة من أمارات التوثيق، فكل شيخ من شيوخ الإجازة هو ثقة.

فأصلوا هذه القاعدة وطبقوها في مواردنا.

وهو الرأي المشهور بينهم.

وخالف آخرون فنفوا أن تكون شيخوخة الإجازة أمانة توثيق.

ومن آثار المسألة بحثاً الفاضل الدربندي في كتابه (قواميس الرجال والدراية)، فقد جاء في الورقة ٢٢ منه: «الأصل الأصيل في مشايخ الإجازة هو التوثيق، بل إن هذا مما يترأى من سيرتهم وتتبع الموارد في الإسناد.

والحاصل: إنه لا يعدل على مقتضى هذا الأصل إلاً بدليل».

وقال في الورقة ٦٢: «وقد يترأى من جمع أن كون الرجل من مشايخ الإجازة دليل توثيقه».

وقال في الورقة ٦٦: «ومن جملة الأمور التي اعتبرناها من علائم التوثيق وأمارات التعديل كون الرجل من مشيخة الإجازة»^(١).

وجاء في (فوائد الوحيد البهبهاني) - الملحقه برجال الخاقاني ص ٤٤ - : «الفائدة الثالثة: في سائر أمارات الوثاقة والمدح والقوة، (منها): كون الرجل من مشايخ الإجازة.

والتعارف عدّه من أسباب الحسن، وربما يظهر من جدّي (المجلسي الأول) رحمته الله دلالة على الوثاقة، وكذا من المصنف (الميرزا محمد الاسترابادي) في ترجمة الحسن بن علي بن زياد.

وقال المحقق البحراني (الشيخ سلمان الماحوزي): «مشايخ الإجازة في أعلى درجات الوثاقة والجلالة».

(١) انظر: رسالة (المنتقى النفيس من درر القواميس) للسيد محمد رضا الحسيني الجلالي المنشورة في مجلة (تراثنا) ع ٣ س ٦، ١٤١١ هـ، ص ٢٣٢ - ٢٣٣.

ثم حكى عن المحقق المذكور في كتابه (معراج الكمال) أنه قال: «إن التعديل بهذه الجهة طريقة كثير من المتأخرين».

وحكى الشيخ المامقاني في (المقباس ٢ / ٢١٩) عن الشهيد الثاني أنه قال في كتابه (البداية): «إن مشايخ الإجازة لا يحتاجون إلى التنصيص على تركيبتهم».

ومن تطبيقات هذه القاعدة:

١. ما ذكره السيد بحر العلوم في (الفوائد الرجالية = رجال السيد بحر العلوم ٢ / ١٩) في حديثه عن توثيق أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد شيخ الشيخ المفيد، قال: «وقال العلامة المجلسي في (الوجيزة): يعد حديثه صحيحًا، لكونه من مشايخ الإجازة، ووثقه الشهيد الثاني رحمته الله أيضًا».

٢. ما جاء في كتاب (بلغة المحدثين) للشيخ سليمان الماحوزي ص ٤٠٤ في ترجمة البندقي، قال: «وأما محمد بن إسماعيل الذي يروي عن الفضل بن شاذان، ويروي عنه محمد بن يعقوب، فهو البندقي: مجهول، إلا أن الظاهر جلالته لكونه من مشايخ الإجازة».

ونفيد مما تقدم:

١. أن شيخوخة الإجازة أمانة من أمائر التوثيق.
٢. اختلف في نوعية التوثيق الذي تفيدته شيخوخة الإجازة على قولين:

أ- أنها تفيد الوثاقة.

ب- أنها تفيد الحسن.

٣. أن المستند في ذلك هو منزلة شيوخ الإجازة من حيث العلم والتدين، واشتهارها في الأوساط العلمية الدينية.

قال السيد الداماد في (الرواشح السماوية ١٧٩): «ومما يجب أن يعلم ولا يجوز أن يسهى عنه أن مشيخة المشايخ الذين هم كالأساطين والأركان أمرهم أجل من الاحتياج إلى تزكية مزكٍ وتوثيق موثق»^(١).

وقال السيد الأعرجي الكاظمي في (عدة الرجال): «وما كان العلماء وجملة الأخيار ليطلبوا الإجازة من رواياتهم إلا من شيخ الطائفة وفقهها ومحدثها وثقتها ومن يسكنون إليه ويعتمدون عليه.

وبالجملة: فشيخ الإجازة مقام ليس للراوين»^(٢).

ولكن أستاذنا السيد الخوئي نفى اعتماد هذا، وأجاب عنه بـ «أن مشايخ الإجازة على تقدير تسليم وثافتهم لا يزيدون في الجلالة وعظمة الرتبة على أصحاب الإجماع وأمثالهم ممن عرفوا بصدق الحديث والوثاقة، فكيف يتعرض في كتب الرجال والفقهاء لوثافتهم، ولا يتعرض لمشايخ الإجازة لوضوحها وعدم الحاجة إلى التعرض لها.

والصحيح: أن شيخوخة الإجازة لا تكشف عن وثاقة الشيخ كما لا تكشف عن حسنه.

بيان ذلك: إن الراوي قد يروي رواية عن أحد بسماعه الرواية منه، وقد يرويها عنه بقراءتها عليه، وقد يرويها عنه لوجودها في كتاب قد أجازه شيخه أن يروي ذلك الكتاب عنه من دون سماع ولا قراءة، فالراوي يروي تلك الرواية عن شيخه، فيقول: حدثني فلان، فيذكر الرواية، ففائدة الإجازة هي صحة الحكاية عن الشيخ وصدقها، فلو قلنا: بأن رواية الثقة عن شخص كاشفة عن وثاقته أو حسنه فهو، وإلا فلا تثبت وثاقة الشيخ بمجرد الاستجازة والإجازة.

(١) مقباس الهداية ٢/٢١٩ هامش ٣.

(٢) م. ن.

وقد عرفت - آنفاً - أن رواية ثقة عن شخص لا تدل على وثاقته ولا على حسنه.

ويؤيد ما ذكرناه أن الحسن بن محمد بن يحيى، والحسين بن حمدان الحضيني من مشايخ الإجازة - على ما يأتي في ترجمتهما - وقد ضعفهما النجاشي.

وهذا الذي ذكره عليه السلام من تضعيف النجاشي للحسن بن محمد والحسين بن حمدان لا يتنافى والأخذ بالقاعدة، وذلك أن القواعد الرجالية - كما أسلفنا - يؤخذ بها ما لم تعارض.

فمن لم يثبت تضعيفه يؤثق بالقاعدة المذكورة.

الإجماع على التوثيق

ومن المسائل التي ذكرت في علم الرجال كقاعدة ذات دلالة على وثاقة أو حسن الراوي: الإجماع على التوثيق.

فمتى نقل أحد الرجالين الثقات إجماعاً على وثاقة أو حسن راوٍ من الرواة يعتمد نقله ويرتب الأثر على وثاقة ذلك الراوي.

وممن تطرق لهذه المسألة واعتمد هذه القاعدة أستاذنا السيد الخوئي في (المعجم ٤٦/١) قال: «ومن جملة ما ثبت به الوثاقة أو الحسن هو أن يدعي أحد من الأقدمين الأخيار: الإجماع على وثاقة أحد، فإن ذلك وإن كان إجماعاً منقولاً، إلا أنه لا يقتصر على توثيق مدعي الإجماع نفسه منضماً إلى دعوى توثيق أشخاص آخرين، بل إن دعوى الإجماع على الوثاقة يعتمد عليها حتى إذا كانت الدعوى من المتأخرين، كما اتفق ذلك في إبراهيم بن هاشم، فقد ادعى ابن طاووس الاتفاق على وثاقته، فإن هذه الدعوى تكشف عن توثيق بعض القدماء لا محالة، وهو يكفي في إثبات الوثاقة».

وقد استعملها في ترجمة إبراهيم بن هاشم القمي، قال في (المعجم ٣١٧/١): «إن العلامة في (الخلاصة) قال: «لم أقف لأحدٍ من أصحابنا على قول في القدر فيه، ولا على تعديل بالتنصيص والروايات عنه كثيرة، والأرجح قبول روايته».

أقول: لا ينبغي الشك في وثاقة إبراهيم بن هاشم، ويدل على ذلك عدة أمور

منها:

١. أنه روى عنه ابنه علي في تفسيره كثيرًا، وقد التزم في أول كتابه بأن ما يذكره فيه قد انتهى إليه بواسطة الثقات ...

٢. أن السيد ابن طاووس ادعى الاتفاق على وثاقته، حيث قال عند ذكره

رواية عن أمالي الصدوق في سندها إبراهيم بن هاشم: «ورواة الحديث ثقات بالاتفاق» - فلاح السائل: الفصل التاسع عشر، الصفحة

«١٥٨».

كثرة الرواية

ومما ذكروه في هذا العلم أمانة دالة على وثاقة الراوي أو مدحه أو قوته كونه كثير الرواية عن المعصوم.

جاء في الفائدة الثالثة من (فوائد الوحيد البهبهاني ص ٤٤-٤٦) التي عقدها لبيان (سائر أمارات الوثاقة والمدح والقوة) قوله: «ومنها: كونه كثير الرواية.

ثم قال: «وهو (يعني كون الراوي كثير الرواية) موجب للعمل بروايته مع عدم الطعن عند الشهيد رحمته الله».

ويريد بهذا: أن الشهيد الأول يقول بأمانية كثرة الرواية ودالتها على التوثيق، ولكن بشرط أن لا تعارض هذه القاعدة أو الأمانة بطعن في حال الراوي.

ثم ذكر بأنه سيشير إلى هذا في ترجمة الحكم بن مسكين، وأنه سيذكر في ترجمة علي بن الحسين السعدآبادي عن جده المجلسي الأول: أن جماعة عدّوا حديث السعدآبادي من الحسان مستظهِراً أن السبب في ذلك هو كثرة روايته.

وأشار إلى أن خاله المجلسي الثاني ذكر في ترجمة إبراهيم بن هاشم أن كثرة روايته من شواهد وثاقته.

وحكى عن العلامة الحلي أنه ذكر في ترجمة إبراهيم بن هاشم أيضًا أن كثرة روايته من أسباب قبول رواياته.

ونص قول العلامة في (الخلاصة) هو: «لم أقف لأحد من أصحابنا على قول في القدح فيه، ولا على تعديله بالتنصيص، والروايات عنه كثيرة، والأرجح قبول قوله».

وكانه أفاد أن المرجح عند العلامة لقبول قول إبراهيم بن هاشم هو كثرة الروايات عنه الذي هو دليل كثرة رواياته هو عن المعصوم.

ثم أشار إلى ما يظهر من عدد التراجم من أن كثرة الرواية من أسباب المدح والقوة.

ونص عبارته هو: «ومنها: كونه كثير الرواية، وهو موجب للعمل بروايته مع عدم الطعن، عند الشهيد عليه السلام كما سنشير إليه في ترجمة الحكم بن مسكين».

وسنذكر في ترجمة علي بن الحسين السعدآبادي عن جدي أن الظاهر أنه لكثرة الرواية عدّ جماعة حديثه من الحسان، وقريب من ذلك في الحسن بن زياد الصيقل.

وعن خالي - في ترجمة إبراهيم بن هاشم - أنه من شواهد الوثاقة.

وعن العلامة فيها: أنه من أسباب قبول الرواية.

ويظهر من كثير من التراجم كونه من أسباب المدح والقوة، مثل: عباس بن عامر، وعباس بن هشام، وفارس بن سليمان، وأحمد بن محمد بن عمار، وأحمد بن إدريس، والعلاء بن رزين، وجبرئيل بن أحمد، والحسن بن خرزاد، والحسن بن متيل، والحسين بن عبيد الله، وأحمد بن عبد الواحد، وأحمد بن محمد بن سليمان، وأحمد بن محمد بن علي بن عمر، وغيرها».

ونص عبارة الشهيد الأول في حق الحكم بن مسكين - كما جاء في التنقيح ١/ ٣٦٠ - هو: «أنه لما كان كثير الرواية ولم يرد فيه طعن فأنا أعمل على روايته».

ونص عبارة المجلسي الأول في حق الحسن بن زياد الصيقل - كما حكاه المامقاني في (التنقيح ١/ ٢٧٩) - هو: «يظهر من كثرة رواياته مع سلامة الجميع حسنه، وسيجيء عنهم عليه السلام: اعرفوا منازل الرجال على قدر روايتهم عنا، ويمدحون بأنه كثير الرواية».

وممن ذهب إلى إفادة كثرة الرواية المدح، الشيخ الخاقاني في (رجاله ص ٢٤٥ - ٣٤٦) قال معلقاً على ما تقدم من عبارة الوحيد البهبهاني: «لا إشكال ولا ريب في إفادة كونه كثير الرواية مدحاً له، بل ومدحاً معتدّاً به لدلالته على علمه ومعرفته وزيادة بصيرته، بل لو كان كثير الرواية عن الإمام عليه السلام بلا واسطة، بل مشافهة وسماعاً منه، كان ذلك دالاً على أنه كثير الاتصال به، شديد الصحبة له، بل ربما يبلغ ذلك به إلى كونه من خاصته، وبطانته».

وهكذا لو كان كثير السماع من الشيخ، فإنه أعلى مراتب التحمل للراوية، فإنه يفيد مدحاً تاماً، سيما لو كان من يتحمل منه من المشاهير أو من الأجلاء.

وكيف كان، وعلى كل حال، فلا يفيد التوثيق والتعديل أصلاً حتى مع عدم الطعن فيه، فما عن الشهيد من القول بإفادته ذلك مع عدم الطعن، في محل المنع، بل لا بدّ من التنصيص عليه بالتوثيق، أو ما هو بحكمه، كما عن الشهيد (الثاني) راداً عليه.

نعم، يكون بذلك في نظم الحسان، كما عن جماعة عدّد حديث علي بن الحسين السعدآبادي حسناً لكثرة روايته».

وذكر أستاذنا السيد الخوئي في (المعجم ١/ ٧٩) مستند القائلين بالقاعدة المذكورة، وهو الروايات التالية:

١. حمدويه بن نصير الكشي، قال: حدثنا محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن محمد بن سنان، عن حذيفة بن منصور، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: اعرفوا منازل الرجال منا على قدر رواياتهم عنا.

٢. محمد بن سعيد الكشي بن يزيد^(١)، وأبو جعفر محمد بن أبي عوف البخاري، قالوا: حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن حماد المروزي المحمودي، رفعه، قال: قال الصادق عليه السلام: اعرفوا منازل شيعتنا بقدر ما يحسنون من رواياتهم عنا، فإننا لا نعدُّ الفقيه منهم فقيهاً حتى يكون محدثاً، فقليل له: أو يكون المؤمن محدثاً؟ قال: يكون مفههماً، والمفهم المحدث^(٢).

٣. إبراهيم بن محمد بن عباس^(٣) الختلي، قال: حدثنا أحمد بن إدريس القمي المعلم، قال: حدثني أحمد بن محمد بن يحيى بن عمران، قال: حدثني سليمان الخطابي، قال: حدثني محمد بن محمد، عن بعض رجاله، عن محمد بن حمران العجلي، عن علي بن حنظلة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اعرفوا منازل الناس منا على قدر رواياتهم عنا.

ثم ناقش عليه السلام استدلالهم بهذه الروايات بقوله: «إن هذه الروايات - بأجمعها - ضعيفة، أما الأخيرتان فوجه الضعف فيها ظاهر^(٤)»، وأما الأولى فلأن محمد بن سنان ضعيف على الأظهر.

على أنه لو أغمضنا عن ضعف السند، فالدلالة فيها - أيضاً - قاصرة، وذلك فإن المراد بجملة: (قدر رواياتهم عنا) ليس هو قدر ما يخبر الراوي عنهم عليه السلام، وإن

(١) في منشورة كلية الإلهيات والمعارف الإسلامية بجامعة مشهد من كتاب اختيار معرفة الرجال للكشي: محمد بن سعد الكشي بن مزيد.

(٢) في م. س: والمفهم محدث.

(٣) في م. س: العباس.

(٤) لكون الثانية مرفوعة، ولجهولية بعض رواة الأخيرة.

كان لا يعرف صدقه وكذبه، فإن ذلك لا يكون مدحًا في الراوي، فربما تكون روايات الكاذب أكثر من روايات الصادق.

بل المراد بها هو قدر ما تحمله الشخص من روايتهم عليه السلام، وهذا لا يمكن إحرازه إلا بعد ثبوت حجية قول الراوي، وإن ما يرويه قد صدر عن المعصوم عليه السلام.

والأقرب إلى الاعتبار - فيما يبدو - هو قول الشهيد الأول، ذلك أن كثرة الرواية مع عدم الطعن في الراوي أمر يلفت النظر، فلو كان الراوي ليس ممن يعتمد نقله لأسرع العلماء الأثبات إلى بيان ذلك لخطورة الموقف بسبب كثرة الرواية.

وعليه نقول: إن كثرة الرواية ما لم تعارض بطعن في الراوي هي أمانة من أمارات التوثيق.

الشهادة للنفس بالتوثيق

يراد بها أن يثبت الرجالي وثاقة الراوي من خلال شهادة الراوي لنفسه بالوثاقة، وذلك كأن يروي حديثاً عن المعصوم فيه تزكية له.

ولعل أقدم من أشار إليها هو العلامة الحلي في (الخلاصة) عند ترجمته لعبد الله بن ميمون الأسود القداح المكي، قال: «عبد الله بن ميمون الأسود القداح، يبري القداح، مولى بني مخزوم، روى أبوه عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام، وروى هو عن أبي عبد الله عليه السلام، وكان ثقة.

وروى الكشي عن حمدويه عن أيوب بن نوح عن صفوان بن يحيى عن أبي خالد القمط عن عبد الله بن ميمون عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «يا ابن ميمون، كم أنتم بمكة؟ قلت: نحن أربعة، قال: إنكم نور الله في ظلمات الأرض» وهذا لا يفيد العدالة لأنه شهادة منه لنفسه، لكن الاعتماد على ما قاله النجاشي.

وروى الكشي عن جبريل بن أحمد، قال: سمعت محمد بن عيسى يقول: كان عبد الله بن ميمون يقول بالتزويد.

وفي هذا الطريق ضعف.

ولعله يشير بضعف الطريق إلى مجهولية حال جبرئيل بن أحمد وهو الفارياي، لأن محمد بن عيسى - وهو محمد بن عيسى بن عبيد بن يقطين - ثقة، قال فيه النجاشي: «جليل في أصحابنا، ثقة، عين، كثير الرواية، حسن التصانيف».

والعبارة الأولى من قول العلامة: (عبد الله) إلى قوله (وكان ثقة) هي نص عبارة النجاشي في رجاله المطبوع بفارق تقديم عبارة (يبري القداح) في (الخلاصة) على قوله (مولى بن مخزوم).

وهذا مما أشار إليه بعضهم أن من طريقة العلامة الحلي البدء بقول النجاشي دون أن يذكر اسمه أو الإرجاع إلى كتابه، ثم يتلوه بغيره، مستفيداً هذا من استقرائه لكتاب (الخلاصة)، ولذا أشار إليه بقوله: «ولكن الاعتماد على ما قاله النجاشي» أي ليس على الرواية المذكورة.

ورواية الكشي عن حمدويه مذكورة في (اختيار معرفة الرجال) برقم ٤٥٢ ص ٢٤٥-٢٤٦، وبرقم ٧٣١ ص ٣٧٩ بزيادة (بن نصير) بعد (حمدويه).

والرواية الثانية التي هي عن جبريل بن أحمد مذكورة برقم ٧٣٢ ص ٣٨٩.

ونص على وثاقة ابن ميمون في الكثير من الكتب الرجالية، أمثال: رجال النجاشي، وخلاصة العلامة، ورجال ابن داود، وبلغة الماحوزي، وجامع الأردبيلي، ووجيزة المجلسي، وتنقيح المامقاني.

وظاهر الجميع - من بعد النجاشي - أنهم استندوا في توثيقه على النجاشي، ولم يستندوا على الروایتين أو إحداهما، إلا ما احتمله المامقاني في (التنقيح) من أن توثيق المجلسي له كان مستنداً إلى رواية الكشي الثانية، قال في (٢/ ٢٢٠): «وفي ما عندي من نسخة (الوجيزة) أنه موثق، ولعله بالنظر إلى رواية الكشي الثانية على قراءة (بالتزيد) - بالتاء والبدال - مريداً به أنه كان زيدي المذهب».

فالمسألة - كما هو واضح - تفيد عدم جواز الاعتماد على شهادة الراوي لنفسه.

ويبدو أن ذلك لاستلزامها الدور، ذلك أن صدق الرواية يتوقف على صدق الراوي، وفي الوقت نفسه يراد إثبات صدق الراوي بصدق الرواية، فتكون النتيجة: توقف صدق الراوي على نفسه.

وقد يكون لأمثال الآية الكريمة: ﴿فَلَا تُزَكُّوْا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ (٣٢) (١) حيث نهت عن تزكية الإنسان لنفسه.

على أنه «ليس من التزكية المذمومة بيان الإنسان لبعض صفاته على سبيل التعريف، حيث يحتاج إلى ذلك في توليته، كما حصل لنبي الله يوسف عليه السلام حيث قال: ﴿أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ (٥٥) (٢) «...» (٣).

ومن الجدير أن نشير في ختام دراسة هذه المسألة إلى أن أستاذنا السيد الخوئي قد أشار إليها إشارة عابرة مع الإلماح إلى الدليل في مقدمة موسوعته (معجم رجال الحديث) ضمن بحثه لمسألة ثبوت الوثاقة أو الحسن بنص أحد المعصومين، حيث قال: «وربما يستدل بعضهم على وثاقة الرجل أو حسنه برواية ضعيفة، أو برواية نفس الرجل، وهذا من الغرائب، فإن الرواية الضعيفة غير قابلة للاعتماد عليها، كما أن في إثبات وثاقة الرجل وحسنه بقول نفسه دورًا ظاهرًا».

ولعل سماحة سيدنا الأستاذ عليه السلام يشير بـ (بعضهم) - بقرينة ما ذكره بعد كلامه هذا من نقده الاعتماد على الظنون الرجالية - إلى الشيخ المامقاني؛ لأنه حرر المسألة هذه، وباختصار في (الفائدة الثلاثون) من مقدمة كتابه (تنقيح المقال) وبحث فيها - وباختصار أيضًا - حجية الظن الرجالي.

(١) سورة النجم، الآية: ٣٢.

(٢) سورة يوسف، الآية: ٥٥.

(٣) الموسوعة الفقهية (الكويتية)، ج ١١، مادة: تزكية.

القسم الثاني

قواعد التعارض

- التعارض بين التوثيق والتجريح
- تقديم قول النجاشي

بعد أن استعرضنا المهم من قواعد التقييم، ننتقل الآن إلى دراسة قواعد التعارض كما وعدنا بهذا سالفًا.

التعارض - كما يعرفونه - هو: «التماح بين الدليلين مطلقًا، بحيث يقتضي أحدهما غير ما يقتضي الآخر».

والمقصود به - هنا - التماح والتنافي بين تقييمين أو أكثر.

وهو مأخوذ من «تعارض البيانات، لأن كل واحدة تعترض الأخرى، وتمنع نفوذها».

والشأن - هنا - كذلك إذا كان كل تقييم يعترض الآخر، ويمنع من الأخذ به، والاعتماد عليه.

وقد وضع الرجاليون قواعد لحلّ هذا التعارض، وسنأتي على المهم منها، كما فعلنا في قواعد التقييم.

التعارض بين التوثيق والتجريح

بحث المسألة في كتب قواعد الحديث وقواعد الرجال، وأوسع تناول لها كان في كتاب (رجال الخاقاني، الفائدة السادسة: المقام الثالث)، وكتاب (مقباس الهداية) للشيخ المامقاني.

وتناولها بالبحث أيضًا الميرزا المشكيني في كتابه (الوجيزة) ولكن بشكل وجيز. والمقصود بهذه المسألة: أن يأتينا توثيق لراوٍ (تعديلاً أو توثيقاً أو تحسيناً)، ويأتينا في المقابل تجريح له، فأيهما يقدم، ويؤخذ به ويعتمد عليه؟! .

ربما وصلت الأقوال في المسألة - بتفصيلاتها - إلى تسعة أقوال، ولكن المهم هو التالي:

(١) - تقديم التجريح مطلقاً (في مقابل التفصيلين الآتين).

وهو القول المشهور.

وأستدل له بأن الموثق للراوي يخبر عما يعرفه من ظاهر حاله، والمجرّح يخبر عما اطلع عليه من باطن خفي على الموثق.

فالتعارض يقوم بين إثبات المعصية من قبل المجرّح بسبب اطلاعه عليها، ونفيها من قبل الموثّق لعدم اطلاعه عليها واعتماده في شهادته على ظاهر الحال.

ولأن الإثبات - هنا - نص بالنسبة إلى المجرّح، والنفي ظاهر بالنسبة إلى الموثّق، يقدم النص.

(٢) - تقديم التوثيق مطلقاً (وأيضاً هو مقابل التفصيلين الآتين).

وأشير إلى دليله بأن «احتمال اطلاع الجارح على ما خفي على المعدّل معارض باحتمال اطلاع المعدل على ما خفي على الجارح من مجدّد التوبة والملكة، وإذا تعارضا تساقطا، ورجعنا إلى أصالة العدالة في المسلم»^(١).

(٣) - التفصيل الأول، وله صورتان، هما:

أ- إمكان الجمع بينهما، كما لو «قال المزكي: هو عدل، وقال الجارح: رأيت يشرب الخمر، فإن المزكي إنما شهد بالملكة، وهي لا تقتضي العصمة حتى ينافي صدور المحرّم منه فيجتمعان»^(٢).

وهنا يقدم قول الجارح لأنه نص على قول المزكي لأنه ظاهر.

ب- وعدم إمكان الجمع بينهما «كما لو عيّن الجارح السبب ونفاه المعدل، كما لو قال الجارح: رأيت في أول الظهر من اليوم الفلاني يشرب الخمر، وقال المعدل: إني رأيت في ذلك الوقت بعينه يصلي»^(٣).

وفي الحل قولان:

(١) المقياس ١١٣/٢.

(٢) المقياس ١١٤/٢.

(٣) المقياس ١١٤/٢-١١٥.

الأول: «الرجوع إلى المرجحات من الأكثرية والأعدلية والأورعية والأضبطية ونحوها ... فيعمل بالراجح ويترك المرجوح، لما تقرر في محله من الرجوع إلى المرجحات عند تعارض البينتين.

فإن لم يتفق الترجيح وجب التوقف، للتعارض مع استحالة الترجيح من غير مرجح.

اختاره الشهيد الثاني في (البداية) والمحقق القمي^(١)، وغيرهما^(٢).

الثاني: «التوقف مطلقاً، وهو المحكي عن الشيخ رحمته الله في (الخلاف).

وعلل بأن مقتضى القاعدة في صورة تعارض البينتين هو التسايط والتوقف، إلا أن يكون أصلاً في المورد فيرجع إليه.

والرجوع إلى الترجيح بالأكثرية والأعدلية ونحوهما في تعارض البينتين في الأملاك إنما هو لدليل خاص فيقتصر على مورده ويتوقف في غيره^(٣).

(٤) - التفصيل الثاني، وله صورتان أيضاً، وهما:

أ- «أن يتعارضاً في أصل ثبوت الملكة وعدمه، كأن يقول أحدهما: هو عدل ذو ملكة رادعة، وقال الآخر: هو عشار^(٤) في جميع ما مضى من عمره، (فيحكم) بالتعارض والتسايط والرجوع إلى الأصل الموجود، وهو في المقام على عدم الملكة^(٥)، فيقدم قول المجرّح.

(١) في (القوانين).

(٢) المقباس ١١٥/٢.

(٣) المقباس ١١٥/٢-١١٦.

(٤) هو الذي يجبي ضريبة العشر بأمر الحاكم الظالم.

(٥) المقباس ١١٦/٢.

ب- «أن يتعارضاً في مجرد صدور المعصية وعدمه، فيقدم قول المعدل ويعمل عليه، لأن الملكة قد ثبتت بقوله، وقد تساقطاً من حيث صدور المعصية وعدمه، فيرجع إلى أصالة العدم»^(١)، أي أصالة عدم صدور المعصية.

والمسألة - كما ترون - اجتهادية يعتمد فيها الفقيه مبانيه الاستنباطية ومرتكزاته الفكرية، وشاهد ذلك أن أكثر التجريجات أو الطعون منقولة عن كتاب (الضعفاء)، فمن صحت عنده نسبة الكتاب لابن الغضائري كالعلامة الحلي عدّها معارضة لتوثيقات الآخرين، ومن لم تصح نسبته لابن الغضائري كأستاذنا السيد الخوئي لا يعدّها معارضة.

وكذلك من كان يرى صحة نسبة الكتاب إليه إلا أنه يرى أن جلّ تضعيفاته مستندة إلى اجتهاداته الشخصية في بعض الاعتقادات - مثل سهو النبي ﷺ حيث يذهب إلى أن من لا يعتقد بمضمون الرواية القائلة بحدوثه من النبي ﷺ يُعدُّ غالباً - فإنه لا يجزم بصلاحيّة معارضة تضعيفاته لتوثيقات الآخرين.

والأقرب إلى طبيعة الموضوع أن يقال: إذا أمكن الجمع فهو المطلوب، وإن لم يمكن الجمع فالحكم التوقف والرجوع إلى الأصل المناسب للمقام.

هذا كله في مجال النظرية، وقد انصب البحث فيها على ما أسميناه بالمعرفة الواقعية.

ولكن الأمر يختلف عنه في مجال التطبيق باختلاف شخصية الرجالي الموثق، والرجالي المجرّح، حيث تتمحور القضية في مركز المعرفة العلمية، وإليك نماذج من تطبيقات المتأخرين، ومتأخري المتأخرين، والمعاصرين، أنقل موضع الشاهد منها من الكتب التالية:

- خلاصة الأقوال للعلامة الحلبي.
- جامع الرواة للشيخ الأردبيلي.
- رجال السيد بحر العلوم.
- معجم رجال الحديث للسيد الخوئي.

١- الخلاصة ص ٥: «إبراهيم بن سليمان بن عبد الله بن حيان النهمي، قال الشيخ رحمته: إنه كان ثقة في الحديث، وضعفه ابن الغضائري، قال: إنه يروي عن الضعفاء، وفي مذهبه ضعف، والنجاشي وثقه أيضًا كالشيخ، فحينئذ يقوى عندي العمل به بما يرويه».

٢- الخلاصة ص ١٤: «أحمد بن عمر الحلال، ثقة، قال الشيخ الطوسي رحمته، وقال: إنه رديء الأصل، فعندي توقف في قبول روايته لقوله هذا».

٣- الخلاصة ٦٠ - ٦١: «حذيفة بن منصور، قال ابن الغضائري: حديثه غير نقي، يروي الصحيح والسقيم، وأمره ملتبس».

والظاهر عندي: التوقف فيه، لما قاله هذا الشيخ، ولما نقل عنه أنه كان واليًا من قبل بني أمية، ويبعد انفكاكه عن القبيح.

وقال النجاشي: إنه ثقة».

٤- الخلاصة ١٤١ - ١٤٢: «محمد بن عيسى بن عبيد بن يقطين، اختلف علماءنا في شأنه، فقال شيخنا الطوسي رحمته: إنه ضعيف، استثناه أبو جعفر بن بابويه من رجال (نوادير الحكمة)، وقال: لا أروي ما يختص بروايته».

قال الشيخ: وقيل إنه كان يذهب مذهب الغلاة.

وقال النجاشي: إنه جليل في أصحابنا، ثقة، عين، كثير الرواية، حسن التصانيف.

والأقوى عندي قبول روايته».

٥- الخلاصة ١٥٢ - ١٥٣: «محمد بن أحمد بن خاقان النهدي، قال الكشي: قال النضر: إنه كوفي، ثقة، خير، وقال النجاشي: إنه مضطرب، وقال الغضائري: إنه كوفي، ضعيف، يروي عن الضعفاء.

وعندي توقف في روايته لقول هذين الشيخين فيه».

٦- الخلاصة ٢٠٥: «أحمد بن علي بن علي بن كلثوم من أهل سرخس، متهم بالغلو، قال الكشي: كان من القوم، وكان مأموناً على الحديث.

والوجه عندي ردّ روايته».

٧- الخلاصة ٢١٠: «جعفر بن محمد بن ملك، قال النجاشي: كان ضعيفاً في الحديث، وقال ابن الغضائري عليه السلام: إنه كان كذاباً، متروك الحديث جملةً، وكان في مذهبه ارتفاع، ويروي عن الضعفاء والمجاهيل، وكل عيوب الضعفاء مجتمعة فيه، وقال الشيخ الطوسي عليه السلام: جعفر بن محمد بن ملك^(١) كوفي ثقة، ويضعفه قوم، روى في مولد القائم عليه السلام أعاجيب.

والظاهر أنه هو هذا المشار إليه، فعندي في حديثه توقف، ولا أعمل بروايته».

٨- الجامع ٢٩/١: «إبراهيم بن عمر اليماني الصنعائي (ست، جش، صه): شيخ من أصحابنا، ثقة، (صه): وقال ابن الغضائري: إنه ضعيف جداً.

والأرجح عندي قبول روايته، وإن حصل بعض الشك بالطعن فيه، انتهى، وفي الترجيح حسن نظر».

(١) في (رجال الطوسي ٤٥٨): مالك.

٩- رجال السيد بحر العلوم ٢ / ٤٥: «وقال الشهيد الثاني في نكاح (المسالك) في مسألة التوارث بالعقد المنقطع - بعد إيراد خبر في طريقه البرقي-: إنه (يعني البرقي) مشترك بين محمد بن خالد وأخيه الحسن وابنه أحمد، والكل ثقات على قول الشيخ أبي جعفر الطوسي عليه السلام، ولكن النجاشي ضعف محمداً، وقال ابن الغضائري: حديثه يُعْرَف وَيُنْكَر، ويروي عن الضعفاء، ويعتمد المراسيل.

وإذا تعارض الجرح والتعديل فالجرح مقدم، وظاهر حال النجاشي أنه أضبط الجماعة وأعرفهم بحال الرجال».

١٠- المعجم ج ٩ رقم ٥٧٩٩: «صالح بن الحكم النيلي، قال النجاشي: ضعيف.

روى عن أبي عبد الله عليه السلام، وروى عنه محمد بن صدقة، كامل الزيارات: الباب ٥٤ في ثواب من زار الحسين عليه السلام عارفاً بحقه، الحديث ١٦.

أقول: إن توثيق جعفر بن محمد بن قولويه صالحاً النيلي يعارضه تضعيف النجاشي، فهو مجهول الحال».

تقديم قول النجاشي

ومما ينبغي أن يثار البحث فيه - هنا - ما ذكر من تقديم قول النجاشي عند المعارضة بينه وبين قول غيره من الرجالين المتقدمين أمثال الكشي والطوسي.

وقد قرأنا شيئاً من هذا في الرقمين ٧ و ٩ من النماذج المنقولة فيما سبقه.

ويرجع هذا إلى تفرغه للتخصص في مجال هذا العلم، وما وصل إليه من الخبرة فيه، بسبب ما تهيأ له من ظروف مساعدة، ومصادر (متوفرة) واطلاع واسع، حتى عدَّ أعلم علماء الطائفة في هذا العلم.

قال السيد بحر العلوم في (الفوائد الرجالية ٢ / ٣٥) - وهو من أعظم الرجال في علم الرجال -: «وأحمد بن علي النجاشي رحمته الله أحد المشايخ الثقات، والعدول الأثبات، من أعظم أركان الجرح والتعديل، وأعلم علماء هذا السبيل.

أجمع علماءنا على الاعتماد عليه، وأطبقوا على الاستناد في أحوال الرجال إليه».

وقال الميرزا النوري في (المستدرک ٣ / ٥٠١): «وبالجملة: فجلالة قدره وعظم شأنه في الطائفة أشهر من أن يحتاج إلى نقل الكلمات.

بل الظاهر منهم تقديم قوله ولو كان ظاهراً على قول غيره من أئمة الرجال في مقام المعارضة في الجرح والتعديل ولو كان نصاً».

وقال الشهيد في (المسالك): «وظاهر حال النجاشي أنه أضبط الجماعة، وأعرفهم بحال الرجال».

وقال سبطه^(١) في (شرح الاستبصار) - بعد ذكر كلام النجاشي والشيخ في سماعه^(٢) -: «والنجاشي تقدم على الشيخ في هذه المقامات كما يعلم بالممارسة».

وقال شيخه المحقق الاستربادي في ترجمة سليمان بن صالح من رجاله (منهج المقال): «ولا يخفى تخالف ما بين طريقي الشيخ والنجاشي، ولعل النجاشي أثبت».

وقال السيد بحر العلوم في (الفوائد ٢/٤٦): «وبتقديمه صرح جماعة من الأصحاب، نظرًا إلى كتابه الذي لا نظير له في هذا الباب، والظاهر أنه الصواب».

وقال السيد حسن الصدر في كتابه (تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام ص ٢٦٨): «ثم اعلم أن أصول كتب علم الرجال خمسة: كتابا الشيخ الطوسي (الفهرست) وكتاب (الرجال) وكتاب الكشي وكتاب ابن الغضائري، وكتاب النجاشي، وهو أحسنها وأجلها وأوثقها وأتقنها».

وقال السيد محمد صادق بحر العلوم في تعليقه على (لؤلؤة البحرين): «ويعد كتابه في الرجال أجد الكتب الأربعة الرجالية المعتمد عليها لدى العلماء ورواة

(١) حفيده وهو الشيخ محمد بن الشيخ حسن بن الشهيد الثاني، وعنوان كتابه (استقصاء الاعتبار في شرح الاستبصار).

(٢) المراد به: سماعه بن مهران الحضرمي، وثَّقَهُ النجاشي ١/٤١٣ قال: «ثقة، ثقة»، ونسبه الشيخ الطوسي إلى الوقف، ثم قال في (الرجال - فصل أصحاب الكاظم): «له كتاب، روى عن أبي عبد الله عليه السلام، واقفي».

والذي يبدو أن صاحب شرح الاستبصار استظهر من عبارة النجاشي (ثقة، ثقة) أنه معدل بالعدالة الخاصة التي من شروطها كون المنعوت بها إمامي المذهب، وهذا يتعارض مع قول الشيخ الطوسي بأنه (واقفي)، فقدّم قول النجاشي على قول الطوسي، للسبب الذي أشرنا إليه، وهو ما يفهم من ظاهر حال النجاشي لمن يتعامل مع كتابه الرجالي وكتب الشيخ الطوسي الرجالية، أنه متقدم ومتفوق على الشيخ الطوسي في مجالات هذا العلم.

الحديث، ويرجحونه في الضبط على كتابي الشيخ الطوسي (الفهرست) و(الرجال) عند التعارض».

ثم ذكر السيد بحر العلوم في فوائده بعد كلامه السالف الذكر عوامل هذا التقديم، وسأذكرها باختصار، وهي:

١- تأليفه لكتابه الرجالي بعد تأليف الشيخ الطوسي لكتابه (الأبواب) و(الفهرست)، «وهذان الكتابان هما أجل ما صنف في هذا العلم، وأجمع ما عمل في هذا الفن، ولم يكن لمن تقدم من أصحابنا على الشيخ ما يدانيهما، جمعاً، واستيفاء، وجرحاً وتعديلاً، وقد لحظهما النجاشي عليه السلام في تصنيفه، وكان له من الأسباب الممدة والعلل المعدة، وزاد عليها شيئاً كثيراً، وخالف الشيخ في كثير من المواضع.

والظاهر في مواضع الخلاف وقوفه على ما غفل عنه الشيخ من الأسباب المقتضية للجرح في موضع التعديل، والتعديل في موضع الجرح».

٢- تخصص النجاشي في علم الرجال، وتفرغه له، بخلاف الشيخ الطوسي فقد كان - كما هو معروف - مشاركاً في علوم كثيرة، فلم يتفرغ لعلم الرجال.

ومن الطبيعي أن التفرغ يكسب صاحبه الخبرة الوفيرة والكبيرة في مجال التخصص.

٣- «استمداد هذا العلم من علم الأنساب والآثار وأخبار القبائل والأمصار، وهذا مما عرف للنجاشي عليه السلام ودل عليه تصنيفه فيه وإطلاعه عليه، كما يظهر من استطراده بذكر الرجل ذكر أولاده وإخوته وأجداده وبيان أحوالهم ومنازلهم حتى كأنه واحد منهم».

٤- «إن أكثر الرواة عن الأئمة عليهم السلام كانوا من أهل الكوفة ونواحيها القريبة، والنجاشي كوفي من وجوه أهل الكوفة، من بيت معروف مرجوع إليه.

وظاهر الحال أنه أخبر بأحوال أهله وبلده ومنشأه».

٥- اتصال النجاشي بابن الغضائري، وهو من أعلام هذا العلم، واستفادته منه بما انعكس على مؤلفه، وبخلاف الشيخ الطوسي فإنه لم يقدر له الاتصال به.

٦- «تقدم النجاشي، واتساع طرقه، وإدراكه كثيرًا من المشايخ العارفين بالرجال ممن لم يدركهم الشيخ، كالشيخ أبي العباس أحمد بن علي بن نوح السيرافي وأبي الحسن أحمد بن محمد الجندي وأبي الفرج محمد بن علي الكاتب وغيرهم».

الباب الرابع

الفوائد

- مشكلات أسماء الرواة
- إيضاحات أسانيد الكتب الأربعة

بعد أن انتهينا من استعراض المهم من القواعد الرجالية تقييماً وتعارضاً، ننتقل إلى استعراض المهم من الفوائد الرجالية، وفاءً بالوعد، وإتماماً لمفردات المقرر الدراسي.

وستناول - هنا - نوعين من الفوائد، وهما:

١- ما يرتبط بأسماء الرواة من مشكلات علمية وفنية، وحلولها ببيان طرق التمييز.

٢- ما يرتبط بأسانيد ورواة كتب الحديث الأربعة (الكافي والفقيه والتهذيبين) من قضايا علمية وفنية وإيضاح المراد منها.

وسنطلق على النوع الأول عنوان: (مشكلات أسماء الرواة)، وعلى النوع الثاني عنوان: (إيضاحات أسانيد الكتب الأربعة).

القسم الأول

مشكلات أسماء الرواة

- الائتلاف والاختلاف
- الاتفاق والافتراق
- الاشتباه
- الاشتراك
- الاشتهار

من القضايا المهمة في هذا العلم هي معرفة المشكلات العلمية والفنية الواقعة في أسماء الرواة، ومعرفة حلولها، لما يتوقف على هذا من معرفة هوية الراوي، ومن ثم معرفة حاله من حيث الوثاقة واللاوثاقة، ومن بعد هذا معرفة قيمة السند من حيث الاعتبار واللاعتماد، لما يترتب على هذا من أهمية كبرى في مجال الاستنباط.

وهذه المشكلات تندرج تحت العناوين التالية:

- ١ . الائتلاف والاختلاف.
- ٢ . الاتفاق والافتراق.
- ٣ . الاشتباه.
- ٤ . الاشتراك.
- ٥ . الاشتهار.

وستحدث عنها فيما يليه وفق تسلسلها المذكور.

الاقتلاف والاختلاف

تعنون هذه المشكلة في كتب علم الحديث وكتب علم الرجال بالمؤتلف والمختلف.

ويقرأ الاسمان (المؤتلف والمختلف) بصيغة اسم الفاعل وصيغة اسم المفعول، والفرق بينهما واضح، وكذلك سبب جواز القراءة بهما.

وعرّف الدكتور المظاهري هذا الموضوع في كتابه (علم رجال الحديث ص ٨٨) بقوله: «وهو أن تتفق أسماء الرواة في الخط وتختلف في النطق».

ومثل له بقوله: «نحو (سلام) و (سلام) أحدهما بتشديد اللام».

وقال الشيخ المامقاني في (المقباس ١/٢٩١) توضيحاً لمعنى الموضوع: «ومجموعهما (يعني المؤتلف والمختلف) اسم لسند اتفق فيه اسمان فما زاد خطأ، واختلفا نطقاً».

وهو يعني بقوله (اسم السند) أن المؤتلف والمختلف اسم عنوان للسند المشتمل على الاسمين أو الأسماء ذات المشكلة المذكورة.

ثم قال عليه السلام: «ومعرفته من مهمات هذا الفن، حتى أن أشد التصحيف ما يقع في الأسماء لأنه شيء لا يدخله القياس (يعني ليس له قاعدة)، ولا قبله شيء يدل عليه ولا بعده (أي: وليس معه قرينة سياقية يتوصل إلى حل المشكلة بمعرفتها)».

ثم يقول: «وهذا النوع منتشرٌ جدًا لا ينضبط مفصلاً إلا بالحفظ».

ويقول الدكتور المظاهري: «وفائدة هذا النوع منع وقوع الوهم في اسم الراوي، أو خلطه بغيره، (و) لا يتقنه إلا عالم كبير حافظ، ولا يعرف الصواب فيه بالقياس ولا بالنظر، وإنما هو الضبط والتوثيق في النقل».

ومنشأ هذا يرجع إلى عاملين، هما:

١. أن الكتابة في عصر صدر الإسلام، وبخاصة في القرن الأول الهجري كانت بالخط الكوفي، ومعروف أن الخط الكوفي لم يعتمد النقط ولا الشكل وكان يرجع في معرفة نطق المكتوب إلى قرائن السياق والرواية الشفوية.

٢. أن الكتابة حتى بعد وضع النقط والشكل كان يقع فيها التصحيف، وأيضاً يكتشف ويصحح في ضوء قرائن السياق وعن طريق الرواية الشفوية.

هذا في النصوص والمتون.

أما في الأسماء، فلأنها مفردة لا طريق إلى اكتشاف المفارقة فيها وتصحيحها إلا بالرواية الشفوية.

والملاحظ: أن هذا اللون من التصحيف كثر كثرة كبيرة في أسماء الرجال الرواة عند أهل السنة.

أما عند الشيعة الإمامية فلم يوجد هذا إلا في أسماء معدودة بلغت - كما سيأتي - ثلاثة عشر - أو أقل - شاهدًا أو مثالًا.

ومن هنا كثر التأليف في هذا الموضوع عند أهل السنة، ومنه ما ذكره الدكتور المظاهري، وهو:

- ١ . كتاب المؤلف والمختلف، الدارقطني.
- ٢ . كتاب المؤلف والمختلف، عبد الغني بن سعيد الأسدي.
- ٣ . كتاب المشتبه في النسبة، للأسدي أيضًا.
- ٤ . كتاب تقييد المهمل وتمييز المشكل، الحسين بن محمد الغساني.
- ٥ . المؤلف والمختلف من الأسماء، محمد بن طاهر المقدسي.
- ٦ . الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف من الأسماء والكنى والأنساب، ابن ماكولا البغدادي.
- ٧ . تكملة الإكمال، ابن نقطة البغدادي.
- ٨ . المشتبه في أسماء الرجال، الحافظ الذهبي.
- ٩ . تبصير المنتبه بتحريр المشتبه، ابن حجر العسقلاني.
- ١٠ . تحفة ذوي الأرب في مشكل الأسماء والنسب، ابن خطيب الدهشة.

وذكر الشيخ المامقاني في (المقباس ١ / ٢٩١ - ٣٠٠) من الأمثلة أو الشواهد في أسماء الرجال الإمامية اثني عشر، وزاد حفيده الشيخ محمد رضا المامقاني في تعليقه على المقباس واحدًا اكتملت به العدة ثلاثة عشر، نقله عن كتاب (نهاية الدراية) للسيد حسن الصدر .. وهي:

١. بُرِيدُ يَزِيد:

واستشهدوا لما وقع من التمييز وعدمه بين (بريد) و(يزيد) بالراويين التاليين:

- ١ . بُرِيدُ الكُنَاسِي الكوفي من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام.

٢. يزيد (أبو خالد) الكناسي من أصحاب الإمام الباقر عليه السلام.

ولننقل هنا بعض النصوص الرجالية التي تبين عن هذا:

- عن كتاب (مجمع الرجال ١/ ٢٥٣): «بريد الكناسي، وسيذكر إن شاء الله تعالى عن (قر=الباقر) و(ق=الصادق) أيضًا بعنوان يزيد أبي خالد الكناسي».

وهذا يشير إلى عدم التمييز بينهما.

- عن كتاب (جامع الرواة ١/ ١١٦-١١٧): «بريد الكناسي [ق=من أصحاب الصادق] (مح):

أبو أيوب الخزاز عن بريد الكناسي في نسخة، وأخرى يزيد - بالمشناة - عن أبي جعفر عليه السلام في [يب = التهذيب] في باب عقد المرأة على نفسها النكاح.

وروى هذا الخبر بعينه عن يزيد - بالمشناة - في [بص=الاستبصار] في باب أن الأب إذا عقد على ابنته الصغيرة.

الظاهر أنه الصواب لكون الخبر واحدًا، وعدم رواية بريد الغير المكنى بأبي خالد عن أبي جعفر عليه السلام.

عنه عن بريد الكناسي في نسخة، وأخرى يزيد - بالمشناة - قال: سألت أبا جعفر عليه السلام في [يب] في باب حكم الظهار.

وروي هذا الخبر بعينه عن يزيد - بالمشناة - في [في=الكافي] في باب الظهار.

الظاهر أنه الصواب لكون الخبر واحدًا، وعدم رواية بريد عن أبي جعفر عليه السلام.

سماة عنه عن بريد الكناسي، قال: سألت أبا جعفر في [يب] في باب أحكام الطلاق.

وروي هذا الخبر بعينه عن يزيد - بالمشناة - في [في] في طلاق الحامل، وفي [بص] في باب طلاق الحامل.

الظاهر أنه الصواب لكون الخبر واحداً، وعدم رواية بريد عن أبي جعفر عليه السلام.

علي بن رثاب عن بريد الكناسي عن أبي جعفر عليه السلام في [يب] في باب أحكام الطلاق.

وروي هذا الخبر بعينه عن يزيد - بالمشناة - في [بص] في باب طلاق الحامل.

الظاهر أنه الصواب لكون الخبر واحداً، وعدم رواية بريد عن أبي جعفر عليه السلام.

وبالجملة: كل ما روي عن بريد الكناسي عن أبي جعفر عليه السلام فهو أبو خالد يزيد - بالمشناة والزاي - .

وهذه الترجيحات كلها بناء على قول الشيخ - رحمه الله تعالى - .

ويحتمل - بناء على ما نقل (مح) عن (ضح = الإيضاح) في ترجمة يزيد أبي خالد الكناسي - أن يكون بريدًا - بالباء الموحدة - ...

هذا غاية التوجيه في هذا المقام، وإنما أطنبنا الكلام فيه لأنه من مزال الأقدام، والله أعلم.

- عن كتاب (تنقيح المقال ١ / ١٦٤): «بريد الكناسي ... ولا يخفى عليك أن بريدًا هذا غير يزيد أبي خالد الآتي في باب الباء، فإن الشيخ رحمته الله ذكر بريدًا هذا في باب الباء الموحدة من أصحاب الصادق عليه السلام، وذكر يزيد أبا خالد الكناسي في باب الباء من أبواب أصحاب الباقر عليه السلام بقوله: (يزيد يكتنى أبا خالد الكناسي)، فليس في باب الموحدة من أبواب أصحاب الباقر عليه السلام من بريد - بالموحدة - ذكر، فيكشف ذلك عن أنها رجلان:

- بريد الكناسي - بالموحدة - من أصحاب الصادق عليه السلام.
- ويزيد أبو خالد الكناسي - بالمشناة - من أصحاب الباقر عليه السلام.

وقد وقع اشتباه كثير في الأسانيد بإبدال أحدهما بالآخر، فروي في نسخة في باب عقد المرأة على نفسها من التهذيب عن بريد - بالموحدة - عن أبي جعفر عليه السلام، ورويت تلك الرواية بعينها في باب عقد الرجل على ابنته الصغيرة من الاستبصار عن يزيد - بالمشناة - عن أبي جعفر عليه السلام، وقد عرفت أن بريدًا من أصحاب الصادق عليه السلام دون الباقر عليه السلام، فيصح ما في الاستبصار ونسخة أخرى من التهذيب من الياء المشناة.

وكذا روى في نسخة من التهذيب في باب أحكام الطلاق عن بريد الكناسي - بالموحدة -، ورواها بعينها في باب طلاق الحائل من الكافي والاستبصار ونسخة أخرى من التهذيب عن يزيد - بالمشناة - عن أبي جعفر عليه السلام.

إلى غير ذلك من موارد اشتباه بريد الكناسي - بالموحدة - بيزيد - بالمشناة -، ولكن الذي يسهل الخطب اشتراكهما في الحسن، وعرائثهما عن الضعف والجهالة على الأظهر.

ومال بعضهم إلى الباء على اتحاد بريد الكناسي - بالموحدة - ويزيد أبي خالد الكناسي - بالمشناة -، وأنه يروي عن الباقر عليه السلام والصادق عليه السلام.

وهو كما ترى، ضرورة استلزامه تخطئة الشيخ عليه السلام في عدّه إياه في أبواب أصحاب الباقر عليه السلام في باب الياء المشناة، وفي أبواب أصحاب الصادق عليه السلام في باب الباء الموحدة، ولا يمكن الالتزام به من غير برهان.

بل زعم الفاضل الأردبيلي عليه السلام في باب الباء من (جامع الرواة) اتحاد المذكورين مع بريد بن معاوية أبي القاسم العجلي، نظرًا إلى اتحاد الراوي عنهم جميعًا، وهو أبو أيوب وهشام بن سالم وعلي بن رثاب، وهو - كما ترى - من غرائب الكلام، ضرورة

عدم اقتضاء اتحاد الراوي عن جماعة اتحاد المروي عنهم، سيما بعد ظهور كلام الشيخ، بل صراحته، في كون بريد بالموحدة غير يزيد بالمشناة، وإن الأول من أصحاب الصادق عليه السلام دون الباقر، والثاني من أصحاب الباقر عليه السلام دون الصادق.

وأغرب منه زعم اتحادهما مع بريد بن معاوية العجلي بعد اعترافه بكون كنية يزيد بالمشناة أبا خالد، وكنية ابن معاوية أبا القاسم، وكون والد أحدهما معاوية وعدم معرفته والد الآخرين ووصفهم لهذين بالكناسي ولبريد بالعجلي، ومجرد إمكان اجتماع كون الرجل كناسياً مع كونه عجلياً لكون الأول نسبة إلى المكان أعني كناسة الكوفة، والثاني إلى العشيرة لا يُجوز الاتحاد من غير برهان عليه، وظهور كشف تعدد الوصف عن تعدد الرجل.

والعجب منه حيث قال: إن كون كنية بريد بن معاوية أبا القاسم وكنية يزيد أبا خالد، وكون الأول كوفياً والثاني كناسياً لا تنافي فيه لكثرة أمثالها.

فإن فيه أن مجرد عدم المنافاة بينهما لا يجدي ما لم يتم برهان على الاتحاد يرفع به اليد عن ظهور تعدد الوصف والكنية في تعدد الرجل، فلا تذهل.

والغاية من نقل هذه النصوص الرجالية من الكتب الثلاثة (المجمع) و(الجامع) و(التنقيح) ليطلع الطالب على مدى ما في هذه المشكلات من تعقيد، وليتعرف كيفية حلها، بغية التمييز بين الرواة.

٢. بشار يسار

مثل: بشار بن يسار الضبيعي، فالأول اسم الابن والثاني اسم الأب.

٣. بُنان بيان

قال العلامة الحلي في (الخلاصة ٢٠٨) في ترجمة الأول منها: «بنان - بضم الباء بعدها النون قبل الألف وبعدها - روى الكشي عن سعد بن عبد الله، قال: حدثني

محمد بن خالد الطيالسي عن عبد الرحمن بن أبي نجران عن ابن سنان: أن الصادق عليه السلام لعنه.

وهو بنان البيان، ورد لعنه وذمه في أكثر من رواية.

والثاني: بيان الجزري أبو أحمد الكوفي، وبيان بن حمران التفليسي.

٤. جرير حُرَيْز

قال المامقاني في (المقباس ١/ ٢٩٢): «فالأول بالجيم المفتوحة في أوله، والراء المهملة في آخره.. والثاني بالحاء المهملة المضمومة في أوله، والزاي في آخره.

فالأول: جرير بن عبد الله البجلي، صحابي.

والثاني: حريز بن عبد الله السجستاني، يروي عن الصادق عليه السلام.

فاسم أبيهما واحد، واسمها مؤتلف، والمائز بينهما الطبقة».

٥. الحنّاط الخياط

ومما ذكره الأردبيلي في (الجامع ١/ ٥٥١) يفهم أن التصحيف بين الحنّاط والخياط وقع في (علي بن أبي صالح)، قال: «واسم أبي صالح محمد، يلقب بزرج، يكنى أبا الحسن، كوفي، حنّاط...»

جعفر بن محمد بن يوسف الأزدي قال: حدثنا علي بن بزرج الخياط في [يب] في باب الزيادات في كتاب المزار».

ولذا قال المامقاني: «الأول (يعني الحنّاط) يطلق على جماعة، منهم:

- ومحمد بن مروان.
- والحسن بن عطية.
- ومحمد بن عمر بن خالد.

ومن الثاني (يعني الخياط) - على قول بعضهم-: علي بن أبي صالح بزرج، ولكن في (البداية): أن الأصح كونه حناطاً - أيضاً - بالحاء والنون.

٦. حنان حيان

مثال الأول: حنان بن سدير الصيرفي الكوفي.

ومثال الثاني: حيان بن عبد الرحمن الكوفي، وحيان بن علي العنزي.

٧. الخراز الخراز

الأول نسبة إلى حرفه الخرازة، والثاني نسبة إلى بيع الخرز.

جاء في (الخلاصة ٥): «إبراهيم بن عيسى أبو أيوب الخراز - بالحاء المعجمة والراء بعدها والزاي بعد الألف، وقيل: قبلها -»، فيجتمع فيه اللقبان على الخلاف، ولكن المشهور المذكور في الكتب الرجالية أنه بالزاي، أي الخراز.

٨. خيثم خثيم

قال المامقاني: «كلاهما بالحاء المعجمة، إلا أن الأول بفتحها ثم الياء المثناة من تحت ثم المثناة، والثاني بضمها (يعني الحاء)، وتقديم الثاء المثناة المفتوحة على الياء.

فالأول: أبو سعيد بن خيثم الهلالي التابعي الضعيف.

والثاني: أبو الربيع بن خثيم، أحد الزهاد الشامية.

٩. رَشِيد رُشِيد

الأول بالتكبير، والثاني بالتصغير.

مثال الأول: رَشِيد بن زيد الجعفي.

ومثال الثاني: رُشِيد الهجري.

١٠. شَرِيح سَرِيح

الأول بالشين المعجمة من أوله والحاء المهملة من آخره، والثاني بالسین المهملة في أوله والجيم المعجمة في آخره.

مثال الأول: شريح بن النعمان الهمداني من أصحاب الإمام أمير المؤمنين عليه السلام.

مثال الثاني: سريح بن النعمان الجوهري البغدادي من رواة أهل السنة.

١١. عَقِيل عُقَيْل

الأول بالتكبير والثاني بالتصغير.

مثال الأول: عقيل بن أبي طالب الهاشمي الصحابي.

ونورد مثلاً للثاني مما ذكره ابن الصلاح عند ذكره المؤتلف والمختلف:

- القسم الثاني: (ضبط ما في الصحيحين مع الموطأ) قال: «ليس فيها عُقَيْل - بضم العين - إلا عُقَيْل بن خالد، ويحيى بن عُقَيْل، وبنو عُقَيْل للقبيلة، ومن عدا هؤلاء عَقِيل بفتح العين، والله أعلم»^(١).

(١) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ص ٤٠٠.

١٢. ميثم ميثم

الأول بالثاء، والثاني بالثاء المثناة من فوق.

مثال الأول: ميثم بن يحيى التمار النهرواني.

أما الثاني فلم أعثر فيما لدي من معاجم وفهارس رجالية على شاهد له.

١٣. الهمداني الهمداني

الأول بالذال المهملة نسبة إلى قبيلة همدان العربية، والثاني بالذال المعجمة نسبة إلى مدينة همدان من بلاد إيران، وهي في أصلها الفارسي بالذال المهملة، ولكن عربها العرب بالذال المعجمة.

مثال الأول: الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني.

ومثال الثاني: محمد بن علي الهمداني.

وبملاحظة أن اسم (سريج) واسم (عُقيل) - بالتصغير - واسم (ميثم) - بالثاء المثناة - غير موجودة في رواتنا كما يظهر من المراجعة لمظان ذلك، يهبط الرقم إلى عشرة.

الاتفاق والافتراق

تعنون هذه المسألة في كتب علم الحديث وكتب علم الرجال بـ (المتفق والمفترق).

وأوضحها الدكتور المظاهري بقوله: «وهو أن يتفق اثنان فأكثر من الرواة في الاسم واسم الأب لفظاً وخطاً»^(١).

ووضحها الشيخ المامقاني بقوله: «مجموعهما اسم لسند اتفقت أسماء رواه وأسماء آبائهم فصاعداً، واختلفت أشخاصهم.

فالاتفاق بالنظر إلى الأسماء، والافتراق بالنظر إلى الأشخاص»^(٢).

وذلك مثل:

- أبان بن أرقم الأسدي الكوفي.
- أبان بن أرقم الطائي الكوفي.
- أبان بن أرقم العنزي الكوفي.

(١) ص ٩١.

(٢) المقباس ١/ ٢٨٦.

ومثل:

- محمد بن حيان البكري الكوفي.
- محمد بن حيان الكندي الكوفي.
- محمد بن حيان الهمداني الكوفي.

ومثل:

- محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري.
- محمد بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب.
- محمد بن عبد الله بن جعفر بن الحسين.

ويميز بينها بالأنساب وبالطبقات والقرائن التاريخية.

الاشتباه

عُنوان هذه المسألة في بعض الكتب بـ (المشتبه) ويقرأ اسم فاعل واسم مفعول، والفرق بينهما واضح، والسبب أوضح منه، وفي البعض الآخر بـ (المتشابه)، وكذلك يقرأ اسم فاعل واسم مفعول، وللسبب المشار إليه نفسه.

قال الشيخ المامقاني في تبيانه: «وهو اسم للسند الذي يقع الاشتباه فيه في الذهن لا في الخط، ويتفق ذلك في الرواة المتشابهين في الاسم والنسب، المتمايزين بالتقديم والتأخير، بأن يكون اسم أحد الراويين كاسم أبي الآخر خطأ ولفظًا، واسم الآخر كاسم أبي الأول كذلك، فينقلب على بعض أهل الحديث، كما انقلب كثيرًا (أحمد بن محمد بن يحيى) بـ (محمد بن أحمد بن يحيى) ...»^(١).

ومثل له في (التقييد والإيضاح ٤٢٣) بالتالي:

- يزيد بن الأسود.
- الأسود بن يزيد.

فالأول: يزيد بن الأسود الصحابي الخزاعي، ويزيد بن الأسود الجرشي.

والثاني: الأسود بن يزيد النخعي التابعي.

(١) المقياس ١ / ٢٨٥-٢٨٦.

ثم قال مؤلفه: «ومن ذلك:

- الوليد بن مسلم.
- ومسلم بن الوليد.

فمن الأول: الوليد بن مسلم البصري التابعي الراوي عن جندب بن عبد الله البجلي .. والوليد بن مسلم الدمشقي المشهور، صاحب الأوزاعي، روى عنه أحمد بن حنبل والناس.

والثاني: مسلم بن الوليد بن رباح المدني، حدث عن أبيه وغيره، روى عنه عبد العزيز الداروردي وغيره، وذكره البخاري في تاريخه فقلب اسمه ونسبه، فقال: (الوليد بن مسلم) وأخذ عليه ذلك».

ويأتي التمييز -هنا- عن طريق معرفة الراوي والمروي عنه، وبالرجوع إلى مدونات علماء الرجال المعروفين بالحفظ والضبط والتثبت.

الاشتراك

عنون علماء أصول الحديث وعلماء أصول الرجال هذا الموضوع بـ (المشترك)، ويريدون به: الاسم المشترك بين الراوي الثقة والراوي غير الثقة.

ولأن المشكلة - هنا - تدور بين الثقة وغير الثقة، اعتبرت من مهمات المسائل في هذا العلم، فألف فيها، ومن أهم وأشهر ما ألف فيها كتاب (هداية المحدثين إلى طريق المحمدين) للشيخ محمد أمين الكاظمي، المعروف في وسط علماء هذا العلم بـ (مشاركات الكاظمي).

ومن اهتم بأمر هذه المشاركات ووضع الحلول لها في كتابه الرجالي الشيخ الأردبيلي في (جامع الرواة) والشيخ المامقاني في (تنقيح المقال) وأستاذنا السيد الخوئي في (معجم رجال الحديث).

ولهذا قالوا: لا بدّ من التمييز بين المشاركات لتوقف معرفة قيمة السند عليه.

والسبب في وقوع المشكلة - كما يذكره الشيخ السبحاني^(١) - هو «أن مصنفى كتب أخبارنا القديمة كانوا يوردون فيها الأخبار المتعددة في المعاني المختلفة من طريق واحد، فيذكرون السند في أول حديث مفصلاً ثم يجمعون في الباقي اعتماداً على

(١) كليات في علم الرجال ٤٧٣.

التفصيل أولاً، ولما طرأ على تلك الأخبار التحويل إلى كتاب آخر يخالف في الترتيب الكتاب الأول تقطعت تلك الأخبار بحسب اختلاف مضامينها، وإذا بعد العهد وقع الالتباس والإشكال».

وأظهر ضوابط التمييز التي اتبعها العلماء للتفرقة بين راوٍ وآخر من أولئكم الرواة المشتركة أسماؤهم المتفرقة أبدانهم والمختلفة أحوالهم من حيث الوثاقة واللاوثاقة، هي معرفة طريقه في الرواية، أي معرفة من يروي هو عنهم، ومن يروون هم عنه.

فقد نهجوا في ذلك ذكر الرجال الذين يروون عن الراوي ذي الاسم المشترك، والرجال الذي يروي هو عنهم، وذكروا مصادر الروايات المتضمنة أسانيداً لرواية ذلك الشخص.

ونلمس هذا واضحاً في كتابي (جامع الرواة) و (معجم رجال الحديث) وأمثالهما.

ومن أهم الأسماء المشتركة التي تناولها الرجاليون في البحث، هي:

١. ابن سنان

وهو مشترك بين:

- عبد الله بن سنان بن طريف، المتفق على وثاقته وجلالته وكبير منزلته في الطائفة.
- محمد بن الحسن بن سنان الزاهري، المنسوب إلى جده (سنان) حيث يقال له (محمد بن سنان) لأن أباه توفي وهو طفل فكفله جده سنان فنسب إليه.

والمشهور شهرة كبيرة أنه غير ثقة.

والمشكلة - هنا - تتمركز في ورود عبارة (ابن سنان) في السند من غير ذكر الاسم الأول، فيحتمل إرادة عبد الله بن سنان الموثق، ويحتمل إرادة محمد بن سنان المضعف.

وأهم ما ميزوا به أحدهما من الآخر هو أن عبد الله بن سنان يروي عن الإمام الصادق عليه السلام مباشرة، ومحمد بن سنان يروي عنه بالواسطة.

فإذا كان المروي عنه مباشرة هو الإمام الصادق فالمراد بابن سنان عبد الله بن سنان.

وهذا نحو ما رواه ثقة الإسلام الكليني في (أصول الكافي: باب إدخال السرور على المؤمن): «عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن أرومة عن علي بن يحيى عن الوليد بن العلاء عن ابن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من أدخل السرور على مؤمن فقد أدخله على رسول الله ﷺ، ومن أدخله على رسول الله ﷺ فقد وصل ذلك إلى الله، وكذلك من أدخل عليه كربة».

وإن كان المروي عنه الإمام الصادق أيضاً، ولكن بالواسطة، فالراوي هو محمد بن سنان.

وهذا مثل ما رواه الشيخ الطوسي في (التهذيب: باب تفصيل أحكام النكاح): «عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أبي عبد الله البرقي عن ابن سنان عن منصور الصيقل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا بأس بالرجل أن يتمتع بالمجوسية».

وممن نص على هذا الميرزا أبو الحسن المشكيني في (الوجيزة ٤٦) قال: «إن وردت رواية عن ابن سنان، فإن كان المروي (عنه) هو الصادق عليه السلام فهو عبد الله بن سنان، لأن التابع شاهد على أن محمد بن سنان يروي عنه عليه السلام بالواسطة».

٢. محمد بن قيس

وهو مشترك بين أربعة، هم:

- أبو نصر محمد بن قيس الأسدي، (ثقة).
- أبو عبد الله محمد بن قيس البجلي، (ثقة).
- محمد بن قيس الأسدي مولى بني نصر، (ممدوح).
- أبو أحمد محمد بن قيس، (ضعيف).

والمسألة إشكالاً وحلاً كما جاءت بأقلام الأعلام، هي:

حكى عن الشهيد الثاني أنه قال في (شرح الدراية: فيما إذا اتفقت أسماء الرواة وأسماء آبائهم فصاعداً واختلفت أشخاصهم وأنّ تميزهم بالطبقة أو بقرائن الزمان عند الإطلاق): «وكإطلاقهم الرواية عن محمد بن قيس، فإنه مشترك بين أربعة: اثنان ثقتان، وهما: محمد بن قيس الأسدي أبو نصر، ومحمد بن قيس البجلي أبو عبد الله، وكلاهما روي عن الباقر والصادق عليهما السلام، وواحد ممدوح، من غير توثيق، وهو محمد بن قيس الأسدي مولى بني نصر، ولم يذكروا عن روى، وواحد ضعيف، وهو محمد بن قيس أبو أحمد، روى عن الباقر عليه السلام خاصة.

وأمر الحجية بما يطلق فيه هذا الاسم مشكل.

والمشهور بين أصحابنا ردّ روايته حيث يطلق مطلقاً، نظراً إلى احتمال كونه الضعيف.

ولكن الشيخ أبا جعفر الطوسي كثيراً ما يعمل بالرواية من غير التفات إلى ذلك، وهو سهل على ما علم من حاله.

وقد يوافق على بعض الروايات بعض الأصحاب برغم الشهرة.

والتحقيق في ذلك: أن الرواية:

- إن كانت عن الباقر عليه السلام فهي مردودة لاشتراكه حينئذ بين الثلاثة الذين أحدهم الضعيف، واحتمال كونه الرابع حيث لم يذكروا طبقته.
- وإن كانت الرواية عن الصادق عليه السلام فالضعف منتفٍ عنها؛ لأن الضعيف لم يرو عن الصادق عليه السلام - كما عرفت -.

ولكنها محتملة لأن تكون من الصحيح إن كان هو أحد الثقتين، وهو الظاهر؛ لأنها وجهان من وجوه الرواة، ولكل منهما أصل في الحديث، بخلاف المدوح خاصة.

ويحتمل - على بُعد - أن يكون هو المدوح، فتكون الرواية من الحسن، فتبنى على قبول الحسن في ذلك المقام وعدمه.

فتنبه لذلك فإنه مما غفل عنه الجميع، ورووا بسبب الغفلة عنه روايات، وجعلوها ضعيفة، والأمر فيها ليس كذلك^(١).

«وقال الشيخ عبد النبي الجزائري (تعليقاً على ما حكى عن الشهيد الثاني) ما حاصله: أن ما ذكره حسن، إلا أن رد الرواية إذا كانت عن الباقر عليه السلام مطلقاً في غير محله؛ لأن الظاهر كونه هو الثقة إذا كان الراوي عن محمد المذكور عاصم بن حميد أو يوسف بن عقيل أو عبيد ابنه، لأن النجاشي ذكر أن هؤلاء يروون عنه كتاباً.

بل لا يبعد كونه الثقة إذا روى عن الباقر عليه السلام عن علي عليه السلام لأن كلاً من البجلي والأسدي صنفاً كتاب القضايا لأمر المؤمنين كما ذكره النجاشي^(٢).

(١) رجال السيد بحر العلوم ٤/١٣٩-١٤٠ هامش ١.

(٢) وجيزة المشكيني ٤٧.

وقال السيد بحر العلوم في (الفوائد الرجالية ٤/ ١٣٨ - ١٣٩): «محمد بن قيس مشترك بين الثقة وغيره، لكن صرح علماء الرجال بتعيين إرادة البجلي منه برواية يوسف بن عقيل عنه.

وقد ذكر المحقق الشيخ حسن عليه السلام في (المنتقى): «أن محمد بن قيس متى كان راويًا عن أبي جعفر عليه السلام فالظاهر أنه الثقة إن كان الناقل عنه عاصم بن حميد أو يوسف بن عقيل أو عبيد ابنه، أو كان راويًا عن أبي جعفر عن أمير المؤمنين عليه السلام.

وأما الراوي عن أبي عبد الله عليه السلام فيحتمل أن يكون حديثه من الصحيح أو من الحسن) ..».

٣. أبو بصير

قال أستاذنا السيد الخوئي في (المعجم ٢١ / ٤٤): «يكنى به جماعة:

١. يحيى بن القاسم.
٢. وليث بن البخري.
٣. وعبد الله بن محمد الأسدي.
٤. ويوسف بن الحارث.
٥. وحامد بن عبد الله أسيد الهروي.

ثم قال (في ص ٤٥): «وقع بهذا العنوان في إسناد كثير من الروايات تبلغ ألفين ومائتين وخمس وسبعين موردًا».

وبعد أن ذكر عليه السلام موارد هذه الروايات أشار إلى ما ذكره بعضهم من قيام المشكلة (مشكلة الاشتراك في هذه الكنية) بين الثقة وغيره فتدخل في إطار بحثنا هذا، أشار أيضًا إلى انصراف هذه الكنية عند إطلاقها إلى يحيى بن أبي القاسم وحده، أو أنها تتردد بينه وبين وليث بن البخري، وكلاهما ثقة، فتخرج بهذا عن إطار المشكلة.

قال: «قد ذكر بعضهم أن أبا بصير مشترك بين الثقة وغيره، ولأجل ذلك تسقط هذه الروايات الكثيرة عن الحجية.

ولكننا ذكرنا في ترجمة يحيى بن القاسم: أن أبا بصير عندما يطلق فالمراد به هو يحيى بن أبي القاسم.

وعلى تقدير الإغماض فالأمر يتردد بينه وبين ليث بن البخترى المرادي الثقة، فلا أثر للتردد.

وأما غيرهما فليس بمعروف بهذه الكنية، بل لم يوجد مورد يطلق فيه أبو بصير، ويراد به غير هذين».

والذي ذكره عليه السلام في ترجمة يحيى بن أبي القاسم، وأشار إليه هنا هو قوله: «إن المذكور في الروايات الكثيرة (أبو بصير) من دون ذكر اسمه.

و(أبو بصير) كنية لعدة أشخاص، منهم: عبد الله بن محمد الأسدي، وليث بن البخترى المرادي، ويحيى بن أبي القاسم الأسدي.

ولكن المعروف بأبي بصير هو الأخير، فمتى لم تكن قرينة على إرادة غيره فهو المراد.

ويدلنا على هذا أمور:

الأول: قول الشيخ فيه أنه يُعرَف بأبي بصير الأسدي، فإنه يظهر من ذلك أن أبا بصير الأسدي متى ما أطلق فالمراد به يحيى بن أبي القاسم دون عبد الله بن محمد وإن كان هو - أيضًا - أسديًا.

الثاني: قول ابن فضال حينما سئل عن اسم أبي بصير أنه يحيى بن أبي القاسم، فإنه ظاهر في أن أبا بصير متى ما أطلق فالمراد به يحيى بن أبي القاسم.

الثالث: إن الصدوق ذكر طريقه إلى أبي بصير مطلقاً، وقد بدأ به السند في (الفقيه) ما يقرب من ثمانين مورداً، ولم يذكر اسمه، والمراد به يحيى بن أبي القاسم جزماً، فإن الراوي عنه علي بن أبي حمزة وهو قائد أبي بصير يحيى بن أبي القاسم، وروايته عن أبي بصير كثيرة في الكتب الأربعة.

وهذا يدلنا بوضوح أن أبا بصير متى ما أطلق فالمراد به يحيى بن أبي القاسم.

هذا مع أنه لم يوجد ولا مورد واحد يطلق أبو بصير ويراد به عبد الله بن محمد الأسدي، أو غيره من غير المعروفين.

فغاية الأمر أن يتردد أمر أبي بصير متى أطلق بين يحيى بن أبي القاسم الأسدي وبين ليث بن البخترى المرادي، ولا أثر لهذا التردد بعد كون كل منهما ثقة.

وبعد ما تبيناه من نتائج تحقيقات أستاذنا السيد الخوئي - وهو خريت هذه الصناعة وأبو عذرها - أن كنية (أبي بصير) ليست من المشترك المصطلح عليه هنا، أي إن هذا الاسم غير مردد بين الثقة وغير الثقة تخرج هذه المسألة من حريم النزاع - كما يقولون.

الاشتهار

يقف المستقرئ لكيفية ورود أسماء الرواة في واقع أسانيد الروايات، على ظاهرة ترتبط بالواقع الاجتماعي أكثر منها بالجانب الفني العلمي.

تلك الظاهرة هي أن الرواة قد يذكرون الرجال في الأسانيد بكناهم فقط، أو بألقابهم فقط، معتمدين على أن الراوي معروف في وسطه الاجتماعي بكنيته أو لقبه.

وعندما جاء المؤلفون في أسماء الرجال، والعهد بينهم وبين الرواة الأوائل بعيد، لم يستطيعوا أن يعرفوا أسماء هؤلاء الرواة الذين اشتهروا بألقابهم أو كنياتهم، وربما أدى هذا إلى شيء من الاشتباه والالتباس بين راوٍ وآخر.

لهذا كانت هذه مشكلة من المشكلات القائمة في هذا العلم.

ومن هنا أيضًا كان لا بد لها من حل.

ومن أشار إلى هذا العلامة الحلي في كتابه (خلاصة الأقوال) في (الفائدة الأولى) من خاتمة الكتاب، ووضع حلًا تطبيقيًا لها، وذلك بذكر الأسماء قرين الكنى المشهورة في حدود ما وقف عليه منها.

قال: «قد ذكر أصحابنا في كتب الأخبار روايات برجال يذكرون كناهم دون أسمائهم، ويعسر تحصيل أسمائهم ومعرفة حالهم إلا بعد تعب شديد، وقد ذكرت أكثر ذلك في هذه الفائدة».

وكذلك عقد الشيخ ابن داود الحلي الفصل الخامس من القسم الأول من رجاله لـ «ذكر جماعة اشتهرت كناهم وخفيت أسماؤهم».

وبغية أن يطلع الطلبة الأعزاء على شيء من هذا الذي هو تطبيق لحل المشكلة جمعت بين قائمتي العلامة وابن داود، بعد التنسيق بينهما، والتنظيم أبجدياً، وفرز الألقاب عن الكنى التي أُدرِجَتْ معها من غير أن يشار إليها، وهي:

الكنى

١. ابن حمدون الكاتب: أحمد بن إبراهيم.
٢. أبو أيوب الأنصاري: خالد بن زيد.
٣. أبو أيوب الخراز: إبراهيم بن عثمان، وقيل: إبراهيم بن عيسى.
٤. أبو بكر الحضرمي: عبد الله بن محمد.
٥. أبو جرير: زكريا بن إدريس.
٦. أبو جميلة: المفضل بن صالح.
٧. أبو الجوزا: منبه بن عبد الله.
٨. أبو الجيش: مظفر.
٩. أبو حمزة (علي بن أبي حمزة): سالم.
١٠. أبو حنيفة (سابق الحاج): سعيد بن بنان.
١١. أبو خالد (القماط): يزيد.
١٢. أبو خديجة: سالم بن مكرم.
١٣. أبو الخطاب: (محمد بن الحسين بن أبي الخطاب): زيد.
١٤. أبو الخطاب: محمد بن أبي زينب = محمد بن مقلاص.
١٥. أبو داود (المسترق): سليمان بن سفيان.

١٦. أبو الربيع (الشامي): خليل بن أوفى.
١٧. أبو زياد (إسماعيل بن أبي زياد): مسلم.
١٨. أبو سعيد (القهاط): خالد بن سعيد.
١٩. أبو سمينة: محمد بن علي بن إبراهيم القرشي.
٢٠. أبو الصباح (الكناني): إبراهيم بن نعيم.
٢١. أبو الصهبان (محمد بن أبي الصهبان): عبد الجبار.
٢٢. أبو عبد الله (عبد الرحمن بن أبي عبد الله): ميمون.
٢٣. أبو عبد الله (العمركي): علي البرمكي.
٢٤. أبو عبيدة (الحذاء): زياد بن عيسى.
٢٥. أبو علي (الأشعري): أحمد بن إدريس.
٢٦. أبو علي (الأشعري): محمد بن عيسى بن عبد الله بن سعد بن مالك شيخ القميين.
٢٧. أبو عمير (محمد بن أبي عمير): زياد.
٢٨. أبو فاخنة (ثوير بن أبي فاخنة): سعيد بن جهمان.
٢٩. أبو الفضل (الحناط): سالم.
٣٠. أبو مالك (الحضرمي): الضحاك.
٣١. أبو مريم: عبد الغفار.
٣٢. أبو المغرا: حميد.
٣٣. أبو المقدام (عمرو بن أبي المقدام): ثابت.
٣٤. أبو نجران (عبد الرحمن بن أبي نجران): عمرو بن مسلم.
٣٥. أبو نصر (أحمد بن أبي نصر): زيد.
٣٦. أبو همام: إسماعيل بن همام.
٣٧. أبو ولاد (الحناط): حفص بن سالم.
٣٨. أبو يعفور (عبد الله بن أبي يعفور): قيس بن منصور، وقيل: واقد، وقيل: وقدان.

الألقاب

- ١ . البزوفري: الحسين بن سفيان.
- ٢ . البقباق: الفضل بن عبد الملك.
- ٣ . الحجال: عبد الله بن محمد.
- ٤ . حمدان: (النهدي القلانسي): محمد بن أحمد.
- ٥ . الساباطي: عمرو بن سعيد.
- ٦ . سعدان: عبد الرحمن بن سالم.
- ٧ . السكوني: إسماعيل بن أبي زياد.
- ٨ . الشاذاني: محمد بن أحمد بن نعيم.
- ٩ . الصفواني: محمد بن أحمد بن أبي عبد الله بن قضاة.
- ١٠ . الطاطري: علي بن الحسين.
- ١١ . الطاطري: يوسف بن إبراهيم.
- ١٢ . القلانسي: الحسين بن المختار.
- ١٣ . الكاهلي: عبد الله بن يحيى.
- ١٤ . المسعودي: علي بن الحسين.
- ١٥ . النخعي: أيوب بن نوح.
- ١٦ . النوفلي: الحسين بن يزيد.
- ١٧ . الوشاء: الحسن بن علي.

القسم الثاني

إيضاحات أسانيد الكتب الأربعة

- أسانيد الكافي
- أسانيد الفقيه
- أسانيد التهذيبين

أسانيد الكافي

العدة

جاء في كثير من أسانيد الكافي التعبير بـ (عدة من أصحابنا)، وبناءً على عدم قطعية صدور جميع أحاديث الكافي، كما أوضحناه وأثبتناه في درس أصول علم الحديث، لا بدّ من معرفة المقصود من هؤلاء العدة، لمعرفة أحوالهم ومستواهم من حيث التقييم توثيقاً أو غيره، لتوقف اعتبار السند وعدم اعتباره على هذا.

ولعل أقدم من تناول المسألة فأبان عن المقصود من العدة - ولو جزئياً - هو الشيخ النجاشي، ناقلاً ذلك عن مؤلف الكتاب الشيخ الكليني قال - في ترجمة الكليني من الفهرس ٢/ ٢٩٢ - : «وقال أبو جعفر الكليني: كل ما كان في كتابي: (عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى)، فهم:

- محمد بن يحيى.
- وعلي بن موسى الكمندانى.
- وداود بن كوره.
- وأحمد بن إدريس.
- وعلي بن إبراهيم بن هاشم.

وتناول المسألة من بعد النجاشي العلامة الحلي، ولكن بأوسع مما ذكره النجاشي، وأيضاً ناقلاً بياناته عن مؤلف الكتاب الشيخ الكليني، قال في (الخلاصة: الفائدة

الثالثة): «قال الشيخ الصدوق محمد بن يعقوب الكليني في كتابه (الكافي) في أخبار كثيرة: (عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى).

قال: «والمراد بقولي: عدة من أصحابنا:

- محمد بن يحيى.
- وعلي بن موسى الكمندانى.
- وداود بن كوره.
- وأحمد بن إدريس.
- وعلي بن إبراهيم بن هاشم».

وقال: «كل ما ذكرته في كتابي المشار إليه: عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد البرقي فهم:

- علي بن إبراهيم.
- وعلي بن محمد بن عبد الله بن أذينة.
- وأحمد بن عبد الله بن أمية.
- وعلي بن الحسن».

(و) قال: «و كل ما ذكرته في كتابي المشار إليه: عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد فهم:

- علي بن محمد بن علان.
- ومحمد بن أبي عبد الله.
- ومحمد بن الحسن.
- ومحمد بن عقيل الكليني».

وكما ترون أن النجاشي نقل عن الشيخ الكليني بيان عدة واحدة، ونقل عنه العلامة الحلي بيان العدة التي نقلها النجاشي مع بيان عدتين آخرين.

ومع هذا، هناك عددٌ آخر قليل لم ينقل عن الكليني بيان مراده منها، نحو ما جاء في آخر (كتاب العقل والجهل من أصول الكافي): «عدة من أصحابنا عن عبد الله البزاز عن محمد بن عبد الرحمن بن حماد عن الحسن بن عمار...».

وقد بحثها الكثيرون من محدثين ورجالين لمعرفة المقصود منها.

وكان الطريق إلى ذلك هو دراسة طرق أسانيد الكليني بتتبع سلسلة الرواة في الرواية انطلاقاً من الراوي المطلوب معرفته إلى من قبله وإلى من بعده، وبتتبع ذكر الراوي نفسه في الروايات الأخرى لاكتشاف من يروي عنهم ومن يروون عنه.

وينبغي الإشارة - هنا - إلى أن للشيخ الخاقاني في رجاله ص ١٦ تعليقة لتصحيح اسم علي بن الحسن المذكور في العدة الثانية، قال: «الظاهر أن علي بن الحسن المذكور فيها (يعني العدة الثانية) - على ما في الوسائل، ومثله الشيخ أبو علي في رجاله، ومثلها عبارة أصل الخلاصة (يعني مخطوطة الخلاصة) الموجودة عندي - من الغلط، بل هو علي بن الحسين، إذ هو السعدآبادي - بالذال المعجمة على ضبط العلامة -، الذي هو أحد مشايخ الكليني الذي يروي عنهم، وهو أحد الرواة عن البرقي كما ذكره، وهو المعدود حديثه من الحسان لكونه من مشايخ الإجازة، بل لا يبعد عدُّ حديثه صحيحاً كما قيل».

واستظهر الشيخ التستري في قاموسه - على ما حكى عنه^(١) - أن (أذينة) المذكور في نهاية الاسم الثاني من قائمة العدة الثانية هو تحريف لكلمة (ابنته)، والصواب هو (علي بن محمد بن عبد الله بن ابنته) والضمير يعود إلى البرقي، أي (ابن بنت البرقي)، ذلك أن أبا القاسم عبد الله أو (عبيد الله) الملقب بـ (بندار) كان صهر

(١) راجع: كليات في علم الرجال ٤٥٤.

أحمد بن محمد البرقي على ابنته فيكون ابنه محمد - الملقب ماجيلويه - ابن بنت البرقي.

وهناك تعليقات وتحقيقات أخرى حول أسماء أخرى من الأسماء المذكورة في العدد، ومن غيرها سوف نتحدث عن بعضها بعد الذي يليه.

كما ينبغي أن نشير - هنا أيضًا - إلى أن الشيخ الكليني قد يعبر في موضع (عدة) بـ (جماعة) فيقول: (جماعة من أصحابنا)، ومنه قوله: «جماعة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى».

وهو واضح أنهما (أعني العدة والجماعة) بمعنى واحد.

التعليق في الإسناد

درسنا في أصول علم الحديث في فصل (المسند) أن الخبر المعلق هو - في واقعه - من المسند، لأنه من الأصل هو مسند لكن حذف من أول إسناده راوٍ واحد، وربما أكثر من واحد.

ولأن ذلك المحذوف معروف، والمحذوف المعروف في قوة المذكور يبقى الخبر على إسناده.

وقد وقع مثل هذا في (الكافي) بسبب توخي الاختصار، اعتمادًا على ما قبله، فقد كان مؤلفه عليه السلام يذكر الإسناد كاملاً في حديث، ثم بعد هذا يروي بالإسناد نفسه حديثاً آخر، ويختصر السند بحذف أوله اعتماداً على المتقدم.

وقد توهم البعض بسبب هذا التعليق الذي لم يُلتفت إليه بأن الخبر مرسل، كما حدث هذا من الشيخ الطوسي، قال صاحب المعالم في (المنتقى): «إعلم أنه اتفق لبعض الأصحاب توهم الانقطاع في جملة من أسانيد الكافي، لغفلتهم عن ملاحظة بنائه لكثير منها على طرق سابقة، وهي طريقة معروفة بين القدماء».

والعجب أن الشيخ رحمته الله ربما غفل عن مراعاتها فأورد الإسناد من الكافي بصورته ووصله بطرقه عن الكليني من غير ذكر للواسطة المتروكة، فيصير الإسناد في رواية الشيخ له منقطعاً، ولكن مراجعة الكافي تفيد وصله.

ومنشأ التوهم الذي أشرنا إليه فقد الممارسة المطلعة على التزام تلك الطريقة^(١).

وعلق عليه الشيخ السبحاني بقوله: «وقد تعجب صاحب (سماء المقال) من الشيخ في تهذيبه، حيث نقل رواية عن الكليني، وادّعى أنها مرسلّة مع أنه من باب التعليق.

والرواية موجودة في باب الزيادات في الزكاة من (التهذيب) بهذا السند:

«محمد بن يعقوب مرسلّاً عن يونس بن عبد الرحمن، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام».

والرواية موجودة في (الكافي: كتاب الزكاة: باب منع الزكاة: الحديث ٣)، ولكنها مبنية على الرواية التي نقلها قبلها بهذا السند:

«علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرار، عن يونس، عن ابن مسكان، يرفعه، عن رجل، عن أبي جعفر عليه السلام».

فما رواه الشيخ الكليني عن يونس ليس مرسلّاً، كما أن المحدث الحر العاملي التفت إلى التعليق، وأتى بتمام السند، هكذا:

«محمد بن يعقوب عن علي، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرار، عن يونس، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام «...»^(٢).

(١) كليات في علم الرجال ص ٤٥١ عن المنتقى ١/٢٤-٢٥.

(٢) كليات في علم الرجال ٤٥١-٤٥٢.

ولا يُعرف هذا - وكما أوضح الشيخ صاحب المعالم - إلا بالممارسة التي تفيد معرفة طريقة وكيفية الإسناد عند الشيخ الكليني في كتاب (الكافي).

تعيين بعض الرواة

جاء في بعض أسانيد الكافي أسماء لرواة لم يستوفِ الشيخ الكليني بياناتها فاكتفى بالاسم الأول للراوي، أو بالاسم الأول والثاني، أو بالكنية فقط.

ومنهجياً هذا مما يحتاج معه إلى التعيين، إمّا لرفع الجهالة، وإمّا لرفع الاشتراك، ليعرف بعد هذا قيمة الراوي.

ومن هذه الأسماء:

١. الحسين.

٢. حماد.

قال السيد بحر العلوم في الفائدة الرابعة عشرة (٤/١٢٩-١٣٠): «في الكافي: محمد عن أحمد عن شاذان بن الخليل النيسابوري عن يونس عن حماد عن الحسين»^(١).

الظاهر أن الحسين - هذا - هو الحسين بن مختار القلانسي، وأن حماداً هو حماد بن عيسى الجهني، لما في (النجاشي) في ترجمة الحسين بن مختار: (له كتاب يروي عنه حماد بن عيسى وغيره).

ولم يذكر رواية حماد عن الحسين إلاها هنا، وهو دليل على تعيينها معاً.

(١) في هامشه: راجع كتاب الطهارة: باب مسح الرأس والقدمين: الحديث ٣.

وقال الشيخ ابن داود الحلي في رجاله: التنبيه الرابع: «إذا ورد عليك الإسناد من إبراهيم بن هاشم إلى حماد فلا تتوهم أنه حماد بن عثمان، فإن إبراهيم بن هاشم لم يلق حماد بن عثمان بل حماد بن عيسى».

وقال العلامة الحلي في (الخلاصة: الفائدة التاسعة): «قد يغلط جماعة في الإسناد من إبراهيم بن هاشم إلى حماد بن عيسى فيتوهمونه حماد بن عثمان، وهو غلط فإن إبراهيم بن هاشم لم يلق حماد بن عثمان بل حماد بن عيسى».

٣- علي بن محمد:

جاء هذا الاسم في مبتدأ جملة من أسانيد الكليني في الكافي، وقد اختلف العلماء - حديثين ورجالين - في تعيينه وتحديد المقصود منه.

والمشهور أنه يتردد بين شخصين، هما:

- علي بن محمد بن إبراهيم بن أبان الرازي الكليني المعروف بـ (علان)، خال الشيخ أبي جعفر الكليني وأستاذه.

قال في (التنقيح ٢ / ٣٠٢): «وهو الذي يروي عنه الكليني بغير واسطة كثيرًا، وهو داخل في العدة التي يروي بتوسطهم عن سهل بن زياد».

- علي بن محمد بن أبي القاسم عبد الله بن عمران البرقي، المعروف أبوه ماجيلويه.

وفي ضوء التعليق والتحقيق الذي أفاده صاحب القاموس من أن (أذينة) من الاسم الثاني في العدة الثانية هو محرف كلمة (ابنته)، وأن الضمير يعود على البرقي، أي ابن بنت البرقي، يكون علي بن محمد في العدة الثانية الذين يروي الكليني عنهم بتوسط البرقي هو المذكور هنا (علي بن محمد بن عبد الله بن عمران البرقي).

وذهب الشيخ المازندراني في شرحه على الكافي إلى أن المراد به هو الأول علي بن محمد الكليني المعروف بعلان^(١).

«واختار العلامة المجلسي في مواضع من (مرآة العقول) كون المراد منه علي بن محمد بن عبد الله بن أذينة الذي ذكره العلامة في العدة التي تروي عن البرقي^(٢)، أي أنه علي بن محمد ماجيلويه - على الترجيح المذكور.

والذي يسهل الأمر في الوصول إلى الغاية من معرفة قيمة الراوي - هنا - من حيث الوثيقة وعدمها، أن كلاً من الشخصين ثقة، فلا ثمرة مهمة في البين، إذ لا يختلف الأمر من حيث تقييم السند بين أن يكون الراوي هو محمد بن علي الكليني أو محمد بن علي ماجيلويه.

٤ - محمد بن إسماعيل:

جاء هذا الاسم في مبتدأ جملة من أسانيد الكليني في الكافي يروي عنه عن الفضل بن شاذان، قال أستاذنا السيد الخوئي في (المعجم ١٥ / ٨٤): «رواية محمد بن يعقوب عن محمد بن إسماعيل وروايته عن الفضل بن شاذان كثيرة جداً، وقد بلغت سبعمئة وواحدًا وستين مورداً».

وهو - كما يقول المشكيني في (الوجيزة ٤٨) - : «مشارك بين ثلاثة عشر رجلاً:

- ثلاثة من الثقات: البرمكي والزعفراني ومحمد بن إسماعيل بن بزيع.
- وبعضها مذموم كمحمد بن إسماعيل بن جعفر.
- وواحد محل الخلاف وهو النيشابوري.
- والباقي من المجاهيل».

(١) كليات في علم الرجال ٤٥٣.

(٢) م. ن.

ولترده بين هذه المجموعة من الأشخاص ترددت الأقوال في تعيينه، وأهمها الأربعة التالية:

١ - عدم تعيينه، فيبقى مشتركاً بين الثقة وغير الثقة.

وذهب أصحاب هذا القول إلى تضعيف ما يرويه الكليني عن طريقه للاشتراك المذكور، وعدم التمييز.

٢ - إنه محمد بن إسماعيل البرمكي، وهو ثقة.

قال بهذا الشيخ البهائي في (مشرق الشمسين)^(١).

٣ - محمد بن إسماعيل النيشابوري.

وهو ظاهر صاحب المعالم، وقوّاه الكلّاسي في (سما المقال)، والتستري في (قاموس الرجال)^(٢).

وإليه أيضاً ذهب الدرّبندي في (القواميس)^(٣).

وبه صرح أستاذنا السيد الخوئي في (المعجم ١٥ / ٨٩ - ٩٠).

٤ - إنه مردد بين البرمكي والنيشابوري.

ذهب إلى هذا الميرزا المشكيني في (الوجيزة ٥٢).

وتقدم أن محمد بن إسماعيل النيشابوري موضع خلاف من حيث توثيقه.

(١) انظر: كليات في علم الرجال ٤٥٧.

(٢) م. ن.

(٣) انظر: المتقى من درر القواميس: الرقم ٥٤.

ومن وثقه:

- الميرزا المشكيني، لأنه من شيوخ الإجازة.
- وأستاذنا السيد الخوئي، لوقوعه في إسناد كامل الزيارات.
- وآخرون، لكثرة رواية الكليني عنه.

والمسألة - فيما يبدو من أدلتهم وتقريباتهم - تعتمد على معرفته من خلال معرفة طبقة وعلاقته بالفضل بن شاذان التي قد تكشف عن هويته.

ومن هذا ما أفاده أستاذنا السيد الخوئي، قال في (المعجم ١٥ / ٩٠): «أقول: محمد بن إسماعيل، هذا روى عنه الكشي بلا واسطة، وهو يروي عن الفضل بن شاذان، في ترجمة سلمان الفارسي: ١، مرتين، وفي ترجمة أبي حمزة الثمالي: ٨١، والمذكور في هذه الموارد: هو محمد بن إسماعيل مطلقاً، إلا أنه صرح في ترجمة أبي يحيى الجرجاني: ٤٠٩، بأن محمد بن إسماعيل الذي يروي عنه: هو النيسابوري.

وأوضح من ذلك: ما ذكره في ترجمة الفضل بن شاذان: ٤١٦، قال: ذكر أبو الحسن محمد بن إسماعيل البندقي النيسابوري أن الفضل بن شاذان بن خليل نفاه عبد الله بن طاهر النيسابوري، فيظهر من ذلك أن محمد بن إسماعيل الذي يروي عن الفضل، ويروي عنه الكشي بلا واسطة هو محمد بن إسماعيل النيسابوري.

وبما أن الكشي قريب الطبقة من الكليني عليه السلام بمحمد بن إسماعيل الذي يروي عن الفضل، ويروي عنه الكليني كثيراً ينطبق على هذا، ويحكم بوثاقته، لا لإكثار الكليني الرواية عنه، بل لوقوعه في إسناد كامل الزيارات».

٥ - محمد بن الحسن:

اختلف فيه بين محمد بن الحسن الصفار، وآخرين، هم:

- محمد بن الحسن بن علي المحاربي.

- محمد بن الحسن القمي.
- محمد بن الحسن بن بندار.
- محمد بن الحسن البرناني.

وقد أشبع الميرزا النوري في (المستدرک ٣ / ٥٤٣) المسألة بحثًا، فذكر القائلين بأنه الصفار وما أفادوه في ذلك، ثم ذكر رأيه، وهو أنه مردد بين المذكورين في أعلاه جميعًا.

فمن ذهب إلى أنه الصفار:

- السيد الاسترابادي في (منهج المقال)، قال في ذكر عدة سهل بن زياد: «والظاهر أن محمد بن أبي عبد الله هو محمد بن جعفر الأسدي الثقة، وأن محمد بن الحسن هو الصفار».
- السيد الأعرجي الكاظمي في (عدة الرجال) قال: «ومحمد بن الحسن، الظاهر أنه الصفار الثقة الجليل، فإن الكليني يروي عنه».
- السيد حجة الإسلام الأصفهاني، قال في رسالته في العدة في شرح كلام الاسترابادي: «وأما كون المراد بمحمد بن الحسن هو الصفار فلكونه في طبقة ثقة الإسلام (الكليني)، وعمّر بعد موته بتسع أو ثمان وثلاثين سنة لأن النجاشي والعلامة قالا: إن محمد بن الحسن هذا مات في سنة تسعين ومائتين، وقد تقدم أن موت ثقة الإسلام في سنة تسع أو ثمان وعشرين وثلاثمائة».

وأيضًا إن رواية ثقة الإسلام عن محمد بن الحسن في أول سند الكافي أكثر من أن يحصى، ولم يفده في شيء من المواضع، ويظهر من عدم تقييده في موضع بقيد أنه واحد، وهو إما الصفار أو غيره، والغير الذي يحتمل ذلك هو الذي يروي عنه الكشي، وهو محمد بن الحسن البرناني ونحوه ممن كان في طبقتهم، ويبعد في الغاية أن يقتصر ثقة الإسلام في الرواية عن محمد بن الحسن البرناني مع مجهولية حاله، ولم يرو

عن الصفار الذي هو من أعظم المحدثين والعلماء وكتبه معروفة مثل بصائر الدرجات ونحوه.

وأيضاً قد أكثر ثقة الإسلام في الرواية عن محمد بن الحسن وعلي بن محمد بن بندار، عن إبراهيم بن إسحاق، منه في باب قلة عدد المؤمنين من الأصول (يعني أصول الكافي) حيث قال: (محمد بن الحسن وعلي بن محمد بن بندار عن إبراهيم بن إسحاق)، ومنه ما في باب الخضاب من كتاب الزي والتجمل من الفروع (يعني فروع الكافي) قال: (علي بن محمد بن بندار ومحمد بن الحسن عن إبراهيم بن إسحاق)، ومنه ما في باب النبيذ من كتاب الأشربة، قال: (محمد بن الحسن وعلي بن محمد بن بندار جميعاً، عن إبراهيم بن إسحاق).

وإبراهيم بن إسحاق هذا، هو إبراهيم بن إسحاق الأحمر، للتصريح به في كثير من المواضع.

وقد ذكر شيخ الطائفة (الطوسي) في (ست=الفهرست) في ترجمة إبراهيم هذا أن محمد بن الحسن الصفار يروي عنه، حيث قال - بعد أن أورد جملة من كتبه - ما هذا لفظه: «أخبرنا بها أبو الحسن بن أبي جيد القمي عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن إبراهيم بن إسحاق الأحمر».

وأيضاً أن محمد بن الحسن بن الوليد الذي تكون وفاته بعد وفاة ثقة الإسلام بأربع عشرة سنة لما في (جش=النجاشي) من أن محمد بن الحسن بن الوليد مات في سنة ثلاث وأربعين وثلاثمائة، وقد مر عن (جش) أن وفاة ثقة الإسلام في سنة تسع وعشرين وثلاثمائة يروي عن الصفار كما صرح به شيخ الطائفة في رجاله، فرواية ثقة الإسلام عنه أولى».

أما أدلة النوري على نفي أن يكون المراد به هو الصفار وحده، فهي، وعلى نحو الاختصار والتصرف:

١. عدم وجود رواية للصفار عن سهل بن زياد في كتاب (بصائر الدرجات)، فكيف يكون الصفار من رجال سهل بن زياد ولا يروي عنه في كتابه هذا.
٢. أن الرجالين الذين ترجموا للصفار وذكروا كتبه والطرق إليها لم يوردوا فيها ذكر الشيخ الكليني، فلو كان الكليني ممن يروي عن الصفار بلا واسطة لقدموه في الذكر على غيره.
٣. الظاهر من النجاشي في (الرجال) والطوسي في (الفهرست) و(المشيخة) أن محمد بن يحيى العطار يروي عن الصفار، وقد روى الكليني في (الكافي) عن محمد بن يحيى هذا أخبارًا بدءً سندها بهذا اللفظ: (عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسن)، وهذه الأخبار موجودة في كتاب (بصائر الدرجات) أيضًا، وهو يعني أن الكليني يروي عن الصفار بالواسطة لا مباشرة.
٤. وهو أهمها، ولذا رأيت نقله كاملاً وبلفظه، قال: «الرابع: أن الشيخ محمد بن الحسن الصفار يروي عن جماعة كثيرة من المشايخ والثقات وغيرهم، ومذكور في طرق جماعة من أرباب الأصول والمصنفات، مثل: أحمد بن محمد بن عيسى، وأحمد بن محمد بن خالد، وإبراهيم بن هاشم، ويعقوب بن يزيد، وعلي بن حسان، والحسن بن علي بن النعمان، ومحمد بن الحسين، وعمران بن موسى، وعبد الله بن جعفر، وعلي بن محمد القاساني، وعبد الله بن محمد، والحسن بن موسى الخشاب، وإبراهيم بن إسحاق، والعباس بن معروف، وعباد بن سليمان، والسندي بن محمد، ومحمد بن الجعفي، وعبد الله بن عامر، وسلمة بن الخطاب، وأحمد بن موسى، وأحمد بن الحسن بن علي بن فضال، ومحمد بن أحمد، وأحمد بن جعفر، ومحمد بن عيسى، وعلي بن الحسين، ومحمد بن عبد الجبار، وعلي بن إسماعيل، وسلام بن أبي عمرة، ومحمد بن يعلى، وموسى بن جعفر، وعلي بن محمد بن سعيد، وعلي بن خالد، وأحمد بن إسحاق، ومحمد بن إسحاق، والحسن بن أحمد، وأيوب بن نوح، ومحمد بن عبد الحميد، ومعاوية بن حكيم، ومحمد بن إسماعيل، ومحمد بن خالد الطيالسي، وغير هؤلاء مما لا يحصى.

فلما راجعنا أسانيد الكافي رأينا محمد بن الحسن الذي يروي عنه ثقة الإسلام بالواسطة يروي عن تلك الجماعة متفرقة، ولم يرو عن سهل بن زياد قط في موضع.

ومحمد بن الحسن الذي في أول السند منفردًا، أو مع علي بن محمد لم نر روايته عن غير سهل بن زياد الذي مرَّ عدم وجوده في أسانيد البصائر، وعدم وجود الصفار في طرق المشايخ إليه إلا في مواضع نادرة منها باب أدنى المعرفة، وباب جوامع التوحيد، وباب آخر من معاني الأسماء من كتاب التوحيد، فروى فيها عن عبد الله بن الحسن العلوي، وعن إبراهيم بن إسحاق في مواضع قليلة، وإن نسب إلى الكثرة في الكلام السيد المعظم، فلو كان هو الصفار لما كان لاقتصار روايته عن الرجلين الغير المذكورين في مشايخه، وعن إبراهيم، وعدم روايته عن مشايخه المعروفين وجهًا.

وهذه قرينة تورث سكون النفس ووثوقها بعدم كونه هو.

ولأن الوجوه الثلاثة الباقية لا ترقى من حيث الأهمية إلى ما قبلها أعرضت عن نقلها أو الإشارة إليها، وللطالب أن يرجع إليها لاستزادة الفائدة.

وقد نقول - موازنةً بين تقريبات وترجيحات القائلين بأنه الصفار وحده، والقائلين بنفي ذلك وتعميمه إلى الآخرين - : إن الشيخ النوري بإشارته إلى وجود محمد بن الحسن يروي عن عبد الله بن الحسن العلوي الذي عده من طرق محمد بن الحسن الصفار كما في الرواية المذكورة في باب أدنى المعرفة رقم (١) من الكافي، والنص الشاهد منها هو قوله: «محمد بن الحسن عن عبد الله بن الحسن العلوي»، وكذلك روايته عن إبراهيم بن إسحاق الذي هو الآخر من طرق الصفار يجعل الباحث يميل إلى أنه الصفار لأن القلة في موضع لا تعني عدم الكثرة في موضع آخر.

أسانيد الفقيه

ألف الشيخ أبو جعفر الصدوق كتابه الموسم بـ (من لا يحضره الفقيه) إجابة لطلب الشريف محمد بن الحسن بن إسحاق العلوي، ليكون رسالة فتيا يرجع إليها في مقام العمل.

ولأن الشيخ الصدوق من رؤوس مدرسة الفقهاء المحدثين التي تحدثنا عنها في كتابنا (تاريخ التشريع الإسلامي)، وعرفنا هناك أن من أهم معالم منهج هذه المدرسة الإفتاء بنص الحديث ولفظه، سار المنهج هذا في تأليفه الكتاب المشار إليه، وذلك بحذف الأسانيد والاقتصار على المتون.

وقد صرح بهذا في خطبة الكتاب بقوله: «وصنفت له (يعني الشريف) هذا الكتاب بحذف الأسانيد لثلاث تكثر طرقه».

وَأَلَّفَ لَذِكْرِ الْأَسَانِيدِ الْمَحذُوفَةِ كِتَابَهُ الْمَعْرُوفَ بِـ (مَشِيخَةُ الْفَقِيهِ)، وَالْحَقُّ بِهِ.

فللباحث الذي يريد الوقوف على سند حديث من أحاديث الفقيه لم يذكر في الكتاب يرجع إلى المشيخة لمعرفة.

أسانيد التهذيبين

تعيين بعض الرواة

قال العلامة الحلي في (الخلاصة: الفائدة الثانية): «ذكر الشيخ وغيره، في كثير من الأخبار (سعد بن عبد الله بن أبي جعفر)، والمراد بـ (أبي جعفر) - هنا - هو: (أحمد بن محمد بن عيسى).

ويرد أيضًا في بعض الأخبار: (الحسن بن محبوب عن أبي القاسم)، والمراد به: (معاوية بن عمار)».

تعيين الوسائط المحذوفة

وقال العلامة الحلي أيضًا، في (الخلاصة: الفائدة الثامنة) : «اعلم أن الشيخ الطوسي رحمته الله ذكر أحاديث كثيرة في كتابي (التهذيب) و(الاستبصار) عن رجال لم يلق زمانهم، وإنما روى عنهم بوسائط، حذفها في الكتابين، ثم ذكر في آخرهما طريقه إلى كل رجل، رجل، مما ذكره في الكتابين».

وهو بهذا يشير إلى رسالتيه:

١. مشيخة التهذيب .
٢. مشيخة الاستبصار.

اللتين ذكر فيها طرقه في الكتابين (التهذيبيين)، وألحقهما في آخر الكتابين.

فلمريد معرفة ذلك الرجوع إليهما.

الباب الخامس

أسانيد الفهرسين

- فهرست الطوسي
- فهرس النجاشي

فهرست الطوسي

العِدَّة

قال السيد بحر العلوم في الفائدة السابعة من فوائده الرجالية: «قد تكرر من الشيخ في (الفهرست) قوله: (أخبرنا عِدَّة من أصحابنا)، أو: (جماعة من أصحابنا).

وربما توهم بعضهم جهالة الطريق بذلك، لعدم تسمية (العِدَّة)، وعدم ظهور اصطلاح من الشيخ فيها، فيحتمل عدم اشتغالها على الثقة.

ويدفع هذا التوهم ما أشرنا إليه^(١) من أن روايات الشيخ رحمته الله في هذا الكتاب وغيره إنما هي عن مشايخه الأربعة المعروفين - غالباً -، وهم:

- ١ . المفيد، المعلوم ثقته.
- ٢ . والحسين بن عبيد الله، والمعروف من أصحابنا أنه ثقة.
- ٣ . وكذا ابن عبدون.
- ٤ . وابن أبي جيد - على الأظهر -.

ودخول أحد الأولين، بل أحد الأربعة كافٍ في الصحة.

(١) في الفائدة الخامسة.

على أن الباقيين - كالأخيرين من الأربعة - من مشايخ الإجازة، وليس لهم كتاب يحتمل الأخذ منه، فلا يخرج الحديث بهم عن الصحة خصوصاً مع اجتماع عدة منهم، فإنه لا يقصر عن إخبار ثقة واحد.

مع أن الممارسة والتتبع لكتاب الشيخ يقضيان بوقوع الاصطلاح من الشيخ رحمته الله على ذلك، وأنه متى أطلق (العدة) أو (الجماعة) فإنه يريد بهم: المفيد مع غيره ممن تكمل به العدة.

ثم ذكر شواهد لذلك، منها:

- «في ترجمة أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، قال الشيخ: له كتاب الجامع أخبرنا به عدة من أصحابنا، منهم: الشيخ أبو عبد الله».
- وفي ترجمة أحمد بن محمد بن خالد البرقي - بعد ذكر كتبه -: «أخبرنا بهذه الكتب وبجميع رواياته عدة من أصحابنا، منهم: الشيخ أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان المفيد، وأبو عبد الله الحسين بن عبيد الله، وأحمد بن عبدون، وغيرهم، عن أحمد بن محمد بن سليمان الزراري .. وأخبرنا هؤلاء الثلاثة عن الحسن بن حمزة العلوي .. وأخبرنا هؤلاء إلا الشيخ أبا عبد الله، وغيرهم، عن أبي الفضل الشيباني .. وأخبرنا بها ابن أبي جيد عن محمد بن الحسن بن الوليد».

ثم بعد شواهد أخرى قال: «وانما يدخل المفيد رحمته الله في (العدة) مع إمكان دخوله.

فلو كانت الرواية عمن لم يلقه المفيد، كأحمد بن محمد بن يحيى العطار ونحوه، كان خارجاً بدلالة القرينة عليه، ولذا قال في ترجمة أحمد بن محمد بن عيسى: «... عدة من أصحابنا، منهم: الحسين بن عبيد الله وابن أبي جيد عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار، وعدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد» فأخرج المفيد عن (العدة) الأولى دون الثانية.

والحاصل، من تَبَعَ (الفهرست) عرف دخول المفيد رحمته الله في (العدة) حيث يمكن دخول المشايخ الثلاثة فيها - غالبًا-، وإنما ينفرد ابن أبي جيد عنهم لعلو سنده، وروايته عن محمد بن الحسن بن الوليد، دون غيره من المشايخ الثلاثة.

ويمكن التعيين في كلامه بالمروي عنه، مثلًا: إذا روى عن العدة عن ابن بابويه، فالمراد الأربعة الذين ذكروا في ترجمته^(١)، ولو قال: «العدة عن الزراري، أو العلوي، أو البنظي أو البرقي، فالمراد الثلاثة وغيرهم - كما علم مما ذكرناه -».

وبالجملة، فلا ينبغي التأمل في صحة الرواية عن (العدة) و(الجماعة) في (الفهرست)، إلا إذا حصل الضعف من جهة أخرى.

تعين أبي عبد الله

وقال السيد بحر العلوم - أيضًا- في الفائدة الثامنة: «أبو عبد الله، الذي يروي عنه الشيخ رحمته الله في (الفهرست) مشترك بين:

- محمد بن محمد بن النعمان المفيد.
- والحسين بن عبيد الله الغضائري.
- وأحمد بن عبدون.

فإن كلهم يكنى (أبا عبد الله).

(١) في هامشه: يعني في ترجمة محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي الصدوق رحمته الله، والأربعة الذين ذكروا في ترجمته هم: الشيخ المفيد، والحسين بن عبيد الله، وأبو الحسين جعفر بن الحسين بن حسكة القمي، وأبو زكريا محمد بن سليمان الحمراي، لأن هؤلاء الأربعة كلهم لقوا ابن بابويه القمي ورووا عنه، بخلاف الزراري والعلوي والبنظي والبرقي وغيرهم ممن لم يلقيهم الشيخ المفيد ولم يرو عنهم، فلاحظ ذلك.

وقد وقع إطلاق ذلك في كثير من المواضع، لكن الذي يقضي به تصفح كلام الشيخ رحمته الله إرادة (المفيد) من ذلك حيث يطلق، فإنه وإن ذكر غيره، إلا أنه على سبيل الندرة، فينصرف الإطلاق إلى الشايخ المعروف المعلوم من تتبع استعمالاته.

مع أن هذا الاشتراك لا يضر، لاشتراك الجميع في التوثيق عند التحقيق».

فهرس النجاشي

العدة

بحث الشيخ النائيني محقق (رجال النجاشي) في تقديمه له موضوع (العدة) في أسانيد النجاشي الواردة في رجاله الموسوم (فهرس أسماء مصنفي الشيعة) بحثاً موفقاً ووافياً، استقصى فيه كل رجالات عدد الشيخ النجاشي.

ونظراً لأهمية فائدته للباحثين بعامة، ولطلبتنا الأعزاء بخاصة، رأيت نقله هنا.

«قال - سلمه الله تعالى -:

تكرر من النجاشي عليه السلام في الكتاب قوله: أخبرنا عدة من أصحابنا، أو جماعة من أصحابنا، أو جميع شيوخنا، أو غير واحد، أو محمد وغيره، أو أحمد وغيره، وهكذا.

ويمكن استظهار المراد منها بقريئة الموارد المتفرقة التي روى عن هؤلاء المشايخ، وقد استقصينا تلك الموارد ونبّهنا عليه في الكتاب أو في تراجمهم، إلا أن جمعهم هنا لا يخلو من فائدة. فنقول وبالله الاستعانة:

أما العدة عن أحمد بن إبراهيم بن أبي رافع الأنصاري، فهم عدة من مشايخه،

منهم:

١. أحمد بن علي بن نوح السيرافي. كما ذكره في ترجمة بريد بن معاوية برقم (٢٨٥) وعلي بن عبد الله برقم (٦٩٠) وغيرهما.
٢. أحمد بن عبد الواحد البزار المعروف بابن عبدون، كما ذكره في ترجمة الحسن بن محمد بن سهل برقم (٧٤).
٣. الحسين بن عبيد الله الغضائري. كما ذكره في ترجمة أحمد بن إبراهيم الأنصاري برقم (٢٠١) وأحمد بن الحسن الضرير برقم (٢٢٩) وغير ذلك.

والعدّة عن أبي العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة، فهم:

١. أحمد بن محمد بن عمران بن الجندي، كما في ترجمة أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي برقم (١٧٨) وغير ذلك.
٢. أحمد بن محمد بن هارون بن الصلت الأهوازي، كما في ترجمة إبراهيم بن مهزم برقم (٣٠) وإسماعيل بن زيد برقم (٥٣).
٣. أحمد بن نوح السيرافي عن محمد بن أحمد بن داوود عنه، كما في ترجمة أبي هارون السنجي برقم (١٢٣٥).
٤. أحمد بن نوح السيرافي عن محمد بن بكران النقاش عنه، كما في ترجمة زكريا بن عبد الله الفياض برقم (٤٥٢).
٥. الحسين بن عبيد الله الغضائري عن محمد بن أحمد بن داوود عنه، كما في ترجمة ربيع بن زكريا برقم (٤٣٢) حيث قال: أخبرنا عدّة من أصحابنا عن محمد بن أحمد بن داوود، فيشملة أيضًا الغضائري كما سيأتي.
٦. محمد بن جعفر النحوي الأديب، كما في تراجم أبي رافع برقم (١) ومنذر بن محمد برقم (١١١٩) وغيرهما.
٧. محمد بن عثمان بن الحسن النصيبي المعدّل، كما في ترجمة عباس بن هلال الشامي برقم (٧٤٧).

٨. محمد بن محمد بن النعمان الشيخ المفيد عن أبي الحسن بن داود عنه،
كما في ترجمة يزيد بن خليفة الحارثي برقم (١٢٢٥).

٩. أبو عبد الله الجعفي القاضي، كما في ترجمة أبان بن محمد برقم (١٠)
وعبد الله الكاهلي برقم (٥٧٨) وغيرهما.

والعدّة عن أحمد بن محمد بن محمد بن سليمان الزراري، فهم:

١. أحمد بن علي بن نوح السيرافي، كما في ترجمة بشر بن سلام برقم (٢٨٤)
وغيره.

٢. الحسين بن عبيد الله الغضائري، كما في ترجمة أحمد بن أبي نصر البزنطي
برقم (١٧٨) وغيره.

٣. محمد بن محمد بن النعمان الشيخ المفيد رحمته الله، كما في ترجمة إسماعيل بن
مهران برقم (٤٨).

٤. ابن ابنه: محمد بن عبيد الله بن أحمد الزراري أبو طالب، حيث قال في
ترجمته برقم (٦٥ : ١): شيخنا، وقد أجازته أبو غالب رواية جميع كتبه
ورسائله، إلا أن النجاشي لم يرو عنه في الكتاب شيئاً.

والعدّة عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار، فهم:

١. أحمد بن علي بن نوح السيرافي، كما في ترجمة الحسين بن سعيد برقم
(١٣٥) وعبد الله بن المغيرة برقم (٥٥٩) وغيرهما.

٢. الحسين بن عبيد الله الغضائري، كما في ترجمة أحمد بن محمد السيارى
برقم (١٩٠) وغيره.

٣. والده علي بن أحمد بن العباس النجاشي، كما في ترجمة أحمد بن الحسين
الصيقل برقم (١٩٨).

٤. محمد بن علي بن شاذان القزويني، كما في ترجمة أحمد بن محمد بن عيسى
برقم (١٩٦).

والعدة عن أحمد بن جعفر بن سفيان البزوفري، فهما:

١. أحمد بن علي بن نوح السيرافي، كما في ترجمة إبراهيم بن صالح برقم (١٢) وغيره.
٢. الحسين بن عبيد الله الغضائري، كما في ترجمة إبراهيم بن مسلم برقم (٤٣) وغيره.

والعدة عن جعفر بن محمد بن قولويه، فهم:

١. الشيخ المفيد رحمته الله.
٢. الحسين بن عبيد الله الغضائري.
٣. الحسين بن أحمد بن موسى بن هدية.

كما ذكرهم في ترجمة علي بن مهزيار برقم (٦٦٢) وسعد بن عبد الله الأشعري برقم (٤٦٥).

٤. أحمد بن نوح السيرافي، كما في ترجمة الكشي برقم (١٠١٩) والكليني برقم (١٠٢٧) ومحمد بن علي الهمذاني برقم (٩٢٩) وغيرهم.

والعدة عن الحسن بن حمزة الطبري المرعشي، فقد روى عن جميع مشايخه عنه كما قاله في ترجمته برقم (١٤٨)، فحينئذٍ يشمله جميع مشايخه في الإجازة الذين ذكرناهم هنا. أما الذين نص عليهم وروى عنهم عنه في هذا الفهرس، فهم:

١. أحمد بن نوح السيرافي، كما في ترجمة إسماعيل بن أبي زياد برقم (٤٦) وغيره.
٢. الحسين بن عبيد الله الغضائري، كما في ترجمة الحسين بن موسى برقم (٨٩) والحسن بن رباط برقم (٩٣) وغيرهما.

٣. الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان، كما في ترجمة إبراهيم بن رجاء برقم (١٥) وإبراهيم بن هاشم برقم (١٧) وغيرهما.
٤. محمد بن جعفر النحوي التميمي، كما احتمله المولى القهبائي في مجمع الرجال، أو محمد بن عثمان النصيبي المعدل، حيث قال في ترجمة الحسن بن أبي قتادة برقم (٧٣): أخبرنا به الحسين بن عبيد الله ومحمد ومحمد عن الحسن بن حمزة.

فكلاهما محتملان.

والعدّة عن الحسن بن محمد بن يحيى بن أخي طاهر، فهما:

١. الحسين بن عبيد الله الغضائري، كما في ترجمة إسماعيل بن محمد المخزومي برقم (٦٦) ومتوكل بن عمير برقم (١١٤٥).
٢. أحمد بن عبدون، كما في جامع الرواة للأردبيلي ج ١ ص ٢٢٧.

والعدة عن سهل بن أحمد الديباجي، فهما:

١. أحمد بن عبد الواحد، كما في ترجمته برقم (٤٩١).
٢. الحسين بن عبيد الله الغضائري، كما في ترجمة محمد بن محمد بن الأشعث برقم (١٠٣٢).

تذييل: قال السيد بحر العلوم الطباطبائي في فوائده الرجالية ج ٢ ص (١٠٤): وقد روى الشيخ عليه السلام في الفهرس عن عدّة من أصحابنا عن جعفر بن محمد بن قولويه وأحمد بن محمد الزراري والحسن بن حمزة ومحمد بن أحمد بن داوود وأحمد بن إبراهيم بن أبي رافع والقاضي أبي بكر الجعابي، وأراد بالعدّة: المفيد والحسين بن عبيد الله وأحمد بن عبدون وغيرهم، كما يستفاد من كلامه في عدة مواضع من كتابه المذكور، ولا يبعد دخول ابن عبدون في عدد النجاشي أيضًا، لثبوت روايته عن الجميع إلا أنه قال في سهل بن أحمد الديباجي بعد ذكر كتابه: أخبرني به عدة من أصحابنا وأحمد بن

عبد الواحد، وأخرج ابن عبدون عن العدة فكأنه اصطالحها لغيره ولذا تركنا ذكره في عدده . انتهى .

وروى عن غير واحد عن علي بن حبش بن قوني الكاتب، كما في ترجمة عبيد الله الحلبي برقم (٦١٠)، وهما:

- ١ . أحمد بن عبد الواحد، كما في ترجمة الحسين بن أحمد المنقري برقم (١١٧) والقاسم بن عروة برقم (٨٥٨) وغيرهما.
- ٢ . الحسين بن عبيد الله الغضائري، كما في ترجمة القاسم بن عروة برقم (٨٥٨).

والعدة عن محمد بن أحمد بن الجنيد الإسكافي، وصفهم بكونهم ثقات كما في ترجمته من الكتاب برقم (١٠٤٨)، والذين روى عنهم عنه في الكتاب فهما:

- ١ . الحسين بن عبيد الله الغضائري، كما في ترجمة حارث بن عمران الجعفري برقم (٣٦٠).
- ٢ . الشيخ المفيد رحمته الله، كما في ترجمة زكريا الفياض برقم (٤٥٢) وزكريا التميمي برقم (٤٥٣).

وقد روى الشيخ رحمته الله في الفهرس عن المفيد وابن عبدون عن ابن الجنيد كما صرح بهما في ترجمته ص (١٣٤)، وحينئذٍ يشمل التوثيق لابن عبدون أيضًا.

والعدة عن محمد بن أحمد بن داود القمي، فهم:

- ١ . أحمد بن نوح السيرافي.
- ٢ . الحسين بن عبيد الله الغضائري.
- ٣ . الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان.

رحمهم الله، كما صرح بهم في ترجمته برقم (١٠٤٦) وفي ترجمة سلامة بن محمد برقم (٥١٢).

والعدة عن محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، فهما:

١. أحمد بن نوح السيرافي، كما في ترجمة جهيم بن أبي جهم برقم (٣٣٦) وحكم بن حكيم برقم (٣٥١).
٢. والده علي بن أحمد النجاشي رضي الله عنه، كما في ترجمة محمد بن إسماعيل بن بزيع برقم (٨٩٤) ومحمد بن أبي القاسم البرقي برقم (٩٤٨) وترجمة الصدوق نفسه برقم (١٠٥٠).

والعدة عن محمد بن عمر بن مسلم الجعابي التميمي، فهما:

١. محمد بن عثمان النصيبي المعدل، كما في ترجمة عبد الله بن علي برقم (٥٩٧) وعبد الله بن محمد الرازي برقم (٦٠١).
٢. الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان، كما في ترجمته برقم (١٠٥٦) وجعفر بن محمد أبو قيراط برقم (٣١٢).

والعدة عن أبي الحسين محمد بن علي بن تمام الدهقان، فهما:

١. أحمد بن علي السيرافي، كما في ترجمة الحسن بن سعيد برقم (١٣٥) والحسن بن الحسين العرني برقم (١١٠).
٢. الحسين بن عبيد الله الغضائري، كما في ترجمة عقبة بن خالد برقم (٨١٢).

والعدة عن محمد بن همام الإسكافي، فهم:

١. أحمد بن محمد بن الجندي، كما في ترجمة الحسن بن محمد الحضرمي برقم (١٠٤) وأحمد بن هلال برقم (١٩٧).

٢. أحمد بن محمد المستنشق، كما في ترجمة عبد الله بن مسكان برقم (٥٥٧).
٣. محمد بن محمد بن النعمان عن عمر بن محمد الزيات عنه، كما في ترجمة نوح بن الحكم أبو اليقظان برقم (١١٥٣).

والعدة عن محمد بن وهبان الديلمي، فهم:

١. أحمد بن عبد الواحد، كما في ترجمة حبيش بن مبشر برقم (٣٧٧).
٢. الحسين بن عبيد الله الغضائري، كما في ترجمة أحمد بن إبراهيم بن المعلى برقم (٢٣٧).
٣. محمد بن علي الكاتب القناني، كما في ترجمة إسحاق بن بشر برقم (١٦٩) وأحمد بن عبد الله الأشعري برقم (٢٥٠).

الباب السادس

الاختصارات والرموز

- كنى وألقاب الأئمة عليهم السلام
- رموز الصحابة وأصحاب الأئمة
- اختصارات كتب الحديث الثمانية
- اختصارات كتب الرجال

كنى وألقاب الأئمة عليهم السلام

يراد بها الكنى والألقاب لأئمة أهل البيت عليهم السلام المستعملة في كتب الحديث وكتب الرجال، وهي:

الكنى

- | | |
|----------------------|------------------------|
| ١ . أبو جعفر | (محمد بن علي الباقر) |
| ٢ . أبو عبد الله | (جعفر بن محمد الصادق) |
| ٣ . أبو الحسن | (موسى بن جعفر الكاظم) |
| ٤ . أبو الحسن الأول | (موسى بن جعفر الكاظم) |
| ٥ . أبو الحسن الماضي | (موسى بن جعفر الكاظم) |
| ٦ . أبو إبراهيم | (موسى بن جعفر الكاظم) |
| ٧ . أبو الحسن الثاني | (علي بن موسى الرضا) |
| ٨ . أبو جعفر الثاني | (محمد بن علي الجواد) |
| ٩ . أبو محمد | (الحسن بن علي العسكري) |

الألقاب

- | | |
|-------------------|-----------------------------|
| ١ . أمير المؤمنين | (علي بن أبي طالب) |
| ٢ . الحسن المجتبي | (الحسن بن علي بن أبي طالب) |
| ٣ . الحسين الشهيد | (الحسين بن علي بن أبي طالب) |

- | | |
|-------------------------|----------------------|
| (علي بن الحسين) | ٤ . زين العابدين |
| (علي بن الحسين) | ٥ . السجاد |
| (محمد بن علي بن الحسين) | ٦ . الباقر |
| (جعفر بن محمد) | ٧ . الصادق |
| (موسى بن جعفر) | ٨ . الكاظم |
| (موسى بن جعفر) | ٩ . العالم |
| (موسى بن جعفر) | ١٠ . الفقيه |
| (موسى بن جعفر) | ١١ . الشيخ |
| (موسى بن جعفر) | ١٢ . الرجل |
| (موسى بن جعفر) | ١٣ . العبد الصالح |
| (علي بن موسى) | ١٤ . الرضا |
| (محمد بن علي بن موسى) | ١٥ . الجواد |
| (علي بن محمد) | ١٦ . الهادي |
| (علي بن محمد) | ١٧ . العسكري |
| (الحسن بن علي) | ١٨ . العسكري |
| (محمد بن الحسن) | ١٩ . المهدي |
| (محمد بن الحسن) | ٢٠ . الحجة |
| (محمد بن الحسن) | ٢١ . القائم |
| (محمد بن الحسن) | ٢٢ . قائم آل محمد |
| (محمد بن الحسن) | ٢٣ . الناحية المقدسة |
| (محمد بن الحسن) | ٢٤ . الغائب |
| (محمد بن الحسن) | ٢٥ . المنتظر |

عليهم السلام.

رموز الصحابة وأصحاب الأئمة

١. ل	(صحابه رسول الله)
٢. ي	(أصحاب علي أمير المؤمنين)
٣. ن	(أصحاب الحسن)
٤. سين	(أصحاب الحسين)
٥. ين	(أصحاب علي بن الحسين)
٦. قر	(أصحاب محمد الباقر)
٧. ق	(أصحاب جعفر الصادق)
٨. ظم	(أصحاب موسى الكاظم)
٩. م	(أصحاب موسى الكاظم) عند ابن داود خاصة.
١٠. ضا	(أصحاب علي الرضا)
١١. ج	(أصحاب محمد الجواد)
١٢. د	(أصحاب محمد الجواد) عند ابن داود خاصة.
١٣. دي	(أصحاب علي الهادي)
١٤. كر	(أصحاب الحسن العسكري) في بعض الكتب.
١٥. دي	(أصحاب الحسن العسكري) في البعض الآخر.

ملحوظة

رمز الشيخ الطوسي في رجاله لمن لم يرو عن أحد الأئمة عليهم السلام أي إنه لم يدرك صحبة أحدهم بـ (لم).

اختصارات كتب الحديث الثمانية

١ . كا	(الكافي) في أكثر الكتب
٢ . في	(الكافي) في بعض الكتب
٣ . في	(الوافي)
٤ . يه	(الفقيه = من لا يحضره الفقيه)
٥ . يب	(التهذيب)
٦ . صا	(الاستبصار) في بعض الكتب
٧ . بص	(الاستبصار) في البعض الآخر
٨ . بح	(بحار الأنوار)
٩ . ثل	(وسائل الشيعة)
١٠ . مست	(مستدرك الوسائل)

اختصارات كتب الرجال

- | | |
|-----------|--|
| ١ . كش | (رجال الكشي = الاختيار) |
| ٢ . جش | (رجال النجاشي) |
| ٣ . جنخ | (رجال الشيخ الطوسي) |
| ٤ . ست | (فهرست الشيخ الطوسي) |
| ٥ . قي | (رجال البرقي) |
| ٦ . عق | (رجال العقيقي) |
| ٧ . قد | (رجال ابن عقدة) |
| ٨ . فض | (رجال ابن فضال) |
| ٩ . عب | (رجال ابن عبدون) |
| ١٠ . غض | (رجال الغضائري) |
| ١١ . يه | (رجال ابن بابويه الصدوق) |
| ١٢ . فش | (رجال الفضل بن شاذان) |
| ١٣ . صه | (رجال العلامة الحلي = الخلاصة) |
| ١٤ . د | (رجال ابن داود الحلي) |
| ١٥ . ب | (رجال ابن شهر آشوب = معالم العلماء) |
| ١٦ . م | (رجال ابن شهر آشوب = معالم العلماء) |
| ١٧ . ضح | (رجال العلامة الحلي الكبير = إيضاح الاشتباه) |
| ١٨ . حاوي | (حاوي الأقوال) |

(بلغة المحدثين)	١٩. بلغة
(تنقيح المقال)	٢٠. تنقيح
(رجال ميرزا محمد الاسترابادي = منهج المقال)	٢١. مح
(معراج أهل الكمال)	٢٢. ج
(فهرست منتجب الدين ابن بابويه)	٢٣. عه
(جامع الرواة)	٢٤. جمع
(عدة الرجال)	٢٥. عدة
(نقد الرجال)	٢٦. قد
(تكملة الرجال)	٢٧. تكملة
(منتهى المقال)	٢٨. منتهى
(مجمع الرجال)	٢٩. مجمع
(مشاركات الكاظمي = هداية المحدثين)	٣٠. مشكا
(نخبة المقال)	٣١. ن

ولمعرفة بقية الرموز لبقية الكتب يرجع إلى كتاب (معجم الرموز والإشارات) لأخينا العزيز الشيخ محمد رضا المامقاني.

والحمد لله رب العالمين

المراجع

- ١ . الإجازة الكبيرة، السيد عبد الله الجزائري، تحقيق الشيخ محمد السهامي الحائري، ط سنة ١٤٠٩ هـ.
- ٢ . اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي)، الشيخ محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق السيد حسن المصطفوي، ط سنة ١٣٤٨ هـ ش.
- ٣ . الإرشاد، الشيخ المفيد، ط سنة ١٣٩٩ هـ.
- ٤ . الاستبصار، الشيخ الطوسي، تحقيق السيد حسن الخرسان، ط سنة ١٤٠٦ هـ، وأيضاً: تحقيق الشيخ محمد جعفر شمس الدين، ط سنة ١٤١٢ هـ.
- ٥ . أصول علم الحديث، عبد الهادي الفضلي، مخطوطة المؤلف.
- ٦ . أصول الكافي، الشيخ الكليني، تحقيق الشيخ محمد جعفر زين الدين، ط سنة ١٤١١ هـ.
- ٧ . أعيان الشيعة، السيد محسن الأمين، تحقيق السيد حسن الأمين، ط سنة ١٤٠٦ هـ.
- ٨ . بحار الأنوار، الشيخ المجلسي، تحقيق الشيخ عبد الرحيم الرباني، ط سنة ١٤٠٩ هـ.
- ٩ . بلغة المحدثين، الشيخ سلمان الماحوزي، تحقيق الشيخ عبد الزهراء العويناتي (مع معراج أهل الكمال).

١٠. تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام، السيد حسن الصدر، ط سنة ١٤١١هـ.

١١. التحرير الطاوسي، الشيخ حسن العاملي، تحقيق السيد محمد حسن ترحيني، ط ١٤٠٨هـ.

١٢. تحفة العالم، السيد جعفر بحر العلوم، ط سنة ١٤٠١هـ.

١٣. التعريفات، الشريف الجرجاني، ط سنة ١٩٧٨م.

١٤. التقييد والإيضاح (شرح مقدمة ابن الصلاح)، الحافظ العراقي، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان.

١٥. التنقيح في شرح العروة الوثقى، محاضرات السيد الخوئي بقلم تلميذه الشيخ الغروي.

١٦. تنقيح المقال، الشيخ عبد الله المامقاني، ط حجر.

١٧. التهذيب، الشيخ الطوسي، تحقيق السيد الخرساني، ط ١٤٠١هـ.

١٨. جامع الرواة، الشيخ محمد بن علي الأردبيلي، ط سنة ١٤٠٣هـ.

١٩. الدرجات الرفيعة، السيد علي خان الشيرازي، ط سنة ١٤٠٣هـ.

٢٠. دعائم الإسلام، القاضي النعمان، تحقيق آصف فيضي، ط سنة ١٤١١هـ.

٢١. الذريعة إلى تصانيف الشيعة، الشيخ آقابزرگ الطهراني، ط سنة ١٤٠٣هـ.

٢٢. رجال الخاقاني، الشيخ علي الخاقاني، تحقيق السيد محمد صادق بحر العلوم، ط سنة ١٤٠٤هـ.

٢٣. رجال السيد بحر العلوم (الفوائد الرجالية)، السيد محمد المهدي بحر العلوم، تحقيق السيد محمد صادق بحر العلوم والسيد حسين بحر العلوم، ط سنة ١٣٦٣هـ ش.

٢٤. رجال الشيخ الطوسي، تحقيق السيد محمد صادق بحر العلوم، ط سنة ١٣٨١هـ.

٢٥. رجال العلامة الحلي (خلاصة الأقوال)، ط سنة ١٤٠٢هـ.

٢٦. رجال النجاشي، الشيخ أحمد بن علي النجاشي، تحقيق الشيخ محمد جواد النائيني، ط سنة ١٤٠٨ هـ.
٢٧. سحر بابل وسجع البلابل، السيد جعفر الحلي، تحقيق الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء، ط سنة ١٤١١ هـ.
٢٨. طبقات أعلام الشيعة، الشيخ آغا بزرك الطهراني، ط سنة ١٤٠٤ هـ.
٢٩. طرائف المقال، السيد علي أصغر الجابلق، تحقيق السيد مهدي الرجائي، ط سنة ١٤١٠ هـ.
٣٠. عدة الأصول، الشيخ الطوسي، تحقيق الشيخ محمد مهدي نجف، ط سنة ١٤٠٣ هـ.
٣١. علم رجال الحديث، الدكتور تقي الدين الندوي المظاهري، ط سنة ١٤٠٦ هـ.
٣٢. الفهرست، الشيخ الطوسي، تحقيق السيد محمد صادق بحر العلوم، ط سنة ١٤٠٣ هـ.
٣٣. فهرست أسماء علماء الشيعة ومصنفاتهم، الشيخ منتجب الدين بن بابويه، تحقيق السيد عبد العزيز الطباطبائي، ط سنة ١٤٠٦ هـ.
٣٤. فوائد رجالية، الشيخ محمد آصف محسني، ط إيران.
٣٥. فوائد الوحيد البهبهاني (مع رجال الخاقاني).
٣٦. في أصول اللغة، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ط سنة ١٣٩٥ هـ.
٣٧. قواعد علم الحديث، السيد محيي الدين الغريفي، ط سنة ١٤٠٦ هـ.
٣٨. كتاب الرجال، ابن داود الحلي، تحقيق السيد محمد صادق بحر العلوم، ط سنة ١٤٠٦ هـ.
٣٩. كليات في علم الرجال، الشيخ جعفر السبحاني، ط سنة ١٤١٠ هـ.
٤٠. لسان العرب، ابن منظور، ط دار صادر.
٤١. لؤلؤة البحرين، الشيخ يوسف البحراني، تحقيق السيد محمد صادق بحر العلوم، ط سنة ١٤٠٦ هـ.

٤٢. مجمع الرجال، الشيخ عناية الله القهبائي، تحقيق السيد ضياء الدين العلامة الأصفهاني.

٤٣. محيط المحيط، المعلم بطرس البستاني، ط سنة ١٩٧٧ م.

٤٤. مستدرک الوسائل، الميرزا حسين النوري، ط حجر.

٤٥. مصفى المقال، الشيخ آقابزرگ الطهراني، ط سنة ١٤٠٨ هـ.

٤٦. معجم ألفاظ القرآن الكريم، مجمع اللغة العربية بالقاهرة.

٤٧. معجم رجال الحديث، السيد أبو القاسم الخوئي، ط سنة ١٤٠٩ هـ.

٤٨. معجم رجال الفكر والأدب في النجف، الدكتور محمد هادي الأميني، ط سنة ١٤١٣ هـ.

٤٩. معجم الرموز والإشارات، الشيخ محمد رضا المامقاني، ط سنة ١٤١١ هـ.

٥٠. المعجم الكبير، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ط سنة ١٩٨١ م.

٥١. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ط سنة ١٣٩٢ هـ.

٥٢. معراج أهل الكمال، الشيخ سليمان الماحوزي، تحقيق السيد مهدي الرجائي، ط سنة ١٤١٢ هـ.

٥٣. مقباس الهداية، الشيخ المامقاني، تحقيق حفيده الشيخ محمد رضا المامقاني، ط سنة ١٤١١ هـ.

٥٤. ملاذ الأخيار، الشيخ المجلسي، ط سنة ١٤٠٦ هـ.

٥٥. المنتقى النفيس من درر القواميس، السيد محمد رضا الجلاي (مجلة تراثنا، العدد ٢٤ السنة السادسة ١٤١١ هـ).

٥٦. من لا يحضره الفقيه، الشيخ الصدوق، تحقيق الشيخ محمد جعفر شمس الدين، ط سنة ١٤١١ هـ.

٥٧. الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ط ٢.

٥٨. الوافي، الفيض الكاشاني، ط سنة ١٣٢٤ هـ.

٥٩. وجيزة في علم الرجال، الميرزا أبو الحسن المشكيني، تحقيق السيد زهير الأعرجي، ط سنة ١٤١٠هـ.
٦٠. وسائل الشيعة، الحر العاملي، تحقيق الشيخ عبد الرحيم الرباني، ط سنة ١٤٠٣هـ.
٦١. وصول الأخيار، الشيخ حسين بن عبد الصمد العاملي، تحقيق السيد عبد اللطيف الكوهكمري، ط سنة ١٤٠١هـ.

المحتويات

٧	تقديم الطبعة الثانية
١٥	مقدمة الطبعة الأولى
١٧	الباب الأول: مقدمة علم رجال الحديث
١٩	تسميته
٢١	تعريفه
٢٥	موضوعه
٢٧	فائدته
٣٣	الفرق بين علم الرجال وأسماء الرجال
٣٥	علاقة علم الرجال بالمعارف الشرعية الأخرى
٤١	الباب الثاني: تاريخ علم الرجال
٤٣	نشأة أسماء رجال الحديث
٤٩	التأليف في أسماء رجال الحديث
٤٩	القرن الثالث الهجري
٥٢	القرن الرابع الهجري
٥٦	القرن الخامس الهجري

٦٠	القرن السادس الهجري
٦١	القرن السابع الهجري
٦٤	القرن الثامن الهجري
٦٩	القرنان التاسع والعاشر الهجريان
٦٩	القرن الحادي عشر الهجري
٧٣	القرن الثاني عشر الهجري
٨٠	القرن الثالث عشر الهجري
٨١	القرن الرابع عشر الهجري
٨٥	القرن الخامس عشر الهجري
٨٩	تبويب الكتب الرجالية
٨٩	١. التبويب حسب الطبقات
٩١	٢. التبويب حسب المستويات
٩٣	٣. التبويب حسب التسميات المشتركة فيها
٩٣	٤. التبويب المعجمي
٩٥	الفرق بين أسماء الرجال والفهارس
٩٧	الفرق بين أسماء الرجال والتراجم
٩٩	الأصول الرجالية
٩٩	١. الاختيار
١٠٠	٢. الأبواب
١٠١	٣. الفهرست
١٠٢	٤. الفهرس
١٠٣	٥. الضعفاء
١٠٥	نشأة علم رجال الحديث
١١١	التأليف في علم الرجال
١١٧	المصطلحات العامة
١١٧	١- التوثيق

١١٧.....	٢- الرجالي
١١٧.....	٣- الفقيه العادل
١١٨.....	٤- الكتب الرجالية
١١٨.....	٥- المتقدمون
١١٨.....	٦- المتأخرون
١١٩.....	الباب الثالث: القواعد
١٢٣.....	القسم الأول: قواعد التقييم
١٢٥.....	مشروعية تقييمات الرجالين
١٢٨.....	الطريق إلى معرفة الراوي
١٢٩.....	نوعية تقييم الراوي
١٣٧.....	تقييمات غير الإمامين
١٤١.....	تضعيفات ابن الغضائري
١٥١.....	أصالة العدالة
١٥٧.....	اعتماد تقييمات الرجالين القدامى
١٥٩.....	الموقف من تقييمات الرجالين المتأخرين
١٦٥.....	نص الإمام
١٦٧.....	دعاء الإمام
١٦٩.....	الوكالة عن الإمام
١٧٣.....	توثيق شيوخ النجاشي
١٧٩.....	توثيق الرجالي لأسانيد
١٨٥.....	تصحيح الفقيه الرجالي للحديث
١٨٥.....	(١) الاعتبار مطلقاً
١٨٦.....	(٢) عدم الاعتبار مطلقاً
١٨٩.....	توثيقات الشيخ المفيد
١٩٩.....	مشيخة الإجازة

- الإجماع على التوثيق ٢٠٥
- كثرة الرواية ٢٠٧
- الشهادة للنفس بالتوثيق ٢١٣
- القسم الثاني: قواعد التعارض ٢١٧
- التعارض بين التوثيق والتجريح ٢٢١
- تقديم قول النجاشي ٢٢٩
- الباب الرابع: الفوائد ٢٣٣
- القسم الأول: مشكلات أسماء الرواة ٢٣٧
- الاختلاف والاختلاف ٢٤١
- الاتفاق والافتراق ٢٥٣
- الاشتباه ٢٥٥
- الاشتراك ٢٥٧
- الاشتهار ٢٦٥
- القسم الثاني: إيضاحات أسانيد الكتب الأربعة ٢٦٩
- أسانيد الكافي ٢٧١
- أسانيد الفقيه ٢٨٥
- أسانيد التهذيبين ٢٨٧
- الباب الخامس: أسانيد الفهرسين ٢٨٩
- فهرست الطوسي ٢٩١
- فهرس النجاشي ٢٩٥
- الباب السادس: الاختصارات والرموز ٣٠٣
- كنى وألقاب الأئمة عليهم السلام ٣٠٥

رموز الصحابة وأصحاب الأئمة ٣٠٧

اختصارات كتب الحديث الثمانية ٣٠٩

اختصارات كتب الرجال ٣١١

المراجع ٣١٣

المحتويات ٣١٩